الخصائص النفسيّة للمرأة في القرآن الكريم

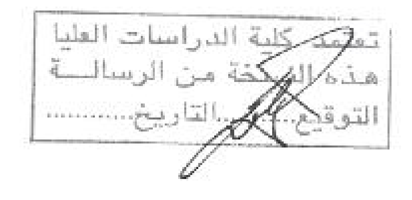
اعداد
هند أمين المحيسن

المشرف

الأستاذ الدكتور محمد خازر المجالي

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التفسير

كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية
أيار،٢٠٠٨



الجامعة الأردنية

نموذج تفويض

أنا هند أمين بنيه المحيسن، أفوض الجامعة الأردنية بتزويد نسخ من رسالتي/ أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع:

التاريخ: ١٠/٦/٢٠٠٨

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة (**الخصائص النفسيّة للمرأة في القرآن الكريم**)

وأجيزت بتاريخ: ٢٦/٥/ ٢٠٠٨م.

أعضاء لجنة المناقشة: **التوقيع**

الأستاذ الدكتور محمد خازر المجالي... مشرفا ....

أستاذ التفسير –أصول الدين.

الدكتور أحمد إسماعيل نوفل ...عضواً ....

أستاذ مشارك في التفسير –أصول الدين.

الدكتور أحمد فريد أبو هزيم ...عضواً ....

أستاذ مشارك في التفسير –أصول الدين.

الدكتور عبد الرحيم الزقة ...عضواً ....

أستاذ مشارك في التفسير– أصول الدين

(جامعة آل البيت).

الإهداء

إلى والديّ العزيزين، ما هذا إلا ثمرة ما غرستم فيّ من خلق وفكر، فأتمنى أن أكون كما أردتم، وما تسميتكم لي بهند إلا استبشاراً بكل هند متميزة رأيتم، فعسى أن أكون عند حسن أملكم ورجائكم مني ...

وإلى زوجي سلمان.... رفيق دربي، أقدر لك وقفتك الرائعة معي، كما أقدر فيك ثقتك وإيمانك بقدراتي....

وإلى أختي نسيبة القضاة ... لن أنسى تحملك العبء الكبير من مسيرة كتابتي الرسالة، فجزاك الله كل خير.

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله الذي هدانا ووفقنا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ثم أتوجه بعد ذلك بالشكر الجزيل والتقدير الكبير لكل من ساعدني وأفادني في دراستي هذه، وأبدأ باستاذي الفاضل؛ الأستاذ الدكتور **محمد خازر المجالي**، الذي لم يألُ جهداً في توجيهي وإرشادي، لإتمام هذا البحث، وإخراجه إخراجاً علمياً منضبطاً، فجزاه الله كل خير.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى أعضاء لجنة المناقشة، على قبولهم مناقشة بحثي هذا، وما أتوقعه منهم من توجيهات سديدة لهذه الدراسة، وهم: الدكتور أحمد نوفل، والدكتور أحمد فريد، والدكتور عبد الرحيم الزقة.

وأتوجه بالشكر الجزيل، لأساتذتي في كلية الشريعة، الذين نهلت من معين علمهم، واستنرت بتوجيهاتهم.

كما أتوجه بالشكر إلى والديّ العزيزين لحرصهما، ومتابعتهما المتواصلة لخطوات سير البحث.

وأشكر إخواني وأخواتي من طرفي المجد الذي أكرمني الله به، آل المحيسن وآل القضاة، على وقوفهم ودعمهم وتواصلهم معي، ودعواتهم لي.

فجزاكم الله كل خير وسدد على طريق الخير خطاكم.

فهرس المحتويات

الفصل الثّالث: الأمومة

الخصائص النفسيّة للمرأة في القرآن الكريم

إعداد
هند أمين المحيسن

المشرف
الأستاذ الدكتور محمد خازر المجالي

مُلخص

تناولت هذه الدراسة البحث في موضوع "الخصائص النفسيّة للمرأة في القرآن الكريم" وذلك ضمن موضوعات التفسير الموضوعي للقرآن الكريم، فالدراسة تقوم على تفسير النصوص القرآنيّة المتعلقة بالمرأة وبيان دلالاتها على طبيعتها ونفسيتها.

وقد تناول البحث دراسة طبيعة المرأة في الأدوار المختلفة لها في المجتمع، بداية بأصل خلقها وسماتها وخصائصها كأنثى بشكل عام. ثمّ دراسة مراعاة منظومة التشريعات الإسلاميّة المتعلقة بالحياة الأسريّة كزوجة وأم لطبيعة المرأة ونفسيتها.

وهذه الدراسة توضح مدى توافق التشريعات الإسلاميّة مع طبيعة المرأة ونفسيّتها، بشكل يكشف عن الحكمة من هذه التشريعات.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير المرسلين؛ محمد صلى الله عليه وسلم؛ أما بعد:

أفتتح هذه الرسالة بالرجاء من الله أن يسدد خطاي، ويجعل عملي هذا خدمة لدينه، في قضية من القضايا المعاصرة التي يكثر فيها الجدل، ألا وهي قضية المرأة؛ فإن المرأة كانت وما تزال، محوراً مهماً للدراسة والبحث، تتعدد الدراسات حولها وتتنوع؛ فنجد دراسات تبحث في الجانب القانونيّ الحقوقيّ للمرأة، وما يتعلق بذلك من حريات وأدوار لها في المجتمع، وأخرى تبحث في صورة المرأة في الأدب والثقافة، والفوارق اللغويّة بين المرأة والرجل، وغيرها يتناول طبيعة المرأة النفسيّة، والفرق بينها وبين الرجل، وما يتعلق بذلك من قدرة كل منهما على التعامل مع المواقع المختلفة في المجتمع، والقيام بالأدوار الموكلة إليهما؛ ومنها ما تناول موضوع موقف الدين من حقوق المرأة، والمكانة التي يعطيها لها. وما يتعلق بذلك من دراسة لما ورد حول المرأة من نصوص في مصادر التصور والتشريع الدينيّة، كالقرآن الكريم والسنة الشريفة، في الدين الإسلاميّ.

والناظر في الدراسات القرآنيّة حول المرأة، يرى أن معظمها متعلق بما ورد في القرآن الكريم من أحكام، وحقوق، وواجبات للمرأة وعليها، وبيان الحكمة منها، وما يترتب عليها من تكريم للمرأة، ورفع من شأنها. وقلما نجد دراسة تخرج عن هذا الإطار، فتتناول مثلاً ما يخبرنا به الله عز وجل في كتابه الكريم، عن طبيعة المرأة، وخصائصها النفسية، من خلال ما ورد في حقها من آيات، تتناول شؤونها المختلفة. وهو موضوع مهم، لأن إدراك الحكمة من كل تشريع متصل بالمرأة، يتوقف على الإلمام بطبيعة المرأة المتعددة الظواهر والأشكال.

لذلك اخترت في هذه الدراسة، البحث عن الخصائص النفسيّة للمرأة في القرآن الكريم، وذلك بجمع الآيات التي تناولت القضايا المختلفة في حياة المرأة، وترتيبها وفق الموضوعات الرئيسة التي تندرج تحتها، وتقديم تفسير وتحليل لها، يكشف ما فيها من إشارات عن طبيعة المرأة ونفسيتها، مع بيان ما يقابل ذلك في علم نفس المرأة.

مشكلة الدراسة وأهميتها:

وفي هذه الدراسة نطرح الأسئلة الآتية:

- ماذا يمكن أن نعرف عن طبيعة المرأة، ونفسيتها من خلال آيات القرآن الكريم؟
- ما دور تلك الطبيعة في وظيفة المرأة ودورها في الحياة؟
- هل راعت الأحكام الشرعيّة طبيعة المرأة؟ هل هناك توافق بين ما ورد في القرآن الكريم حول المرأة، وما قرّره علماء النفس في علم نفس المرأة؟

فهذه الدراسة تمثل استكمالاً للدراسات القرآنيّة حول المرأة، كما أن فيها نموذجاً تطبيقياً للإعجاز النفسيّ في القرآن الكريم، الذي يوضح معجزة القرآن الكريم في الكشف عن الطبائع المختلفة للنفس البشريّة. والذي يقوم على التفسير الموضوعي والبياني للنصوص المتعلقة بالنفس الإنسانية، وبيان أوجه الإعجاز النفسيّ فيها.

الدراسات السابقة:

يمكننا أن نصنف الدراسات السابقة من حيث صلتها بالموضوع على النحو الآتي:

- دراسات تناولت موضوع المرأة في القرآن الكريم:

"المرأة من خلال الآيات القرآنيّة"، عصمة الدين كركر حرم الهيلة.

الكتاب مقسم إلى خمسة أقسام، القسم الأول في خصائص المرأة ومنزلتها في مختلف العصور والبيئات، فتعرض في الفصل الأول، للفروق الطبيعية بين الرجل والمرأة، من فروق جسميّة، وعقليّة، ووجدانيّة. ثم تعرض في الفصل الثاني، لموقع المرأة في مختلف العصور والحضارات.

وفي القسم الثاني تتناول مواطن ذكر المرأة في النص الحكيم. فتقدم استقصاءًا للآيات التي ذكرت فيها المرأة، مع تفصيل لأغراض الآيات، وأهم المحاور التي تضمنتها هذه الآيات، مثل آدم وحواء، والخلق وأسراره، وبطش الطغاة والجاهليين بالمرأة، وما يتعلق بالزواج من أحكام.

وفي القسم الثالث تتناول القيمة الإنسانية للمرأة، فيعرض الكتاب في الفصل الأول، نقد القرآن الكريم للوضع الجاهليّ للمرأة، وفي الفصل الثاني، وظائف الأنثى الطبيعية، وهي الأمومة، والأخوة، والزوجيّة، ثم بعض ما ورد في القصص من إشارات إلى خصائص المرأة، كالحياء والكيد والسخرية وقوة الاندفاع. وفي الفصل الثالث يعرض الكتاب لمساواة الإسلام الرجل بالمرأة في التكاليف الشرعيّة العقديّة والأخلاقيّة والماليّة والأخرويّة.

وفي القسم الرابع، تناول الكتاب حقوق المرأة وواجباتها في المجتمع، فعرض أولاً لواجباتها وحقوقها داخل الأسرة كزوجة من عقد وصداق وإيجاب وقبول وإشهاد وغير ذلك، ثم حقوقها وواجباتها خارج الأسرة مثل الحجاب والحق السياسيّ والقضائيّ والماليّ.

وفي القسم الخامس عرضت لقصص بعض النساء الذين ذكرنّ في القرآن الكريم، فتناولت نساء النبي ﷺ، وأم موسى ومريم، ونساء مثاليّات شرفهنّ القرآن، ونساء ساء سلوكهنّ شهّر بهنّ القرآن.

ولقد اتسم الكتاب بالعرض الموجز غير المتعمق، وخاصة فيما يتعلق بتفسير الآيات وبيان جوانب الإعجاز فيها.

"**طبيعة المرأة في الكتاب والسنة"، الدكتور عبد المنعم سيد حسن.**

يتناول الكتاب في الفصل الأول الفوارق الطبيعيّة، والنفسيّة بين الرجل والمرأة، فيتحدث أولاً عن السمات التي يتفق فيها الرجل مع المرأة، مثل اتفاقهما بالمشاعر، والغرائز كاستشعار اللذة والألم، والحب والبغض، والفرح والسرور، وكذلك القدرة على اكتساب الأخلاق والعادات والتطبّع بها، وكذلك فيما يصدر القرآن الكريم من أحكام على الإنسان كالضعف وغيره، ومراحل تطور الخلق.

ثم ينتقل للحديث عن الفوارق الطبيعيّة، بين المرأة والرجل، فيبدأ بالحديث عن خلق المرأة من ضلع أعوج، وهل يراد بذلك المعنى الحقيقي، أم المعنى المجازي. ثم ينتقل للحديث عن كيد النساء، وأسبابه، ومظاهره، باعتباره لون من ألوان العوج في الطبع الموسومة بها المرأة، فهو يرى أن الكيد منشئه الغيرة الشديدة، ويعرض لصور من كيد النساء، كالغيرة. ثم يتناول موقف المرأة من الرجل، وهو يستند في تقريره هذا لأقوال علماء النفس. ثم يتحدث عن دور الحياء في حياة المرأة، باعتباره صمام الأمان، أو قناع الوقاية للمرأة، في مواجهة طبيعتها تجاه الرجل.

ثم يتحدث عن اللذة، والألم في حياة المرأة، وكيف أن حياة المرأة تقوم على المزج بينهما، فيما يسمى بالمازوشية. وكيف أن زيادة المازوشية عند المرأة تنقلب إلى انحراف مرضي، ويتناول كذلك الفرق بين منطق المرأة والرجل، فهو يرى أن المرأة تتصف بعدم الثبات، مما قد يترتب عليه عجزها عن تنفيذ كثير من المشروعات، ويتحدث كذلك عن سن اليأس وأثره على سلوك المرأة، وحياتها، ويتحدث عن العاطفة والرياء في حياة المرأة.

وينتقل في الفصل الثاني للحديث عن الفوارق الجسميّة بين الرجل والمرأة، مثل الحيض، ودوره في حياة المرأة، وضرورة وقوف كل من الجنسين عند طبيعته.

وفي الباب الثاني يتناول الكاتب نماذج من سلوك المرأة، مثل السيدة عائشة أم المؤمنين، وما سماه مؤتمر النسوة الإحدى عشر، ويقصد به حديث أم زرع، وامرأة ابراهيم، عليه السلام.

وفي الباب الثالث تناول أعمال حظرت على المرأة بحكم طبيعتها، مثل القوامة، والشهادة المفردة، والمنع من الإمامة والولاية، والقضاء.

وعلى أهمية هذه الكتاب، وعلاقته المباشرة بموضوع هذه الدراسة، إلا أن اعتماده على أقوال علماء النفس أولاً، وتنزيله للنصوص الشرعية منزلة الدليل على ما يقولون، كما أن عدم توسعه في تفسير الآيات، بحيث يكشف عن جوانب الإعجاز النفسيّ، وما في القرآن من إشارات إلى طبيعة المرأة، وخصائصها، يشكل فارقاً مهماً بين ما في هذا الكتاب، وبين موضوع هذه الدراسة.

"القرآن والمرأة"، محمد عزة دروزة.

الكتاب في أربعة فصول، تناول الأول حالة المرأة العربية قبل الإسلام، ومركزها في المجتمع الجاهليّ، وكيف كانت الحالة السائدة هناك من كراهية البنات وحرمانهنّ من حق الحياة والكسب، والإرث والتصرف، كما تحدث عن طبيعة الحياة الزوجيّة الجاهليّة، والظلم الذي كانت تعانيه الزوجات في ذلك الوقت، وفي الفصل الثاني تحدث عن المركز الذي وطده القرآن للمرأة في مجال الحياة العامة، أما الفصل الثالث، فتناول خصوصيات المرأة في القرآن الكريم، وكيف عرض القرآن الكريم بعض التشريعات والأحكام الخاصة بالنساء، مثل الحياة الزوجيّة وما يتعلق بها من، طلاق، وشقاق ونشوز، وكذلك حق المرأة في الميراث. وفي الفصل الأخير تناول بعض الآداب، والسلوك العامة في المجتمع التي من شأنها الحفاظ على نظافة المجتمع، والمتعلقة بحشمة النساء والحفاظ عليهن، كآداب الدخول، وآداب اللباس.

فالكتاب يعطي فكرة عامة، حول ما ورد في القرآن الكريم من آيات تتناول حقوق المرأة، وواجباتها، ومركزها في الدولة، وقد اتسمت هذه الدراسة بالإيجاز، وعدم التوسع في تفسير النصوص القرآنيّة.

"المرأة في القرآن"، عباس محمود العقاد.

يقع الكتاب في أربعة عشر فصلاً، الأول بعنوان: وللرجال عليهنّ درجة، يوضح فيه معنى الدرجة التي تميز الرجل على المرأة في حكم القرآن الكريم. وفي الفصل الثاني، يتناول بعض أخلاق النساء، مثل الكيد، والرياء. ويتحدث عن المزج بين اللذة والألم عند المرأة. وفي الفصل الثالث، وتحت عنوان هذه الشجرة، ويقصد بها الشجرة الممنوعة التي أكل منها آدم وحواء؛ فيذكر ما ورد في القرآن الكريم، وفي العهد القديم، والجديد، حول هذه القصة؛ وما تحمل من دلالات إلى طبائع البشر من ذكور وإناث، وترددهم بين الإرادة والإغواء، والمطاردة والانقياد. وفي الفصل الرابع يتحدث الكاتب عن الأخلاق الاجتماعية، فيتحدث عن حياء المرأة، وحنانها ونظافتها. وتحدث كذلك عن حب المرأة للشباب والمال؛ وطبيعة المراوغة، والاستغراق في الساعة عند المرأة؛ وفي الفصل الخامس يتناول مكانة المرأة عبر عصور وحضارات مختلفة، ثم ما جاء من تكريم للمرأة في القرآن الكريم؛ وفي الفصل السادس، يتحدث عن الحجاب، وعن التاريخ القديم لتشريع الحجاب، ثم يتناول توضيح ما ورد في سورة النور حول حجاب المرأة المسلمة؛ وفي الفصل السابع يتناول موضوع حقوق المرأة في القرآن الكريم، وكيف أن هذه الحقوق مبنيّة على المساواة في الحقوق والواجبات؛ وفي الفصل الثامن، تناول موضوع الزواج، وتحدث بشكل خاص عن تعدد الزوجات، وتاريخ التعدد، والحكمة منه؛ وفي الفصل التاسع تحدث عن تعدد زوجات النبي ﷺ، وخصوصيته في هذا التعدد، مع بيان الحكمة من كل زيجة، تزوجها الرسول ﷺ، ودفع شبهة الشهوانيّة عن هذا التعدد. وفي الفصل العاشر تحدث عن الطلاق في حضارات سابقة، كما تحدث عنه عند اليهود والنصارى، ويبين بالمقابل كيف تناول القرآن الكريم موضوع الطلاق. وفي الفصل الحادي عشر، يتحدث عن السراري والإماء، وكيف كان علاج الإسلام، لموضوع الرق. وفي الفصل الثاني عشر، يتناول موضوع المعاملة، ويعقد فيه مقارنة بين معاملة الإسلام للمرأة، أما، بنتا، وزوجة، وأختا، وفرداً في المجتمع، وبين معاملة، الشرائع، والفلسفات السابقة لها، وكذلك الدساتير الحديثة؛ وفي الفصل الثالث عشر، يتناول موضوع مشكلات البيت، يتحدث فيها عن الخطوات المذكورة لعلاج مشكلة النشوز، في القرآن الكريم. وفي الفصل الرابع عشر، وتحت عنوان القرآن والزمن، عرض لتفسير آية النشوز، كما وردت عند عدد من المفسرين، رتبهم وفقاً للتسلسل التاريخي، ويقصد من ذلك، أن يبين تجدد المعاني القرآنيّة، فإن المفسرين يخرجون من ذات النص بمعان جديدة، تتفق ومعطيات عصورهم وأزمانهم.

"المرأة في التصور الإسلامي"، الشيخ محسن عطوي.

تناول الكاتب موضوع المرأة في التصور الجاهلي، وسيرة حقوق المرأة وحريتها عبر التاريخ القديم، ثم في العصر الحديث، باعتبار التشابه بين التصورين للمرأة.

ثم تناول في القسم الثاني، المرأة في التصور الإسلامي، فعرض في التمهيد لموقع المرأة، ودورها في الخلافة، وعمارة الأرض. ثم قدم مناقشة للدكتورة نوال السعداوي، في دعواها للمساواة التامة بين الرجل والمرأة وعدم التفريق بينهما، فيعرض لأهم الفروق الجسديّة، والنفسيّة بين المرأة والرجل.

ثم ينتقل للحديث في الفصل الأول عن المرأة في صباها، وبداية التكليف، وما يجب أن تلقاه من تربية وتعليم، ثم يتناول في الفصل الثاني، المرأة في الزواج؛ فيبين أهداف الزواج، وكيفية اختيار الزوج المناسب، ثم مفهوم القوامة والحقوق الزوجيّة، والتناسل والأولاد.

وفي الفصل الثالث تناول أنواعاً مختلفة من شؤون الحياة وبيان دور المرأة فيها، مثل شؤون الحكم والجهاد والعمل والعقوبات والميراث.

ولا شك أن الكتاب ذو قيمة علمية، إلا أن قلة اعتماده على تفسير النصوص القرآنيّة، يقلل من أهميته بالنسبة لهذه الدراسة.

"القرآن ودنيا المرأة"، الدكتور محمود بن الشريف

يقدم أولاً بياناً لصورة المرأة في المجتمع الجاهليّ، ثم يتحدث عن حقوق المرأة في الإسلام فيبدأ أولاً بحقوقها في الأسرة الإسلامية من خلال الزواج الطاهر المبني على حسن الاختيار.

ثم يتحدث عن مفاهيم إسلامية جديدة في محيط الأسرة والمجتمع مثل المساواة في إنسانيّة الذكور والإناث، وما يترتب عليه من مساواة في الحقوق الإنسانيّة، وفي التكاليف الشرعيّة.

ثم يتحدث عن دعائم الحياة الزوجيّة بالمعاشرة بالمعروف، والحقوق والواجبات التي بيّنها الإسلام بين الزوجين، وبيان لصفات الزوجة المثالية كما وردت في القرآن الكريم، وكيف حمى الإسلام الأسرة من خلال ما شرعه من طرق لعلاج المشاكل الزوجيّة. ثم يتعرض لموضوع تعدد الزوجات. ويتحدث عن الحجاب كلون من ألوان حماية المرأة والمجتمع.

والكتاب كما يظهر، يهتم بإظهار الجانب الحقوقيّ، والتكريمي للمرأة في القرآن. ولا نجد فيه إشارة إلى الجانب النفسيّ للمرأة.

"قضايا المرأة في سورة النساء"، الدكتور محمد يوسف عبد

اختص الكتاب في القضايا التي تناولتها سورة النساء، فبدأ بالتمهيد حول حالة المرأة قبل الإسلام، زوجة وأماً وبنتاً. ثم قسم الكتاب إلى عشر قضايا: القضية الأولى بعنوان المرأة شقيقة الرجل، تناول تحتها سورة النساء، معرفاً بها، ثم انتقل للحديث عن مساواة المرأة للرجل في أصل الأشياء، من خلال الآية الأولى من سورة النساء، ثم بيان ضعف المرأة ووجوب رعايتها، باعتبار أنها من ثلاثة أصناف ضعيفة رفعت السورة عنهم الظلم، مع اليتيم والسفيه. ويرجع الضعف في المرأة إلى سبب خلقيّ بدنيّ، فالمرأة ضعيفة في جسدها لذلك وجبت رعايتها!!!

وفي القضية الثانية تناول موضوع تعدد الزوجات، بعرض نبذة تاريخيّة، عن التعدد قديماً وموقف الأديان والأمم السابقة منه، ثم يعرض لموقف الإسلام منه، وما يتعلق به من أحكام، والحكمة من تشريع التعدد. وفي القضية الثالثة تناول موضوع الإرث، للبنت والأم والزوجة والأخت، فتناول الآيات المتعلقة بها بالتفسير وبيان الأحكام. أما القضية الرابعة، تناول موضوع الانحراف الجنسي من خلال قوله تعالى: (واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم..). وفي القضية الخامسة، تناول الحقوق الزوجيّة من صداق، ومن حق المعاشرة بالمعروف، ثم بيان لواجب الزوجة تجاه زوجها. وفي القضية السادسة تناول المحرمات من النساء بالنسب والرضاع والمصاهرة، والتحريم المؤقت والحكمة من التحريم. وفي القضية السابعة تناول نكاح المتعة، والفرق بينه وبين النكاح الشرعي، والفرق بينه وبين الزنا. وفي القضية الثامنة، تناول الكاتب موضوع نكاح الأمة، فيعرض لموقف الإسلام من الرق، ثم من نكاح الأمة، والكتابيّة، والزانيّة. وفي القضية التاسعة، يتحدث عن قوامة الرجل على المرأة، وكيفية معالجة الخلافات الزوجية. وأخيراً في القضية العاشرة، يتناول موضوع لمس المرأة، وهل ينقض الوضوء أم لا؟

"النساء في القرآن الكريم"، عبد المنعم الراضي هاشم

يهتم الكتاب بإظهار قصص بعض النساء المذكورات في القرآن الكريم. وهن: حواء، وأم جميل زوج أبي لهب، وجميلة بنت يسار، وجميلة بنت أبي بن سلول، وأم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية، وكبشة بنت معن بن عاصم الأنصارية، وأم كجة الأنصارية، وامرأة فرعون، وأم المؤمنين ميمونة بنت الحارث، وسارة زوج إبراهيم ﷺ، ومريم بنت عمران، وامرأة عزيز مصر، وامرأة أيوب، وأم المؤمنين زينب بنت جحش، وأم المؤمنين عائشة، وهاجر زوج ابراهيم ﷺ، وأسماء بنت عميس، ومسيكة جارية عبد الله بن أبي بن سلول، وخولة بنت ثعلبة، وملكة سبأ، وأمهات المؤمنين: مارية القبطيّة، وحفصة، وامرأتا النبيين لوط ونوح عليهما السلام.

يسجل فيه حياة هؤلاء النسوة، بأسلوب قصصي يركز فيه على شخصية المرأة، ومشاعرها وأفكارها.

وهناك العديد من الكتب التي اهتمّت ببيان القصص القرآني المشتمل على شخصيات نسائية، مثل كتاب حواء وبناتها في القرآن الكريم، لأمينة الصاوي. وقصص النساء في القرآن الكريم، لجابر الشال. وهي كتب تهتم بسرد القصص بطريقة أدبيّة مشوقة، مع عرض لبعض العبر المستفادة من تلك القصص. وقليلاً ما تقدم تحليلاً نفسياً للشخصيات النسائية الواردة في القصة.

- دراسات تناولت موضوع علم نفس المرأة، وما يتعلق به من علوم:

١. **"سيكولوجية المرأة"، باسمة كيال.**

تناولت في كتابها هذا ما تعانيه المرأة من أزمات نفسيّة مرجعها إلى الكبت والحرمان، مع عرض نماذج من قصص الواقع لنساء مريضات نفسياً، نتيجة الظروف الاجتماعيّة الصعبة، وكيف تم علاجهن. كما تناولت موضوعات متعلقة بأنواع الأمراض النفسيّة، والاضطرابات البدنية النفسيّة، والنفسيّة البدنيّة، والقلق، والصراعات النفسيّة، وأعراضها الجسميّة، وتناولت أنواعاً من الشذوذ النفسي، وتحدثت عن عوامل اضطرابات الشخصية، الوراثية منها والمكتسبة. ثم عقدت باباً للحديث عن سيكولوجية المرأة المعاصرة، وأثر التحرر النسويّ والعمل، والتعلم، والثقافة، على نفسية المرأة.

إلا أن الكتاب لا يعطينا معلومات منظمة حول نفسيّة المرأة، فالجانب الأغلب فيه كان في علم النفس المرضي للمرأة. كما أن الكاتبة اتسمت بالهجوم الشديد في كتابها على المجتمعات، والظروف الاجتماعية المحيطة بالنساء.

٢. "**في سيكولوجية المرأة"، الدكتورة مايسة أحمد النيبال.**

هذه الدراسة مختصة في موضوع سيكولوجية الحيض، فقد تناولت الكاتبة في الباب الأول موضوع سيكولوجية الحيض كنظرية، فتحدثت عن مفهوم الحيض، والهرمونات، والاضطرابات المصاحبة لدورة الحيض، ثم بعض المتعلقات الشخصيّة للحيض، وبعض الاضطرابات السلوكيّة المصاحبة لدورة الحيض. وكذلك تناولت موضوع الحيض، وأثر الحيض على الأداء المعرفي. أما الباب الثاني فقد قدمت فيه الكاتبة دراسة ميدانيّة استطلاعيّة للنظريات السابقة المتعلقة بسيكولوجية الحيض.

وهي دراسة مهمة لبيان دور الصفات الجسميّة للمرأة، وتأثيرها على نفسيّة المرأة. كما أنه يمكننا الاستفادة منها في دراستنا هذه من خلال ربطها بما ورد في القرآن الكريم حول الحيض.

٣. "**السلوك الشاذ عند الرجل والمرأة"، لورنس شامر.**

يبدأ الكتاب بتعريف علم النفس المرضي، وتوضيح نماذج من السلوك الشاذ الذي يعالجه علم النفس المرضي، ويبين الفرق بين علم النفس المرضي الذي يهتم بالبحث العملي، والجانب النظري، بين الطب العقلي، الذي يتجه أكثر نحو المشكلات العملية في الوصف والرعاية.

ثم يتناول موضوع دلالات السلوك غير السوي، مثل الاضطرابات الكبرى، كالذهان والاضطرابات الصغرى كالعصاب. وكذلك يعرض لعلاقة عيوب التكوين بالسلوك غير السوي، والصراعات النفسيّة. ثم يتناول موضوع الاضطرابات النفسية الكبرى، مثل سوء التوافق في الحياة اليوميّة، والهستيريا، والمخاوف المرضية، والحالات القهرية، كالوسواس والكبت والقلق. وتحدث عن الاضطرابات النفسية الصغرى، كالتفكك، والبلادة الانفعالية، والانسحاب، والهذيان.

- دراسات تناولت موضوع علم النفس في القرآن:

١. "**معرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة"، سميح عاطف الزين.**

قدم المؤلف لكتابه بمقدمة في معرفة النفس الإنسانية والتعرف على أهم المعتقدات القديمة والحديثة حول النفس. كما تنول تعريف علم النفس، ومنهجه ومصطلحاته، وموقف القرآن من العلوم البشرية.

وفي الفصل الأول من الكتاب يتحدث عن الخلق، خلق الكون والإنسان، وأهم خصائص خلق الإنسان من حيث مصدر الخلق، وخصائصه، والزوجية الذكر والأنثى، والقلب الواحد، والتناسق بين

الخلق في الوجود، وعلم الله بخلقه. ثم ينتقل للحديث عن النفس واستعداداتها، وأنواعها: النفس اللوامة، والنفس الأمارة بالسوء، وتكليف الله وفق طاقتها، وذكر الله، وكيف احتوى القرآن على علاج وشفاء لأمراض النفس. وفي الفصل الثاني يتناول الكاتب موضوع الفطرة الإنسانية، والغرائز، وما يرتبط بها من مظاهر. كالخوف، والرضا، والغضب، والحزن، والخجل والحياء، وغيرها من مظاهر الغرائز. ثم ينتقل في الفصل الثالث للحديث عن الشعور والإحساس، واللاشعور، واللاوعي، واللذة والألم في المفهوم الإسلامي. وفي الفصل الرابع يتناول قضايا العقل والفكر والإدراك، وفي الفصل الخامس يتحدث عن بعض القضايا المتعلقة بالمعرفة الإنسانية، مثل الاستقراء والاستدلال. ثم يتناول موضوع التصور والتخيل والذاكرة والانتباه، والميول والنزعات والإرادة والشخصيّة، ومراحل النمو عند الإنسان، وتكوين الشخصيّة.

والجميل في الكتاب أنه مع استعماله لمصطلحات علم النفس، ومباحثه، إلا أنه يبحث ذلك كله من خلال الآيات القرآنيّة. إلا أنه يتناول النفس الإنسانية بشكل عام، ودراستنا هذه مختصة بالمرأة، ومع ذلك يمكن الاستفادة منه في القضايا العامة أو المشتركة، بين المرأة والرجل.

٢. "**دراسات في التأصيل لعلم النفس**"، **الدكتور صالح بن ابراهيم الصنيع**.

يحتوي الكتاب على مجموعة من الدراسات المتعلقة بتأصيل علم النفس، ففي الفصل الأول يقدم عرضا موجزا للتأصيل الإسلامي لعلم النفس من خلال بداياته التاريخيّة، وأهم المصطلحات التي طرحت من قبل البحثين المهتمين بالموضوع، ثم أهم شروط البحث في التأصيل، وبعض الجهات المساهمة في جهود التأصيل. وفي الفصل الثاني عرض لتأصيل المقررات الدراسية في علم النفس، وفيها عرض أهم المسلمات المبثوثة في نظريات علم النفس الغربي لتصبح ظاهرة أمام عالم النفس المسلم، ليأخذ حذره منها وليقوم باستخلاص مسلمات عامة في التأصيل الإسلامي لعلم النفس كبدائل يعتمد عليها الباحث المسلم في دراسته للظواهر النفسيّة.

وفي الفصل الثالث تناول مفهوم الأمن النفسيّ في الدراسات الغربيّة، ثم في المنظور الإسلامي، وفي الفصل الرابع عرض لأثر اعتناق الإسلام على التغيير الإيجابي للاتجاهات لدى المساجين في دراسة أجريت على عينة من المساجين المسلمين في أربعة سجون من سجون ولاية نيويورك.

والدراسة وان كانت ليس لها علاقة مباشرة بموضوع هذه الدراسة، إلا أنها تدعم فكرة إمكانية أسلمة علم النفس؛ "ويقصد بالأسلمة، إعادة صياغة المعرفة الإنسانية على أساس علاقة الإسلام بها".

منهجيّة البحث:

تقتضي طبيعة هذه الرسالة اتباع المنهج الاستقرائي، التحليلي. وذلك باستقراء الآيــات التــي تناولت قضايا متعلقة بالمرأة، ومحاولة تصنيفها تحت عناوين رئيسيّة، وفقا لما تنــدرج تحتــه مــن مواضيع، ثم دراسة تلك الآيات دراسة موضوعيّة، وبيان ما تحمله تلك الآيات مــن إشــارات إلــى نفسيّة المرأة، وطبيعتها، وكيف يمكن أن نستنبط منها أصولاً في علم نفس المرأة.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث إلى فصل تمهيدي، وثلاثة فصول رئيسة، كما يلي:

- الفصل التمهيدي، تناولت فيه تعريف مكونات عنوان الرسالة، وتحديد ما يندرج تحــت هذا العنوان من محاور.
- الفصل الأول؛ تناولت فيه موضوع خلق الأنثى، كما ورد في القرآن الكــريم، ودلالات هذا الخلق. كما تناولت خصائص الأنثى الجــسديّة، وســماتها العامــة، والانحــراف السلوكي عند المرأة.
- أما الفصل الثاني، فهو مخصص للحديث عن طبيعة المرأة في الحياة الزوجيّة، ومــدى توافق هذه الطبيعة مع ما وضعه الإسلام من أهداف للزواج، وكذلك مع نظام الحقــوق والواجبات الزوجيّة، ومع تشريعات انهاء العلاقة الزوجيّة بالطلاق.
- أما الفصل الثالث فيتناول غريزة الأمومة في المرأة، وما يتضمنه إشباعها مــن حمــل ووضع وإرضاع وتربية للأولاد.
- ثم أنهي البحث بخاتمة تتضمن أهم ما خرجت به من استنتاجات وتوصيات.

أسأل الله أن يوفقني في بحثي هذا، وأن يعينني على السداد والمقاربة والإخلاص، والله ولــي التوفيق.

الفصل التمهيدي: محددات الرسالة

نتعرف في هذا الفصل التمهيدي على مكونات عنوان الرسالة ومعانيها، وبناءاً عليه تحديد ما يمكن أن ينطوي تحت هذا العنوان من موضوعات أو محاور للدراسة.

أولاً: معنى الخصائص:

الخصائص جمع الخصاصة، أو الخصّيصة،[١] وهي من الفعل الثلاثي خصّ، يقول ابن فارس: "الخاء والصاد أصل مطرد منقاد، وهو يدل على الفرجة والثّلمة، فالخصاص الفرج بين الأثافي".[٢]

فهذا أصل معنى الخصاص، ثم استعملت للدلالة على الانفراد والتميز بحكم خاص.

والجامع بين الأصل اللغوي والاستعمال، أنه إذا أفرد أحد بحكم فكأنه صار بينه وبين غيره فرجة.[٣] أو أن الفرج لا تسمح إلا بدخول واحد دون غيره، وكذلك الاختصاص في الاستعمال يدل على انفراد واحد بحكم معين دون غيره، فكأنه يدخل في فرجة هذا الحكم أو الصفة، فالخصائص –اصطلاحا- هي مجموع ما يختص أي ينفرد به شيء أو شخص ما، ولا يوجد في غيره كلاً أو بعضاً.[٤]

ثانياً: النفسيّة:

النفسيّة نسبة إلى النفس، وهي لغة تطلق على عدة معان منها:[١] الروح كقولهم خرجت نفسه أي روحه، وجملة الشيء وحقيقته؛ مثال ذلك قولهم: قتل فلان نفسه وأهلك نفسه، أي وقع في الهلاك بذاته كلها، ونفس الشيء عينه وذاته، كقولنا جاءني بنفسه، ويجمع هذه المعاني وغيرها ما قاله ابن فارس إن أصل (نفس) واحد ويدل على خروج النفس أي النسيم ودخوله، وإليه ترجع المعاني كلها.[٢] فهي تشير إلى أمر داخليّ يظهر أثره، ولا تظهر حقيقته، وهو أمر قابل للخروج والدخول، والجريان في الداخل.

أما النفس اصطلاحاً فتتعدد تعريفاتها، وتختلف بين علم الفلسفة وعلم النفس؛ فالفلاسفة يصفون النفس مع -تشعب آرائهم حول ماهيتها- بأنها جوهر روحانيّ بسيط، مجرد عن المادة، قائم

---

[١] الشيخ أحمد رضا، معجم متن اللغة، ٢٨٤/٢، دار مكتبة الحياة، بيروت، ط١٣٧٧-١٩٥٨، بتصرف.

[٢] ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ١٥٢/٢، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١-١٩٩١م.

[٣] المرجع السابق، ١٥٣/٢، بتصرف.

[٤] أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ٢٩١/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٢-١٩٩٢، بتصرف.

بذاته، لا حيز له. وهو لا يتغير بتغير الظواهر النفسيّة، ولا يتبدل بتبدلها، وهذا الجوهر يملك قوى متعددة؛ كقوة الذاكرة، وقوة الارادة، وقوة التخيل، وقوة الاستدلال.[٣]

أما علماء النفس، فهم يرون أن النفس التي يعنون بدراستها، لا يقصدون بها جوهراً قائماً بذاته، وإنما مجموعة الظواهر السلوكيّة والوجدانيّة والعقليّة، والخواطر التي في خبرة الإنسان.[٤]

فعلم النفس يدرس السلوك الإنساني في جميع مراحل حياته، فعلاً كان أو شعوراً أو خيالاً، ومدى توافق هذا السلوك مع البيئة المحيطة به.[٥]

وبالنظر في الاستعمال القرآنيّ لكلمة النفس نجد أنها تدور حول معان عدة منها:[٦]

- الذات البشريّة؛ أي الإنسان بمجموع قواه العقليّة والجسديّة والمعنويّة، كقوله تعالى: (وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ)، (الأنعام:١٥١)، وقوله تعالى: (لِيَجۡزِىَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفۡسٍ مَّا كَسَبَتۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴿٥١﴾)، (إبراهيم: ٥١).

- ومنها القوة الداخليّة المؤثرة في الإنسان، تفكيراً وسلوكاً وتعاملاً، يقول تعالى على لسان امرأة العزيز: (وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِىٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ)، (يوسف: ٥٣). ويقول تعالى: (وَنَفۡسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ﴿٨﴾)، (الشمس: ٧-٨).

ثالثاً: المرأة في القرآن الكريم:

الناظر في كتاب الله يلحظ التنوع والتعدد في صور وصيغ الحديث عن المرأة، ونستقرئ هنا الكم العددي، والموضوعي للآيات المتعلقة بالمرأة.

وكإحصاء عددي لذكر المرأة في القرآن الكريم، نجد الآتي:

---

[١] ابن منظور، لسان العرب، ٦/ ٢٣٣، أبو البقاء، الكليات، ٣٤٧/٤، الجوهري، الصحاح، ٩٨٤/٣، بتصرف.

[٢] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٤٦٠/٥، بتصرف.

[٣] سميح عاطف الزين، علم النفس، معرفة النفس الإنسانيّة في الكتاب والسنة، ١١/١-١٢، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط/١، ١٤١١-١٩٩١، بتصرف.

[٤] عبد الكريم العثمان، الدراسات النفسيّة عند المسلمين، ص١٥، دار غريب للطباعة، ط/٢، ١٤٠١-١٩٨١، بتصرف.

[٥] السيد عبد الحسين القزويني، رحلة إلى أعماق النفس، ص١٥، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط/١، ١٤١٧-١٩٩٦، بتصرف.

[٦] المرجع السابق، ص٣٣-٣٤، وإبراهيم محمد سرسيق، النفس الإنسانيّة في القرآن الكريم، ص٢٧-٢٨، تهامة للنشر، جدة، ط/١، ١٤٠١-١٩٨١، بتصرف.

١. ذكرت بصيغة امرأة، ومشتقاتها (امرأتك، امرأته، امرأتي) في ٢٦ موضعاً في القرآن الكريم. ولفظ امرأة، مؤنث مرء؛ يقول الراغب الأصفهاني: "مرء، ومرأة، وامرؤ، وامرأة".[١]

٢. بلفظ النساء ومشتقاته (نساؤكم، نساءنا، نساءهم) في ٥٨ موضعاً. ولفظ النساء مأخوذ من نسئت المرأة تنسأ نسأ، فهي نسء، ونسوء، ونسوة، ونساء. والنسء هو التأخير، وتسمى المرأة بذلك إذا تأخر حيضها، ورجى حبلها.[٢] فنفهم من ذلك أن الأصل في استعمال كلمة النساء إطلاقها على المرأة المتزوجة.

٣. وذكرت بلفظة أنثى في ثلاثين موضعاً. والأنثى تستعمل في مقابل الذكر، وبتقديري أن هذه اللفظة تحمل دلالة على صفات الأنثى، وليست فقط لتمييز الجنس؛ يقول ابن منظور: "ويقال هذه امرأة أنثى إذا مدحت بأنها كاملة من بين النساء".[٣] وفي معجم مقاييس اللغة يذكر ابن فارس أن العرب تقول: سيف أنيث، إذا كانت حديدته لينة، وأرض أنيثة، بمعنى حسنة النبات.[٤] فنرى هنا أن مشتقات الأنثى استعملت للتعبير عن صفتي اللين والحسن والانتاج، وهي صفات أنثوية، فكأن أنثى تعني ذات المرأة وصفاتها، ويقابلها كلمة رجل التي تشير إلى جنس الذكور، وصفاتهم.

٤. ذكرت بألفاظ تعبر عن أدوارها الاجتماعية المختلفة، فذكرت أماً في ١٤ موضعاً، وأختاً في ١٢ موضعاً، وبنتاً في ١٩ موضعاً. أما الزوجة فذكرت فيما يزيد على الخمسين موضعاً.[٥] وكذلك ورد ذكر العمّة والخالة في ثلاثة مواضع.

٥. كما ذكرت المرأة بصفتها العقديّة، كمسلمة، أو كافرة، أو منافقة، أو مشركة. وببعض الصفات التعبديّة، مثل صائمات، ذاكرات، متصدقات.

أما من حيث الموضوعات العامة التي تناولتها الآيات حول المرأة، فيمكننا أن نضع لها العنوانات الآتية:

---

[١] الراغب الأصفهاني، مفردات القرآن، ص٧٧٦.
[٢] ابن منظور، لسان العرب، ١٤/ ١١٧، بتصرف.
[٣] المرجع السابق، ٤٧/١.
[٤] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ص، بتصرف.
[٥] جاء التعبير القرآني عن الزوجة الأنثى، بزوج دون تاء التأنيث، لذلك كان الإحصاء هنا تقريبياً لوجود آيات تحتمل الدلالة على الذكر والأنثى، كقوله تعالى على لسان عباد الرحمن: (ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين) الفرقان: ٧٤.

١. **خصوصية الأنثى، وبطلان المعتقدات الجاهليّة فيها.**

فتحدثت الآيات عن أصل خلق الأنثى، في سياق الحديث عن بداية البشرية، وتحدثت عن الزوج الإنسانيّ الأول آدم وحواء، وقصتهما في الجنة، وقصة خروجهما منها.

والقارئ لكتاب الله يرى بوضوح خلو النصوص القرآنية من أية إشارة أو اتهام للأنثى الأولى بالمسؤولية الفرديّة عن إثم الأكل من الشجرة، والتي هبط الجنس البشري بسببها إلى الأرض ليعمل ويشقى للعودة إلى الجنة، يقول الله تعالى: (وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَـٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَـٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾) (البقرة: ٣٥-٣٦).

فالتكليف أولاً كان لهما معاً، والمعصية وقعت منهما، والخروج من الجنة عقوبة لهما.

وفي سياق الحديث عن الخلق الأول، تبين الآيات وحدة الاصل الإنسانيّ، وأن الأنثى هي الوجه الآخر للنفس البشرية، فهي تشترك مع الذكر في جميع صفاته الإنسانيّة العامة، ومن ثمّ تستحق جميع الحقوق الإنسانيّة، كحقها في الحياة، فيحرم وأدها، وحقها في احترام كيانها وتقدير وجودها في الحياة، فلا يجوز التشاؤم من ولادتها أو التقليل من شأنها.

وفي المقابل أبطل القرآن الكريم المعتقدات الجاهلية المتطرفة في تعظيم المرأة، والتي وصلت إلى العبادة، وجعل الملائكة إناثاً أو بنات لله –تعالى لله عما يقولون علواً كبيراً.

ويقول الشيخ المغربي معللاً التناقض في النظرة الجاهليّة للمرأة، نظرة الوأد والاحتقار، ونظرة العبادة: "كان العرب بمقتضى طبيعة بلادهم وتركيب أمزجتهم يرون في المرأة هناءهم وراحة نفوسهم، فأحبوها وكادوا يعبدونها، كما أنهم بمقتضى طبيعة اجتماعهم ونظام الغارات والسبي المتعارف بينهم كانوا يرون في المرأة سبباً لمذلتهم ولحوق العار بهم، فتشأموا بها إلى حد أن وأدوها. فكان العرب بين جاذبين جاذب من طبيعة إقليمهم وأمزجتهم يجذبهم إلى المرأة، وجاذب من نظام اجتماعهم وحروبهم يبعدهم عنها".[١]

ومن الجوانب التي تناولتها الآيات الكريمة، خصوصيّة الأنثى الجسديّة والنفسيّة، فكانت لها أحكام خاصة تدل على اعتبارية هذه الخصوصية في النظرة الإسلامية منها:

[١] الشيخ عبد القادر المغربي، محمد والمرأة، ص٤٠، مطابع قوزما –دمشق، ط١٩٢٨.

- العدة لاستبراء الرحم عند نهاية العلاقة الزوجيّة بالطلاق أو وفاة الزوج، وقد جاءت هذه الأحكام في سور: البقرة[١] والأحزاب[٢] والطلاق[٣].
- الحيض، وقد ذكر في سورة البقرة[٤].
- أحكام الارضاع في سورتي البقرة[٥] والطلاق[٦].
- اللباس والزينة والعورات، جاءت أحكامها في سورتي النور[٧] والأحزاب[٨].
- الصداق والنفقة والامتاع، جاءت أحكامها في سور: البقرة[٩] والنساء[١٠] والطلاق[١١].

٢. **المرأة ضمن الحياة الأسريّة.**

فتحدثت الآيات عن الزوجة، والأم، فالمرأة الزوجة هي آية من آيات الله، وهي منذ بداية الخلق وجدت لسكن البشريّة وراحتها المعنويّة، وعلاقتها مع زوجها تقوم على المودة والرحمة، وهي قرة عينه في الدنيا، ونعيمه المنتظر في جنات الله.

وفي ظل القرآن تتقاسم الزوجة مع زوجها الحقوق والواجبات، في توزيع قائم على المؤهلات الطبيعيّة التي أوجدها الله فيهما.

ويتميز النص القرآنيّ في حديثه عن العلاقة الزوجية وتفصيله لأحكامها، وخاصة فيما يتعلق بالعلاقة الجنسيّة بين الزوجين، يتميز بالتعبير بالكنايات ذات الدلالات العميقة، يقول الشيخ محمد عبده: "وإننا نعيد التنبيه للاقتداء بنزاهة القرآن في التعبير عن الأمور التي يستحيا من التصريح بها، بالكنايات البعيدة التي يفهم منها المراد ولا تستحي من تلاوتها العذراء في خدرها".[١٢]

ونضيف إلى النزاهة والطهر في التعبير القرآنيّ، سمة أخرى وهي الدلالات العميقة المقصودة من تنوع الكنايات المستخدمة في وصف العلاقة الزوجيّة، فمثلاً الإفضاء يشير إلى العمق والاتساع في العلاقة، وفي قوله تعالى(أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ

---

[١] الآيات ٢٢٨، ٢٣٤، ٢٤٠.
[٢] الآية ٤٩.
[٣] الآيات ١، ٢، ٤.
[٤] الآية ٢٢٢.
[٥] الآية ٢٣٣.
[٦] الآية ٦.
[٧] الآية ٣١.
[٨] الآية ٣٢، ٣٣.
[٩] الآيات ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤١.
[١٠] الآيات ٤، ٣٤.
[١١] الآيات ٦،٧.
[١٢] المنار، ٢/٢٩١.

بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ ۚ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِ ۚ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمۡ عَـٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَـٰجِدِ ۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقۡرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾) سورة البقرة الآية ١٨٧.

فالرفث كناية عن كل ما يكون بينهما من كلام أو فعل خاص، والمباشرة تدل على الالتصاق الجسديّ والنفسيّ والعاطفيّ بين الزوجين، وكذلك الملابسة في قوله تعالى: (هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمۡ وَأَنتُمۡ لِبَاسٌ لَّهُنَّ) فهي تكشف عن تمام التداخل والاتصال، وتضيف معنى الستر والعفة والوقاية والزينة التي يحملها الزواج.[١]

ومن ناحية أخرى اهتمّت الآيات الكريمة وبصورة كبيرة ببيان الوسائل والطرق للوقاية مما قد تواجهه العلاقة الأسريّة من أزمات أو مشكلات، كنشوز أحد الزوجين، أو حدوث الشقاق بينهما، أو الوصول إلى الطلاق.

والتوجيه القرآنيّ الأبرز في ذلك كله، الحفاظ على ثنائيّة العلاقة الزوجيّة، بحصر مناقشة هذه المشكلات وعلاجها داخل الأسرة الصغيرة، وإذا احتاج الأمر إلى تدخل أحد فيبقى الأمر داخل الأسرة، ويسمح بالتدخل فقط لمن يعرف منه الحرص على استمراريّة العلاقة بين الزوجين.

والناظر في كتاب الله يجد الآيات تؤكد على الطابع الدينيّ للأسرة، الذي من شأنه الحفاظ على ثبات هذه الأسرة واستقرارها.[٢]

أما الأم في القرآن الكريم، فجاء ذكرها مقترناً بالتوصية بها براً وإحساناً، في مقابل ما عانته من مشقة وألم الحمل والإرضاع والتربية. وتقص الآيات قصة أم موسى ﷺ، ومريم ابنة عمران، والقصتان تصوران الأمومة تصويراً واقعياً عميقاً.

٣. دور المرأة في المجتمع.

تناولت الآيات الحديث عن الدور الدعويّ والسياسي الديني للمرأة في المجتمع، فتحدثت عنها مؤمنة تعمل على نشر الخير في مجتمعها، فتنال الأجر المساوي لأجر الرجل، يقول الله تعالى: (فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ ۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٍ

---

[١] كشك، الشيخ عبد الحميد كشك، في رحاب التفسير، ٣٤٤/١، النّعال، مختار فوزي النّعال، موسوعة الألفاظ القرآنيّة، ص٣٤، مكتبة التراث –حلب، ط/١، ١٤٢٣-٢٠٠٣، بتصرف.

[٢] باسمة كيّال، سيكولوجية المرأة، ص٣٤٨، مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر، بيروت، ط/ ١٤٠٣-١٩٨٣، بتصرف.

ويقـــول تعـــالى: (وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٧١﴾)، (التوبة: ٧١).

كما تحدثت عنها مهاجرة من أرض الكفر إلى أرض الإســلام، ومبايعــة علــى الــولاء لله ورسوله ولدولة الإسلام.

٤. المرأة في القصص القرآني.

ذكرت الآيات الكريمة المرأة كشخصية رئيسة أو بطلة لبعض القصص، كقصة ملكة ســبأ، وقصة يوسف ﷺ مع امرأة العزيز، وقصة السيدة مريم عليها السلام.

وفي قصص أخرى من القرآن الكريم ذكرت المرأة كنموذج مهم ينظر إليــه ويعتبــر منــه، مثل نموذج المرأة المؤمنة تحت سلطة الرجل الكافر، كامرأة فرعون، والمرأة الكافرة فــي عــصمة الرجل المؤمن، كامرأتي نوح ولوط -عليهما الصلاة والسلام، والمــرأة المؤيــدة لطغيــان زوجهــا وكفره، كزوجة أبي لهب.

رابعاً: الخصائص النفسيّة للمرأة في القرآن الكريم:

وبالجمع بين مكونات عنوان الرسالة يمكننا تحديد مجال البحث، والمحاور الرئيسة للدراسة كالآتي:

- من عرضنا السابق يتضح أن المقصود من عنوان الرسالة هو البحث في النصوص القرآنيّة التي تناولت المواضيع المختلفة حول المرأة، عن ما تحمله هذه النصوص من دلالات وإشارات إلى الجوانب السلوكيّة والوجدانيّة التي تفترق فيها المرأة عن الرجل، وفي مختلف الأدوار الاجتماعيّة التي تقوم بها المرأة.
- وبما أن البحث متعلق بالنص القرآنيّ، والطريق الوحيد لفهم هذا النص، واستخراج دلالاته هو علم التفسير، فإن المحور الرئيس من محاوره هو التعرف على تفسير النصوص المتعلقة بالمرأة من خلال كتب التفسير، وباستعمال أدوات التفسير وعلومه.
- مع ذلك فليس موضوعنا التفسير التحليلي الشامل لجميع ما يحويه النص القرآنيّ، وانما العرض العام للمعنى الذي يمكننا من خلاله فهم الدلالة النفسيّة للتعبير القرآنيّ.
- البحث عن الدلالة النفسيّة للنص القرآنيّ يشمل أمرين؛ التعرف من خلال النص على ما تمتاز به المرأة من صفات نفسيّة وسلوكيّة، والتعرف على مناسبة الأحكام الواردة في النص القرآنيّ لنفسيّة المرأة وطبيعتها.
- ليس مقصود البحث التحليل النفسيّ المجرد للمرأة، ولكن الربط بين طبيعة المرأة وأدوارها المختلفة في المجتمع، وبين ما جاء في حقها من آيات وأحكام. لذلك تحتوي الدراسة على دلالات اجتماعيّة وتربويّة بالاضافة إلى الدلالات النفسيّة.
- ولن أتطرق إلى استطرادات علم النفس، بل أقتصر على أهمها، فالدراسة محصورة فيما ذكره علماء التفسير حول النصوص القرآنية وهداياتها.

الفصل الأول: خلق المرأة وطبيعتها العامة

المبحث الأول: أصل خلق الأنثى[١]

المطلب الأول: الآيات الواردة في أصل خلق الأنثى وتفسيرها.

في بحثنا عن الآيات التي تتحدث عن أصل خلق الأنثى، فإن ما يعنينا هنا هو، الآيات التي نجد فيها تفصيلاً أكثر عن كيفية هذا الخلق ودلالاته.

ونجد ذلك في ثلاث آيات من كتاب الله، وهي:

في قوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾)، (النساء: ١).

وقوله تعالى: (هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ)، (الأعراف: ١٨٩).

وقوله تعالى: (خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ)، (الزمر: ٦).

الناظر في الآيات الثلاث يلحظ أنها تتحدث عن أن خلق البشريّة كلها يعود إلى النفس الواحدة، وأن زوج تلك النفس خلق منها. ولكنها جاءت في سياقات مختلفة وبألفاظ مختلفة مع التشابه الظاهر بينها.

---

[١] نقصد "بأصل الأنثى" هو خلق الأنثى الأولى؛ حواء زوج آدم ﷺ فكل أنثى غيرها ولدت وفقاً لطبيعة التوالد البشري، بلا خلاف.

أما السياقات التي جاءت فيها؛ فالآية الأولى هي مطلع سورة النساء، وهي سورة مدنيّة، اشتملت أحكاما وتشريعات لحفظ الحقوق، وخاصة حقوق الفئات التي كانت المجتمعات وما زالت تستضعفها، كالنساء واليتامى.

والناظر في السورة الكريمة يلحظ الجهد الذي بذل من أجل تغيير قيم المجتمع الجاهلي، وإنشاء مجتمع جديد وفقاً للنظام الإسلامي. وفي ذلك يقول سيد قطب عن موضوع السورة: "تمثل جانباً من الجهد الذي أنفقه الإسلام في بناء الجماعة المسلمة، وإنشاء المجتمع الإسلامي، وفي حماية تلك الجماعة وصيانة هذا المجتمع".[١]

وافتتاح السورة بهذه الآية الكريمة، التي فيها تذكير للناس بوحدة أصلهم، يتناسب والموضوع العام لها؛ ذلك أن فيه تمهيداً لأحكام القرابة، بالنسب والمصاهرة، وما يتعلق بذلك من أحكام الأنكحة والمواريث. فالآية تبيّن القرابة العامة بالإجمال، ثم تذكر الأرحام. والآيات التي بعدها تشرع بعد ذلك في تفصيل الأحكام المتعلقة بها.[٢]

والخطاب في الآية الكريمة، كما يقول ابن عاشور: "يشمل جميع أمة الدعوة الذين يسمعون القرآن يومئذ، وفيما يأتي من الزمان".[٣]

وفي الآية الكريمة دعوة وأمر للناس بتقوى الله، وعدم مخالفته فيما أمرهم به وما نهاهم عنه،[٤] وفي هذه الدعوة تنبيه على عظم قدرة الله عز وجل، التي خلقهم بها من نفس واحدة، وهي آدم عليه السلام، وخلق منها زوجها؛ وهي حواء عليها السلام. وفي ذلك الخلق تنبيه على وحدة أصلهم، واجتماعهم في النسب لأب واحد، وأم واحدة، ليتناصفوا ولا يتظالموا، ففيها حض على التواصل لحرمة هذا النسب وإن بعد.[٥]

---

[١] سيد قطب، في ظلال القرآن،٥٥٥/١، دار الشروق، القاهرة، ط.١، ١٤٠٢-١٩٨٢م.

[٢] الأستاذ الشيخ محمد عبده، تفسير القرآن الحكيم، الشهير بتفسير المنار، تأليف السيد محمد رشيد رضا، ٢٦١/٤، دار الكتب العلمية-بيروت ط١،١٩٩٩، بتصرف.

[٣] ابن عاشور، محمد الطاهر ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ٢١٤/٣، الدار التونسيّة للنشر –تونس، ط١٩٨٤.

[٤] الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ٥٦٥/٣، دار الكتب العلمية-بيروت، ط٣، ١٤٢٠-١٩٩٩، بتصرف.

[٥] ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ٤٨٠/٣، طبع على نفقة أمير قطر، ط١، ١٤٠٢-١٩٨٢م، بتصرف. ومن لطائف هذه الآية؛ أن الله عز وجل لما أمر عباده بتقواه جعل في ثنايا الأمر موجبات الامتثال لهذا الأمر وذلك بما يلي:

- عنون بالربوبية في قوله تعالى: (اتقوا ربكم) لما يتضمنه معنى الرب من الملكية والتربية، فالرب هو الذي يربُّ أي يدبر شؤون مملوكه.
- إضافة (الرب) إلى ضمير المخاطبين، من أجل تأكيد الأمر وبيان أنهم محقوقون بتقواه حق التقوى. وكذلك في الإضافة دلالة على العلاقة والصلة بين الرب والمخاطبين فهي صلة تُعد إضاعتها حماقة وضلالاً.

ينظر أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ٩٢/٢، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٩-١٩٩٩م. ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢١٤/٣، بتصرف.

وكذلك من لطيف هذه الآية الكريمة استخدام الاسم الموصول (الذي خلقكم) في وصف الرب ليدل أن الموصول يحتمل المزيد من الصفات، فهو "يشعرك بما في حيز الصلة من جليل الصفات"، الزمخشري.

أما الآية الثانية، فهي من سورة الأعراف، وهي سورة مكيّة، موضوعها الأساسي، هو موضوع القرآن المكيّ؛ العقيدة. وتمتاز هذه السورة، وهي تعرض وتعالج موضوع العقيدة، أنها تعرضه في مجال التاريخ البشري، مبتدئة بالجنة والملأ الأعلى، عارضة "لموكب الإيمان" من لدن آدم ﷺ إلى محمد ﷺ.

وتعرض كذلك استقبال البشرية لهذا الموكب وما معه من الهدى. وكيف خاطبها هذا الموكب وكيف جاوبته؟ وكيف وقف الملأ منها لهذا الموكب بالمرصاد وكيف تخطى هذا الموكب إرصادها ومضى في طريقه إلى الله؟ ثم تتحدث عن عاقبة المكذبين وعاقبة المؤمنين في الدنيا وفي الآخرة.[١]

وفي ذات السياق تتحدث الآية الكريمة التي بين أيدينا عن الشرك، وعظم جناية الكفرة في جراءتهم على الإشراك، وذلك بتذكيرهم بمبادئ أحوالهم المنافية له.[٢]

ولقد سلكت الآية في تقرير ذلك خطاً قصصياً يصور انحراف الفطرة من التوحيد إلى الشرك؛ من خلال قصة زوجين ينتظران خروج ولدهما إلى الدنيا،[٣] ويرجوان الخير والسلامة للجنين القادم؛ فتتجه فطرتهما إلى الله ربهما، يسألانه الصلاح والاستواء في الخلق لخلفهما، قاطعين لله العهد بالشكر إن استجاب لهما وسلم الابن، فإذا استجاب الله لهما، نسيا عهدهما، وزاغت قلوبهما، وجعلا لله شركاء فيما آتاهما.[٤] وقد بدأت القصة بالتذكير بنعمة خلق النوع المبتدئ بخلق أصله، وهو آدم، وزوجه حواء، وذلك تمهيداً للمقصود.[٥]

أما الآية الثالثة، فقد جاءت في سورة الزمر، في سياق الحديث عن أفعال الله-سبحانه وتعالى- الدالة على وحدانيته وقدرته.[٦]

وإذا نظرنا في ألفاظ الآيات، فإننا نجد أن هناك اختلافاً بين الآيات الثلاث في التعبير عن حقيقة هذا الخلق، وذلك كالآتي:

---

[١] سيد قطب، في ظلال القرآن، ١٢٤٤/٣، بتصرف

[٢] أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٦٤/٣، بتصرف.

[٣] نجد في كتب التفسير الكثير من الروايات الإسرائيلية التي تدّعي أن القصة بطولها واردة في حق آدم وحواء عليهما السلام، وأن الشرك قد وقع منهما، غير أني أرى أن من الصواب الأخذ بما قاله ابن كثير في ذلك، حيث قال: "وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته، ولهذا قال الله: (فتعالى الله عما يشركون) ثم قال: "فذكر آدم وحواء أولاً كالتوطئة لما بعدهما من الولدين وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس"، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢٧٩/٢.

[٤] سيد قطب، في ظلال القرآن، ١٣٩٠/٣، بتصرف.

[٥] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢١٠/٨، بتصرف.

[٦] أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، ٣٩٩/٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣-١٩٩٣، أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٣٧٩/٥؛ الآلوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ٢٣٠/١٢، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، ١٤٢٢-٢٠٠١م.

١. في الآية الأولى (خلقكم من نفس واحدة) (وخلق منها زوجها).

٢. وفي الآية الثانية (خلقكم من نفس واحدة) (وجعل منها زوجها).

٣. وفي الآية الثالثة (خلقكم من نفس واحدة) (ثم جعل منها زوجها).

فما الفرق بين الخلق والجعل؟ ولماذا ورد خلق في الأولى وجعل في الثانية والثالثة؟ وما المعنى الذي يفيده استخدام "ثم" في الآية الثالثة؟

لو نظرنا في تعريف الخلق والجعل، نجد بعض المعاجم تفسر الخلق بالجعل، والجعل بالخلق، دون إبراز لما بينهما من فارق، وكأن الخلق والجعل بمعنى واحد.[١]

غير أن أبا البقاء، وفي كتابه الكليات، يشير إلى الفارق الدقيق بينهما؛ وهو أن الخلق فيه معنى التقدير والتسوية، أما الجعل ففيه معنى التعليق والارتباط بالغير بأن يكون فيه أو منه أو إليه، لا بأن يصير إياه.[٢]

فالآية الأولى موضوعها التعريف بالأوليّة والابتداء في الخلق، أما الثانية والثالثة فيقصد منها الإشارة إلى خلق الذكر والأنثى والارتباط بينهما، وما يتصل به من معنى السكن، فكان التعبير بالجعل لنفي المغايرة، وتحقيق التقريب والتأنيس لحصول الركون والسكن، الذي جعله الله من آياته ونعمه، ليتحقق به التناسل والتكثير.[٣]

---

[١] ينظر السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، ٦٠٦/١، ٣٧٧/١، عالم الكتب، بيروت ط١، ١٤١٤-١٩٩٣؛ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، نزهة الأعين النواظر في علم الوجود والنظائر، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند ١٣٩٤-١٩٧٤م؛ الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص١٠٦، ص١٧٦، دار الكتب العلمية، بيروت.

[٢] أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ص٤٣٠، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٢-١٩٩٢.

[٣] ابن الزبير الغرناطي، أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي العاصمي، ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل، ط٣٢٩/١، دار الغرب الإسلامية، بيروت، ط١، ١٩٨٣-١٤٠٣هـ، بتصرف.

ويرى ابن جماعة أن التغاير هنا في استعمال خلق وجعل لأن آية النساء المقصود بها آدم وحواء، وآية الأعراف في قصي وغيره من المشركين ولم تخلق زوجته منه، وفيما قاله ابن كثير حول آية الأعراف وما ذكره هنا أبو البقاء ردٌ على ذلك.

ابن جماعه، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن جماعة، كشف المعاني في المتشابه المثاني، ص١٤٥، دار الشريف للنشر والتوزيع، السعودية، ط١، ١٤٢، بتصرف.

أما استعمال (ثم) في الآية الثالثة دون الأولى والثانية، فيذكر المفسرون فيه عدة آراء،[١] أقربها للصواب- كما أرى- ما ذكره الزمخشري، بأن الآية الكريمة في سورة الزمر، تتحدث عن آيات الله الدالة على قدرته ووحدانيّته، فتذكر آيتين؛ خلق البشر جميعاً من أصل واحد، وخلق حواء من هذا الأصل، "إلا أن إحداهما جعلها الله عادة مستمرة، والأخرى لم تجر بها العادة، ولم تخلق أنثى غير حواء من قصيري رجل، فكانت أدخل في كونها آية، وأجلب لعجب السامع، فعطفها ب "ثم" على الآية الأولى، للدلالة على مباينتها لها فضلاً ومزية، وتراخيها عنها فيما يرجع إلى زيادة كونها آية، فهو من التراخي في الحال والمنزلة، لا من التراخي في الوجود".[٢]

وقد أشار ابن الزبير الغرناطي كذلك إلى دلالة استعمال ثمّ هنا فقال: "فثمَّ حيث لا يقصد مهلة الزمان، تحرز تنبيهاً على حال ما يعطف بها ومحله والإشارة إلى أنه بحيث لو لم يذكر ما قبله لكان في المقصود... فلما قصد في آية الزمر، الإنعام والامتنان وتعداد ذلك تعظيماً وتفخيماً ورد بثمّ".[٣]

وإذا عدنا إلى ما نبحث عنه في الآيات الثلاث وهو أصل خلق الأنثى، نجد أن النص المتعلق به هو قوله تعالى: (وخلق منها زوجها) وبالنظر في كتب التفسير، نجد المفسرين قد اختلفوا في تفسير الآية، وبالتالي في تفسير كيفية خلق حواء، وهم في ذلك على رأيين:[٤]

الأول: أن (من) هنا تبعيضية، بمعنى أن حواء خلقت من بعض آدم عليه السلام، وينقل هذا القول عن ابن عباس ومجاهد والسدي و قتادة.

ويستدل أصحاب هذا الرأي بما روي عن أبي هريرة- رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: "استوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، إن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً".[١]

---

[١] من الآراء المذكورة في كتب التفسير:
- أن ثم متعلق بمعنى واحدة، كأنه قيل خلقكم من نفس وحِدت، ثم شفعها الله بزوج.
- وقيل أخرج ذرية آدم من ظهره كالذر، ثم خلق بعد ذلك حواء.

وسبب ترجيح ما ذكره الزمخشري على هذه الآراء، أن الأخذ بها لا يفسر لنا سبب عدم استخدام ثم في الآيتين الأولى والثانية، فلو كان استخدام ثم لبيان حقيقة في الخلق وهو خلق النفس واحدة ثم تشفيعها بزوجها أو خلق الذرية قبل الزوج، فلماذا لا نجد ثم في الآيتين اللتين تتحدثان كذلك عن الخلق وخلق الزوج.

ذكر هذه الآراء الطبري، جامع البيان، ٦١٣/١٠، ابن عطية، المحرر الوجيز، ٥٠١/١٢، الزمخشري، الكشاف، ٥٤٠/٢، الرازي، التفسير الكبير، ٤٢٣/٩.

[٢] الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ٢٨٩/٥، مكتبة العبيكان، الرياض ط١، ١٤١٨-١٩٩٨م.

[٣] ابن الزبير الثقفي الغرناطي، ملاك التأويل، ٣٣٣/١.

[٤] انظر أبا حيان الأندلسي، البحر المحيط، ١٦٢/٣، والآلوسي، روح المعاني، ٣٩٢/٢، بتصرف.

الثاني: أن (من) هنا بيانيّة، بمعنى أن حواء خلقت من جنس ونوع النفس الإنسانية التي خلق منها آدم ﷺ وليست من بعضه، قاله ابن بحر وأبو مسلم الأصفهاني، وانكرا خلقها من الضلع، بدعوى أنه إذا كان الله قادراً على خلقها من التراب، فأي فائدة في خلقها من الضلع.

ويرد الآلوسي على هذا الاعتراض فيقول: "والقول بأنه أي فائدة في خلقهن من ضلع والله تعالى قادر على أن يخلقها من تراب؟ يقال عليه: إن فائدة ذلك سوى الحكمة التي خفيت عنّا إظهار أنه سبحانه قادر على أن يخلق حياً من حي لا على سبيل التوالد – كما أنه قادر على أن يخلق حياً من جماد كذلك، ولو كانت القدرة على الخلق من التراب مانعة عن الخلق من غيره لعدم الفائدة لخلق الجميع من التراب بلا واسطة لأنه سبحانه -كما أنه قادر على خلق آدم من التراب- هو قادر على خلق سائر أفراد الإنسان منه أيضاً".[٢]

واعترض على الرأي الثاني، بأنه لا يصلح معه القول (خلقكم من نفس واحدة) فلو كانت حواء مخلوقة ابتداء، أي خلقاً مستقلاً، لكان الناس مخلوقين من نفسين، لا من نفس واحدة.[٣]

ويجيب الرازي على هذا الاعتراض فيقول: "كلمة (من) لابتداء الغاية، فلما كان ابتداء التخليق والإيجاد وقع بآدم عليه السلام، صح أن يقال:" خلقكم من نفس واحدة".[٤]

والحقيقة أن اللفظ يحتمل المعنيين،[٥] أما ما استدل به أصحاب الرأي الأول من حديث رسول الله ﷺ فيحتمل أن يكون ذلك على جهة التمثيل والتشبيه، وليس على الحقيقة، وهناك ما يؤيد حمله على ذلك:

- أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج".[٦] فنص الحديث صريح بالتشبيه والتمثيل.
- أن الحديث جاء بصيغة (إن المرأة) ولم يقل إن حواء؛ فاللفظ يشمل الجنس الأنثوي،[٧] أي تشبيه جنس النساء بالضلع، وليس أنهنّ خلقن حقيقة منه.

---

[١] أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء، وقول النبي ﷺ: (إنما المرأة كالضلع) ٣١٣/٩. وباب الوصاة بالنساء ٣١٤/٩، وفي كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته، ٤٤٧/٦. وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ٦٨٠/٤.

[٢] الآلوسي، روح المعاني، ٣٩٣/٢.

[٣] ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ٤٨١/٣، بتصرف.

[٤] الرازي، التفسير الكبير، ٤٧٨/٣.

[٥] ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ٤٨١/٣، بتصرف

[٦] البخاري، كتاب النكاح/ باب المداراة مع النساء، وقول النبي ﷺ: "إنما المرأة كالضلع"، صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء.

[٧] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ١٦٣/٣.

- أشار غير واحد من شُرّاح الحديث إلى أن المقصود منه الإشارة إلى الإحسان إلى النساء والرفق بهنّ والصبر على أخلاقهنّ[١]. أي أنه من باب التشبيه والتمثيل وليس الإخبار عن حقيقة خلق المرأة من ضلع.
- بالعودة إلى نص الحديث الذي استدلوا به، نرى أن تتمة الحديث فيها إشارة أن المقصود هو التشبيه لتقريب المعنى وترسيخه، وذلك في قوله ﷺ: (إن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوجاً).

ونؤكد أن النص القرآني، ليس فيه تصريح بخلق حواء من ضلع آدم ﷺ، وإنما هذا الفهم جاء من نص الحديث الشريف، وكذلك مما ورد من روايات إسرائيلية، مصدرها ما جاء في سفر التكوين.[٢] وكما يقول الشيخ محمد رشيد رضا: "ولولا ذلك لم يخطر على بال قارئ القرآن".[٣]

---

[١] القسطلاني، أحمد بن محمد الشافعي القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٤٥٩/١١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦-١٩٩٦. وانظر كذلك الإمام النووي، المنهاج شرح صحيح الجامع الصحيح، ١٥٠٣/٣، دار العلوم الإنسانية، دمشق، ط١، ١٤١٨، ١٩٩٧.

وقد أشار صاحب المنار أن جعل الحافظ ابن حجر العسقلاني "المسألة من باب الإشارة وحكايته لها بصيغة التضعيف ظاهره أنه لم يطلع على سعة حفظه على قول لمن يعتد بأقوالهم من علماء السلف ومحققي الخلف في المسألة". تفسير المنار، ٤٢٨/٩.

[٢] ورد في سفر التكوين، الفصل الثاني، وتحت عنوان خلق المرأة ما يلي: "ثم قال الرب الإله ((ليس مستحسناً أن يبقى آدم وحيداً، سأصنع له معيناً مشابهاً له))....((فأوقع الرب الإله آدم في نوم عميق، ثم تناول ضلعاً من أضلاعه وسد مكانها باللحم، وعمل من هذه الضلع امرأة احضرها إلى آدم. فقال آدم (هذه الآن عظم من عظامي ولحم من لحمي، فهي تدعى امرأة لأنها من امرئٍ أخذت، لهذا، فإن الرجل يترك أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويصيران جسداً واحداً)، الكتاب المقدس، كتاب الحياة، ترجمة تفسيرية، ط١، ١٩٨٨.

[٣] تفسير المنار، ٤٢٨/٩.

المطلب الثاني: دلالات الآيات المتعلقة بأصل خلق الأنثى.

المسألة الأولى: إنسانية المرأة.

من خلال النظر في النصوص القرآنية السابقة، أستطيع أن أفهم وبوضوح أن المرأة مخلـوق إنسانيّ، كما الرجل تحمل نفس خصائصه الإنسانية وتتركب من نفس العناصر الطبيعية التي يتركـب منها، وهما في مرتبة واحدة، مرتبة الإنسانية التي لا أعلى فيها ولا أدنى.[١]

وإثبات القرآن الكريم إنسانيّة المرأة، يعني كذلك أن نثبت لها مكونات البشر، من عقل وجـسد وروح، وما يرتبط بذلك من حاجات وضروريات عقليّة وجسديّة وروحيّة.

وكذلك تقتضي إنسانيّة المرأة، أن تدخل ضمن غاية الخلق الإنساني؛ وهو التكليـف وتحقيـق الخلافة في الأرض، وأن تكون أصيلة في تحقيق هذه الغاية، وليست مخلوقة ثانوية في ذلك.[٢]

والقرآن بهذا التقرير، يقضي على النظريات الخاطئة التي كانت تعتبر المرأة جنـساً منحطـاً عن جنس الرجل، أو أنها تحمل نفساً شريرة شراً محضاً.[٣] وكذلك يقضي على التصور الخاطئ حـول المرأة الذي كان سبباً في وأدها وجعلها من الميراث وعضلها وغيرها من صـور الاضـطهاد الـذي مورس ضد المرأة.[٤]

---

[١] ينظر، محمد عزة دروزة، المرأة في القرآن والسنة، ص٢٩، المكتبة العصرية، بيروت، ط١٣٨٧-١٩٦٧. وباسمة كيال، تطور المرأة عبر التاريخ، ص٦٤، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر -بيروت، ١٩٨١، بتصرف.

[٢] نشير هنا إلى ما ورد في التفسير الكبير للإمام الرازي، وفي تفسيره لقوله تعالى: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها"، (الروم: ٢١)، حيث يقول إن خلق المرأة كخلق الدواب والنبات وغير ذلك من المنافع، وهذا يقتضي أن لا تكون مخلوقة للعبادة والتكليف فنقول خلق النساء من النعم علينا وخلقهن لنا وتكليفهن لإتمام النعمة علينا لا لتوجيه التكليف نحوهن مثل توجيهه إلينا"، "ولكن النعمة علينا ما كانت تتم إلا بتكليفهن لتخاف كل واحدة منهن العذاب فتنقاد للزوج وتمتنع عن المحرم، ولولا ذلك لظهر الفساد".
الرازي، التفسير الكبير، ٩١/٩.

[٣] من النظريات والتصورات الخاطئة ما حملته عبارات عدد من الفلاسفة المعتبرين في الفكر الإنساني فقد ورد عن أرسطو أن المرأة (رجل ناقص)، وأن الأنثى أنثى بسبب نقص معين لديها في الصفات. وميّز فيثاغورس بين مبدأ الخير الذي خلق النظام والنور والرجل، ومبدأ الشر الذي خلق الفوضى والظلمات والمرأة. وسقراط يرى أن وجود المرأة هنا هو أكبر منشأ ومصدر للأزمة والانهيار في العالم، فالمرأة كالشجرة المسمومة ظاهرها جميل ولكنها قاتلة للعصافير.
حياة الرايس، جسد المرأة من سلطة الانس إلى سلطة الجن، سينا للنشر –القاهرة، ط/١، ١٩٩٥.

[٤] ينظر سيد قطب، الإسلام ومشكلات الحضارة، ص٦٤، دار الشروق، بيروت؛ عصمة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات القرآنية، ص١٤٢، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ١٩٧٩، بتصرف.

المسألة الثانية: العلاقة بين الرجل والمرأة (الزوجية).

إذا أعدنا النظر في الآيات الثلاث التي بين أيدينا، نلاحظ أن القرآن الكريم في حديثه عن خلق الأنثى، عَبّر عنها ب"الزوج"، ولم يقل خلق الأنثى أو خلق المرأة.

والزوج في اللغة، كما يعرّفه السمين الحلبي: "الواحد الذي يكون معه آخر"،[١] وهو يطلق على كل ما يقترن بآخر مماثلاً له أو مضاداً.[٢]

فالتعبير هنا بلفظ الزوج، يوحي بعلاقة التلازم والتكامل بين الرجل والمرأة، فلا يتصور أن يتحقق معنى الزوج في فرد واحد دون قرينه. فوجود الأنثى أصيل في الحياة، وهي كما تقول الدكتورة باسمة كيال: "واجبة للذكر حتى يتمما شريعة الكون العامرة بالمحبة والتعاطف والتسامح والرفعة والسمو".[٣]

وعلاقة التلازم والتكامل بين الذكر والأنثى، تنفي صفة الصِدام والصراع والتنافس بين الجنسين، أو فكرة استعباد، وعلو جنس على آخر.

كما أن لفظ الزوج يجمع معنى التماثل والاختلاف، فكلا الزوجين الذكر والأنثى، يتفقان في طبيعتهما في أمور يمكن أن نسميها بالصفات الإنسانيّة المشتركة، ويختلفان في صفات معينة تصبغ كل جنس بصبغة تمايزه عن الآخر.

---

[١] السمين الحلبي، عمدة الحفاظ، ١٧١/٢.
[٢] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٢٤١، بتصرف.
[٣] باسمة كيال، تطور المرأة عبر التاريخ، ص٧٥.

المسألة الثالثة: دلالة الضلع.

ذكرت أن المفسرين اختلفوا في كيفية خلق حواء، وأن منهم من يرى أنها خلقت من ضلع من أضلاع آدم ﷺ واستدلوا لذلك بحديث الرسولﷺ المذكور سابقاً، وذكرنا أن النص القرآني ليس صريحاً في ذلك، فهو يحتمل المعنيين بحيث يصعب معه الجزم برجحان أحد الآراء على الآخر، ولكننا مع ذلك، لا بد لنا من التوقف مع دلالات القول بأن المرأة خلقت من ضلع الرجل.

وهي قضية تعد في نظر الناشطين في الحركة النسوية، إشارة إلى ثانوية المرأة وهامشيتها،[١] تقول الدكتورة خديجة صبار: "خلق الإنسان من صلصال كالفخار" وخلقت حواء من ضلعه هذا هو المفهوم الديني للمرأة عند العامة ومن هنا تأتي الوصية بها لا على أساس أنها خلقت من الضلع فقط، بل من الضلع الأعوج...وما دامت قد خلقت من أعوج فلا يستقيم أمرها، ولا يكتمل وجودها إلا بالرجل، الذي تكتسب منه قيمة حياتها بحيث يداري بعقله أخلاقها، ويوجه طيشها وسفهها، لذا رغب الإسلام في الزواج منها".[٢]

وهي تشير قبل ذلك أن مصدر "أسطورة المرأة الضلع" التوراة والروايات الإسرائيلية فتقول: "وإذا كان النص القرآني بريئاً من قصة المرأة الضلع فإن النص التوراتي في بنيته الفكرية والثقافية حاضر في كتب التفسير الإسلامية".[٣]

وكذلك يرى روجية جارودي أن العهد القديم والكنيسة "قدّمت ترسانة حقيقية من التبريرات الماورائية لدعم نظرية دونيّة المرأة الأساسية"، ومن هذه التبريرات قصة خلق المرأة من ضلع الرجل، وبالتالي تكون قد دعمت قضية خضوع النساء المحتوم.[٤] وهذه الآراء -وإن كانت تتناول القصة التوراتيه- تنتقد بشكل أساسي فكرة خلق المرأة من الضلع، باعتبار أنها سبب من أسباب اضطهاد المرأة، وسيادة النظرة الدّونيّة لها.

ولكن بالنظر في نص الحديث الشريف، والبحث في الظروف الاجتماعية والعرفيّة التي قيل فيها، نرى دلالات أعمق وأبعد مما قالوا:

---

[١] الدكتورة شذى سلمان الإركزلي، المرأة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة، ص١٤، روائع مجدلاوي، عمان، ط١٩٩٦.

[٢] خديجة صبار، المرأة بين الميثولوجيا والحداثة، ص٢١، إفريقيا الشرق، المغرب، ط١٩٩٩.

[٣] المرجع السابق، ص١٢.

[٤] روجيه جارودي، في سبيل ارتقاء المرأة، ص١٤، ترجمة المحامي جلال فطرجي، دار الآداب، بيروت، ط١، ١٩٨٢.

١. هذا الحديث قيل في مجتمع حديث عهد بجاهلية، ولا تزال فيه بقايا من الموروث الاجتماعي الذي يضطهد المرأة، ويسيء إليها، ولا يعترف بميزاتها وخصائصها فجاء ليوصي الرجال بالنساء خيراً.

٢. الحديث يخبر الرجال بأن النساء مخلوقات من ضلع، وفي كلمة ضلع دلالات عديدة منها:

- معنى الضلع كما نجده في لسان العرب هو الميل،[١] ففي اختيار الضلع للتشبيه دون غيره دلالة معنى العوج والميل.
- الضلع في الإنسان هي عظام الصدر، وهي الأقرب للقلب، ففي التشبيه دلالة معنوية على قرب المرأة من زوجها، فقد خلقت من أقرب عظامه لقلبه.
- الشكل المنحني للضلع، يحمل معنى الحنو والعاطفة التي خلقت في المرأة لتتكيف مع وظيفتها في الحياة، كما كيفت الأضلع المنحنية في الجسم، لأداء وظيفة معينة، حفظاً للقلب، وسعة للتنفس.
- العوج في شكل الضلع أمر ضروري وأساسي ولو قوّم هذا العوج لفقدت الأضلاع وظيفتها، وهنا يشير حسن الترابي إلى لطيفة التشبيه بالضلع فيقول: "وكذلك المرأة يتوهم الرجل بصلابة الرجولة أنها عوجاء العاطفة يحاول أن يقوّمها، فينسى وظيفتها بل يكسرها".[٢]
- كذلك في معنى عوج الضلع، دلالة أخرى فعندما نسمع وصف العوج، يتبادر إلى أذهاننا الميل عن أمر مستقيم، فالسؤال هنا: ما هو هذا الأمر المستقيم الذي تعوّج عنه المرأة؟ هل هو معيار أو قيمة ثابتة تميل عنها المرأة وتحيف، لو كان كذلك لما نهي الرجال عن تقويم النساء وردهنّ إلى القيّم الصحيحة الثابتة! ولكن الذي أفهمه أن العوج متعلق بنظرة الرجل وتقييمه للأمور، أي أن نظرة المرأة للأمور مختلفة عن نظرة الرجل، فالرسولﷺ يحث الرجال على احترام وجود جانب آخر ونظرة أخرى هي نظرة المرأة وتقييمها للأمور والقضايا وليس المقصود بالعوج ذم المرأة ووصفها بنقص وقلة فهم.

---

[١] ابن منظور، لسان العرب، ٢٢٧/٨.
[٢] حسن الترابي، التفسير التوحيدي، ٣٤٦/١.

٣. في دعوة الرسولﷺ الرجال، لعدم تقويم وتقييم النساء في الأمور العائدة إلى طبيعتها- حض على قبول المرأة على طبيعتها، فليس الذكر كالأنثى، ولكل تكوينه النفسيّ والبدني والفسيولوجي والوظيفي.

يقول الدكتور عبد المنعم الحفني في معنى (إن تقمها كسرتها): "هو المعنى نفسه الذي يقصد إليه علماء النفس والطب النفسي بمصطلح إبادة الشخصية، فإن محاولة التغيير من طبيعة المرأة لنجعلها تسلك كالرجال فذلك هو التشويه للهوية وللدور الجنسي والنفسي والاجتماعي للمرأة".[١]

[١] عبد المنعم الحفني، موسوعة القرآن العظيم، ١٩٥٤/٢، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤.

المبحث الثاني: الخصائص الجسدية للمرأة.

المطلب الأول: الحيض:

ورد ذكر الحيض في القرآن الكريم في موضعين؛ الأول في قوله تعالى: (وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ)، (البقرة: ٢٢٢).

والثاني في قوله تعالى: (وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ۝٤)، (الطلاق: ١٤).

وكما يظهر فالآية الأولى تتحدث عن المرأة في حالة الحيض، والثانية بعد انقطاع الحيض عنها، وهو ما يطلق عليه اسم سن اليأس. وفي هذا المطلب نتناول مرحلة الحيض في حياة المرأة.

المسألة الأولى: تفسير آية الحيض.

يقول الله تعالى: (وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ).

جاءت هذه الآية الكريمة في سياق الإجابة على مجموعة أسئلة طرحها الصحابة على رسول الله-ﷺ.[١] وبمعرفة سبب النزول يتضح لنا سبب ودافع الصحابة-رضوان الله عليهم- في تساؤلهم عن المحيض.

فيروى عن "أنس ﷺ أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوهن في البيوت،[٢] فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: "وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ" إلى آخر الآية، فقال رسول الله ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح"، فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه".[٣]

---

[١] هذه الأسئلة هي:

- (يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾) (البقرة: ٢١٥).
- (يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ)(البقرة: ٢١٧).
- (يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ) (البقرة: ٢١٩).
- (وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ)، (البقرة: ٢٢٠).

[٢] ورد في سفر اللاويين، في العهد القديم ما يلي: "وإذا حاضت المرأة فسبعة أيام تكون في طمثها، وكل من يلمسها يكون نجساً إلى المساء، كل ما تنام عليه في أثناء حيضها أو تجلس عليه يكون نجساً وكل من يلمس فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجساً إلى المساء وكل من مس متاعاً تجلس عليه، يغسل ثيابه ويستحم بماء، ويكون نجساً إلى المساء وكل من يلمس شيئاً كان موجوداً على الفراش أو على المتاع الذي تجلس عليه يكون نجساً إلى المساء وإن عاشرها رجل وأصابه شيء من طمثها يكون نجساً سبعة أيام، وكل فراش ينام عليه يصبح نجساً" الفصل ١٥، سفر اللاويين، العهد القديم، الكتاب المقدس، ترجمة تفسيرية ص١٥٠-١٥١، ط٣ ١٩٨٨.

[٣] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه ٤٨٥/١. والترمذي في سننه، المسمى الجامع الصحيح، كتاب تفسير القرآن/ باب

أما وجه مناسبة هذه الآية لما تقدمها، فهو أن الآية السابقة تحدثت عن تحريم نكاح الكافرات والترغيب في نكاح المسلمات المؤمنات، فجاءت هذه الآية تحمل حكماً من أحكام نكاح المؤمنات وهو النكاح في الحيض.[١]

فالآية تحمل سؤالاً وإجابة، سؤالاً يطرحه الصحابة- رضوان الله عليهم- عن كيفية التعامل مع المرأة الحائض، والله سبحانه وتعالى يخبر الرسول ﷺ بالإجابة، ومن خلال هذه الإجابة نجد تعريفاً لحالة الحيض عند المرأة ووصفاً لها، مع بيان للطريقة المثلى في التعامل معها.

(وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ): المحيض لغة كما يذكر الزجاج من: "حاضت المرأة تحيض حيضاً ومحاضاً ومحيضاً"،[٢] وأصل استعمال الحيض في اللغة، السيلان، فيقال : حاض السيل وفاض.[٣]

أما الحيض في الاصطلاح الشرعي فهو: "الدم الخارج من الرحم على وصف مخصوص في وقت مخصوص".[٤]

وبعد بيان تساؤل الصحابة، تأتي الاجابة من الوحي للرسولﷺ (قُلْ هُوَ أَذًى): فالإجابة الأولى كانت تعريفاً بصفة الحيض، أو تصويراً لحالة الحيض عند المرأة.

ومعنى الأذى؛ الضرر الحاصل أو ما يصل إلى الإنسان من الضرر، إما في نفسه أو جسمه أو تبعاته دنيوياً كان أو أخروياً، وسمي الحيض أذى باعتبار الشرع وباعتبار الطب.[٥]

ومن المفسرين من يرى أن المقصود بالأذى أن الحيض شيء يستقذر، ويؤذي من يقربه لكراهته والنفرة منه. فجاء استعماله هنا للمبالغة، بطريق الكناية.[٦]

ومن سورة البقرة ٦١/٤. وأبو داود في سننه كتاب الطهارة /باب في مؤاكلة الحائض ومجامعتها ٦١/٢، والنسائي في سننه.

[١] الآلوسي، روح المعاني ٧٠٢/١، الحدّاد، أبو بكر الحدّاد اليمني، تفسير الحدّاد كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل، ٣٢٩/١، دار المدار الإسلامي بيروت، ط١، ٢٠٠٣، بتصرف.

[٢] الزَّجاج، أبو اسحق إبراهيم بن السَّري، معاني القرآن وإعرابه، ٢٩٦/١، شرح وتحقيق الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب بيروت، ط١، ١٤٠٨-١٩٨٨.

[٣] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط،٤٠٢/٢، بتصرف.

[٤] الراغب الأصفهاني، معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، ص١٣٨.

[٥] الراغب الأصفهاني، معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، ص١١، الزمخشري، الكشاف، ٢٩٢/١، البيضاوي، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد، تفسير البيضاوي، ٢/ ٥٢٣، ومعه حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الرّاضي للقاضي شهاب الدين أحمد بن عمر الخفاجي، ضبطه وخرج أحاديثه الشيخ عبد الرزاق المهدي دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧-١٩٩٧. الآلوسي، روح المعاني، ٧٠٣/١، بتصرف.

[٦] "الكناية هي أن تريد إثبات معنى فتترك اللفظ الموضوع له وتأتي بتاليه وجوداً لتومئ به إليه وتجعله شاهداً له ودليلاً عليه فهذه الكناية أبلغ من الصريح وسره أن ذكر الحكم مع شاهده أبلغ منه مجرداً عن الشاهد". الزملكاني، كمال

ونلاحظ هنا التعبير بالنكرة "أذى" دون بيان لجهة الأذى، ففيه تعميم بأن الأذى يصيب الرجل والمرأة.[١] وبالإضافة إلى معنى التعميم، فإن النكرة تفيد التكثير والتفخيم[٢].

وقد ذكر أنواع من أذى الحيض منها: قذارة دم الحيض أو نجاسته، كما في العرف الفقهي، ومنها جريانه في وقته، لا يمكن ضبطه كما يضبط البول والغائط، ومنها كراهته لأنه يمنع الصلاة والصوم[٣]. وغيرها من أنواع الأذى الذي سأذكره في المسألة الثانية- إن شاء الله.

(فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِۖ) بعد وصف المحيض بالأذى، جاء هنا بالحكم المترتب على ذلك الوصف؛ وفيه إشعار بأن هذا الوصف هو العلة. وقد قدّم العلة على الحكم ورتبه عليه، لأن الحكم المعلل أوقع في النفس، وليأخذ به المتساهلون، ويعلم أنه حكم للمصلحة لا للتعبد فقط كما عليه اليهود.[٤]

والاعتزال من العزل؛ يقول الراغب الاصفهاني: "تجنب الشيء عمالة كانت أو براءة أو غيرهما، بالبدن كان ذلك أو بالقلب".[٥]

والاعتزال هنا كناية عن ترك مجامعتهن.[٦]

(وَلَا تَقۡرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَ) وهنا جاء الأمر بالنهي عن قربانهنّ، تأكيداً للأمر بالاعتزال، وبياناً لغايته، وهو تحقق طهارة المرأة من الحيض.[٧]

الدين عبد الواحد بن عبد الكريم الزملكاني، البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن، ص ١٠٥، مطبعة العاني، بغداد، ط١، ١٣٩٤-١٩٧٤.

[١] الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، ٩٦٦/٢، مطابع أخبار اليوم – مصر، ط١٩٩١، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٦٥/٢، بتصرف.

[٢] الزملكاني، البرهان الكاشف، ص ١٣٦. بتصرف.

[٣] الحبّال، محمد جميل؛ العمري، وميض رمزي، الطب في القرآن، ص٥٤، دار النفائس، بيروت ط١، ١٤١٨-١٩٩٧، بتصرف.

[٤] محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ٢٨٩/٢، بتصرف.

[٥] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص ١١.

[٦] الزمخشري، الكشاف، ٢٩٣/١. الآلوسي، روح المعاني ٧٠٣/١، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٦٦/٢، بتصرف. وقد اختلف العلماء في مباشرة الحائض، وما يستباح منها؛ على عدة أقول. منهم من يرى اعتزال ما تحت الإزار، ومنهم من يرى اجتناب موضع الدم فقط، وفي قول شاذ اعتزال الرجل فراش زوجته. وكذلك اختلف العلماء في كفارة إتيان المرأة الحائض، " فقال الشافعي ومالك وأبو حنيفة: يستغفر الله ولا شيء عليه، وقال آخرون يتصدق، مع اختلافهم في مقدار الصدقة هل في دينار أم نصف دينار، ويمكن الاطلاع أكثر على هذه الأقوال وأدلتها المبسوطة في كتب الفقه، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٨٦/٢-٨٧، بتصرف.

[٧] البيضاوي، تفسير البيضاوي، ٥٢٣/٢، الآلوسي، روح المعاني ٧٠٤/١، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٦٦/٢، بتصرف.

وفي معنى القرب هنا يقول ابن العربي: "سمعت فخر الإسلام أبا بكر محمد بن أحمد الشاشي في مجلس النظر يقول: إذا قيل لا تقرب- بفتح الراء- كان معناه لا تلبَّس بالفعل، وإذا كان بضم الراء كان معناها لا تَدْن منه".[١]

وفي النهي عن القربان، دون ذكر الملابسة للفعل، أمر وقائي وحكمة بالغة، وذلك حتى لا يدفع القرب منه إلى الوقوع فيه، فالوقاية أسلم من معالجة النتائج.[٢]

ومن لطيف النص القرآني أن جاء بالأمر بعدم القربان بعد الأمر بالاعتزال، كي لا يفهم الاعتزال بمطلقه، كما عند اليهود، فيعتزل الرجل زوجته في المأكل والمشرب والمجلس، ويراها نجسة وكل ما تلمس نجس بل يتحدد مفهوم الاعتزال، بعدم القربان أي منع الجماع فقط.[٣]

وفي قوله تعالى: "يطهرنّ" وردت قراءتان، الأولى عن نافع وأبي عمرو، وابن كثير، وابن عامر، وعاصم في رواية حفص عنه "يَطَّهَّرن" بتشديد الطاء والهاء وفتحهما.[٤]

وفسرّت القراءة الأولى بانقطاع الدم، أما قراءة التشديد فهو الاغتسال بعد انقطاع الدم.[٥]

(فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ) والتطّهر: الاغتسال أي أن يجامعها ويعاشرها، في الموضع الذي حلله الله وهو القبل.[٦]

---

[١] ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، ٢١٣/١، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

[٢] حسين أحمد علي الدرادش، النظم القرآني في سورة البقرة، دراسة في الدلالة والأسلوب، ص١١٥، أطروحة دكتوراة، بإشراف الأستاذ الدكتور إبراهيم السامرائي، الجامعة الأردنية، كلية الآداب قسم اللغة العربية، ١٤٠٦-١٩٨٦م، بتصرف.

[٣] وفي هذا السياق يضيف ابن عاشور:" فكان مقتضى الظاهر أن تكون جملة ولا تقربوهن مفصولة بدون عطف، لأنها مؤكدة لمضمون جملة فاعتزلوا النساء في المحيض ومبينة للاعتزال وكلا الأمرين يقتضي الفصل، ولكن خولف مقتضى الظاهر اهتماماً بهذا الحكم ليكون النهي عن القربان مقصوداً بالذات معطوفاً على التشريعات".
ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٦٦/٢.

[٤] أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ٤٣٨/١، وضع حواشيه وعلق عليه، كامل مصطفى الهنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١-٢٠٠١. الدكتور محمد سالم محيسن، المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة، ٢٤٧/١، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤٠٨-١٩٨٨، بتصرف.

[٥] وبناءاً على القراءتين نشأ خلاف بين الفقهاء في وقت حل الحائض هل هو انقطاع الدم أم الاغتسال؟ فيرى مالك والشافعي أن الطهر الذي يحل به جماع الحائض هو الاغتسال بالماء، ولا يجزئ التيمم، أما أبو حنيفة فيرى جواز الجماع بانقطاع الدم بعد مضي مدة الحيض دون اغتسال.
القرطبي، أحكام القرآن، ٨٨/٢-٨٩، بتصرف.

[٦] الزمخشري، الكشاف، ٢٩٣/١، بتصرف.

(إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ)): ترغيب ودعوة إلى الطهارة المعنويّة والماديّة، فالله يحب التائب من ذنبه، والمتنزه عن الأقذار.

وفي لطيفة ذكر التوبة هنا يقول أبو السعود: "وفي ذكر التوبة إشعار بمساس الحاجة إليها، بارتكاب بعض الناس لما نهوا عنه، وتكرير الفعل -يحب- لمزيد العناية بأمر التطهر".[١]

---

[١] أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٢٩٣/١.

المسألة الثانية: الحيض وأثره على المرأة.

نتعرف في هذه المسألة على المعنى البيولوجي للحيض، والتغيرات النفسيّة والجسديّة والعقليّة المرافقة له.

فالحيض أو الطمث: عملية بيولوجيّة بحتة تدل على وصول الأنثى إلى طور الخصوبة وهي عملية تهدف إلى إعادة التوازن الهرموني للجسم، وتجديد الخلايا الأنثوية، حيث إن تدفق الدم يحدث عندما ينخفض مستوى هرمون الاستروجين، وعنده تصبح الخصوبة في حالة انعدام تام، وبداية جديدة لتجديد البيئة الداخلية للخصوبة لتنمو بويضة جديدة.

وتبدأ الدورة الشهريّة أو دورة الحيض عند الفتاة -تقريباً- في سن الثالثة عشرة.

وتعد دورة الحيض مقياسا مهما للتغير عند المرأة، وله أثر كبير في الدلالة على المستوى الصحي الذي تتمتع به، فإذا كان منتظماً وطبيعياً في أعراضه ومدته وكميته، كان ذلك دليلاً على سلامة غددها وأعضائها.[١]

ويرافق الحيض عادة تغييرات أو أعراض نفسية وجسدية وعقلية؛ فمن الناحية النفسية: تصاب كثير من النساء بحالة من الكآبة والضيق أثناء الحيض، وخاصة عند بدايته وتكون المرأة عادة متقلبة المزاج سريعة الانفعال، قليلة الاحتمال.[٢]

ومن التغيرات الجسديّة المصاحبة للحيض، أن الأعضاء التناسلية بما فيها الثدي تأخذ في التورم، والانتفاخ، مما قد يسبب آلاما في البطن والصدر. كما تضعف شهية المرأة في هذه الأيام، وينقص وزنها.[٣] ومما يشير إليه الأطباء كذلك أن المرأة في هذه الفترة، تنخفض مناعتها بشكل ملموس، بحيث تصبح عرضة للأمراض الكامنة.[٤]

وتقل الرغبة الجنسية عند المرأة، وخاصة عند بداية الطمث، يقول الدكتور محمد علي البار: "بل إن كثيراً من النساء يكنّ عازفات تماماً عن الاتصال الجنسي أثناء الحيض، ويملن إلى العزلة

---

[١] سن بداية الطمث عند المرأة يختلف من بيئة إلى أخرى ولكن هذا هو الغالب.
مايسة أحمد النيبال، في سيكولوجية المرأة، ص٢١ دار المعرفة الجامعية، مصر، ط٢٠٠٢.

[٢] محمد علي البار، خلق الإنسان بين الطب والقرآن، ص١٠٣، الدار السعودية للنشر، جدة، ط٥، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، بتصرف.

[٣] إدريس بن يوسف، القرآن الكريم والطب الحديث، ص١٣١، ط١، ١٤٠٦-١٩٨٦، بتصرف.

[٤] عبد الله عبادة، الطب في القرآن، ص٣٩-٤٠، مكتبة الخانجي-القاهرة، بتصرف.
ويشير الدكتور إدريس بن يوسف، في كتابه القرآن الكريم والطب الحديث، ص١٣٠ إلى دراسة نشرت عام ١٩٨٣، أجراها بعض الباحثين الأمريكان بجامعة كلورادو، تتحدث عن انخفاض مناعة المرأة في فترة الحيض بشكل ملموس نتيجة لضعف قدرة الكويرات البيضاء على محاربة المكروبات مما يعرض المرأة لأمراض جرثومية خلال هذه الأيام تستوجب من أجلها احتراساً خاصاً ومن ذلك وفي الدرجة الأولى منع الجماع منعاً باتاً، بتصرف.

والسكينة، وهو أمر فسيولوجي وطبيعي، إذ أن فترة الحيض هي فترة نزيف دموي من قعـر الـرحم، وتكون الأجهزة التناسلية بأكملها في حالة شبه مرضية".[١]

ومن الناحية العقلية والفكرية، فإن قدرات المرأة العقليّة تنخفض بشكل واضح، وتكـون فـي أدنى مستوى لها أثناء الحيض.[٢] وتشير الدراسات كذلك إلى زيادة نسبة السلوك المضاد للمجتمـع، أو السلوك الإجرامي لدى المرأة في فترة الحيض،[٣] وكذلك زيادة نسبة الميل للانتحار في فترة الحيض.[٤]

---

[١] الدكتور محمد علي البار، خلق الإنسان بين الطب والقرآن، ص١٠٣.

[٢] المرجع السابق، بتصرف.

[٣] ولابد من الإشارة هنا في موضوع ارتفاع نسبة السلوك الإجرامي عند المرأة في فترة الحيض، أننا نتحدث عن المرأة التي لديها استعداد إجرامي عدائي ضد المجتمع، يملن أكثر إلى التعبير عنه في فترة الحيض، وليس أن كل أنثى على استعداد لعمل إجرامي في فترة الحيض، الدكتوره مايسة أحمد النيبال، في سيكولوجية المرأة، ص ١١٧، بتصرف.

[٤] في دراسة تم فيها تشريح جثث عينة مكونة من ٢٦ سيدة عقب انتحارهنّ، تبين أن ٢٣ سيدة، أي ٨٨،٤٦% منهنّ كنّ في مرحلة الحيض، المرجع السابق، ص١١٣.

المطلب الثاني: سن اليأس

يمثل ما يعرف بسن اليأس، فترة نهاية لدورة الحيض في حياة المرأة، وبالتالي نهاية الوظيفة التناسلية للمرأة، وقد ورد ذكر هذه المرحلة من حياة المرأة في القرآن الكريم، في سياق الحديث عن أحوال عدة المرأة المطلقة في سورة الطلاق.

المسألة الأولى: آية الآيسات وتفسيرها.

يقول الله تعالى: ((وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴿٤﴾)).[1]

ورد في سبب نزولها عن أبي بن كعب ﷺ قال: "لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد من عُدد النساء، قالوا: قد بقي عدد من عُدد النساء لم يذكرن، الصغار والكبار، ولا من انقطعت عنهنّ الحيض وذوات الأحمال، فأنزل الله عز وجل الآية التي في سورة النساء، (وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ ...".[2]

وفي مناسبتها لما قبلها،[3] أنه وبعد ذكر المرأة المطلقة وعدّتها مع جملة من التوجيهات المتعلقة بحالة الطلاق والرجعة، وبعد أن توسط بين العدد، جمل واعظة، دالة على عظمتها، وفيها

---

[1] سورة الطلاق الآية ٤.

[2] أخرجه الطبري في تفسيره، جامع البيان في تأويل القرآن، ١٣٣/١٢، والحاكم النيسابوري، في المستدرك على الصحيحين، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الطلاق، ٤٩٢/٤، دار المعرفة، بيروت.
وقال الحاكم بعد تخريجه: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ويقصد بقوله (الآية التي في سورة النساء)، ما اشتهر من إطلاق اسم "النساء الصغرى" على سورة الطلاق.

[3] "ما قبلها" قوله تعالى:(وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾) الآيتان: ٢-٣.

حث على امتثالها والمبادرة إليها، أتبع ذلك ببيان مقادير العدد، على وجه أبان أن الكلام في الماضي كان في الحوائض الرجعيات.[١]

(وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ) اليأس، القنوط وانتفاء الرجاء والأمل والطمع، وليس في كلام العرب ياء في صدر الكلام بعدها همزة إلا هذه. وييئس أيضاً بمعنى عَلِمَ في لغة النخع، ومنه قوله: "أفلم ييأس الذين آمنوا" أي أفلم يعلم.[٢]

وفي هذا المعنى يقول الزمخشري: "إنما استعمل اليأس بمعنى العلم لتضمّنه معناه، لأن اليائس من الشيء عالم أنه لا يكون، كاستعمال الرجاء في معنى الخوف، والنسيان في معنى الترك"،[٣] فاليائسة من المحيض؛ هي التي لا ترجو محيضاً لكبر في سنها.[٤]

(إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ) والريب هو الوهم أو الشك، بأن تتوهم بالشيء أمراً ما، فينكشف عمّا تتوهم.[٥]

وقد اختلف المفسرون في مفهوم الشرط هنا على عدة أقوال:

الأول: "أن الشرط هنا لا مفهوم له عند القائلين بالمفهوم، لأنه بيان للواقعة التي نزل فيها، من غير قصد التقييد".[٦] فيكون المعنى إن جهلتم عدتهنّ، أو شككتم وترددتم في عدتهنّ، وذلك بناءاً على ما ورد في سبب النزول.

الثاني: "وقيل: إن ارتبتم في دم البالغات مبلغ اليأس، وقد قدروه بستين سنة، وبخمس وخمسين، أهو دم حيض أو استحاضه؟" وإذا كانت هذه عدة المرتاب بها فغير المرتاب بها أولى بذلك".[٧]

---

[١] البقاعي، الإمام برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي ت ٨٨٥ه، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ٣١/٨، خرج آياته وأحاديثه ووضع حواشيه عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥-١٩٩٩م، بتصرف.

[٢] ابن فارس، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح، ٨٣٥/٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٩-١٩٩٩م. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ١٥٣/٦، دار الجيل، بيروت،ط١، ١٤١١-١٩٩١م؛ الراغب الأصفهاني مفردات القرآن، ص٦١٠، بتصرف.

[٣] الزمخشري، الكشاف، ٤٩٩/٢.

[٤] ابن جرير الطبري، جامع البيان، ١٣٤/١٢، بتصرف.

[٥] الراغب الأصفهاني، مفردات القرآن، ص ٢٣٤ بتصرف.

[٦] الآلوسي، روح المعاني، ٣٣٢/٩.

[٧] الزمخشري، الكشاف، ٥٦٠/٤.

وقد رد الطبري على هذا القول فقال: "ومحال أن يقال: واللائي يئسنّ، ثم يقال: ارتبتم بيأسهنّ، لأن اليأس: هو انقطاع الرجاء والمرتاب بيأسها مرجوّ لها، وغير جائز ارتفاع الرجاء ووجوده في وقت واحد".[١]

الثالث: "وقيل (إن ارتبتم) أي إن تيقنتم إياسهنّ، فالارتياب من الأضداد"؛[٢] وكونه من الاضداد يعني أنه يكون بمعنى الشك واليقين كالظن.[٣]

(إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ) هنا بيان لعدة الآيسة، وعطف عليها كذلك التي لا تعرف الحيض لصغرها، فكلتاهما عدّتها ثلاثة أشهر.

والعدة كما يقول الراغب: "هي الشيء المعدود. والعِدة عدة المرأة وهي الأيام التي بانقضائها يحلّ لها التزوج"[٤]. وفي الفقه تعتبر العدة مدة شرعية، للاستدلال على براءة الرحم، وذلك لفسخ النكاح أو موت الزوج أو طلاقه.[٥] (وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) وهنا تبين الآية عدة المرأة الحامل، وهي أن تضع حملها أي فتنتهي عدّتها بولادتها.

(وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا) أي من يلتزم أحكامه تعالى فإن الله يسهل له أمره، واليسر في الأمر غاية ما يرجوه الإنسان، وهي نعمة عظيمة أن تسير أموره بلا عنت ولا مشقة ولا عسر ولا ضيق. وقيل اليسر الثواب، أي يثيبه على عمله.[٦]

ومن الملاحظ ورود عدة تعقيبات في سياق السورة تدعو إلى التقوى وتبيّن ثوابها، يقول الله تعالى: (وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا)، (الآيتان: ٢-٣)، وقوله: (وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا ۝)، الآية: ٥.

---

[١] الطبري، جامع البيان، ١٣٤/١٢.
[٢] الآلوسي، روح المعاني، ٣٣٢/٩. وانظر الزجاج، معاني القرآن، ١٨٥/٥.
[٣] القرطبي، أحكام القرآن، ١٦٣/٩، بتصرف.
[٤] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص ٣٣٦.
[٥] الشيخ محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ٤١١/٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧-١٩٩٦م، بتصرف.
[٦] انظر الآلوسي، روح المعاني، ٣٣٣/٩، وسيد قطب، الظلال، ١٤٦/٨، بتصرف.

ولعل الحكمة من ذلك أن الآيات تتحدث عن الطلاق وبعض أحكامه، والطلاق لا يحدث إلا عن بغض وعسر ومشقة في الحياة، فلا يحمل على العدل فيه إلا خوف الله وتقواه، فجاءت الآيات تبرز الأمر بالتقوى على صورة شرط وجزاء، وترغّب في لزوم ما حدّه الله سبحانه وتعالى.[١]

المسألة الثانية: اليأس، وأثره على طبيعة المرأة.

يعرّف سن اليأس بيولوجياً، بأنه الانقطاع الدائم للطمث نتيجة توقف النشاط الجريبي المبيضي، ولا تنتقل إليه الأنثى مباشرة، ولكنها تمر بمرحلة تعرف بمرحلة ما قبل سن اليأس، حيث تبدأ بعض وظائف الغدد الصماء في الضمور، هذا فضلاً عن ضمور الرحم، أو بعبارة أخرى انعدام الإخصاب، وتدخل المرأة في نطاق سلسلة من التغييرات الهرمونية الجديدة بعد نهاية آخر دورة. والسبب الأساسي لتوقف الحيض في هذا السن هو عجز المبيضين عن أداء وظائفهما.[٢]

ومن جملة الحقائق حول سن اليأس:

١. "انقطاع الطمث هو واقعة فسيولوجية تحدث لكل النساء، اللاتي مازلن على قيد الحياة وهن فوق ٥٠ عاماً".[٣]

٢. اختلاف سن اليأس من بيئة لأخرى، فسن اليأس في شمال أمريكا يكون في الخمسين، بينما يتراوح لدى الصينيات بين ٣٥-٤٠ عاماً، وفي الدول العربية بين ٤٣-٥٠ عاماً.[٤]

٣. دخول المرأة سن اليأس يأتي تدريجياً، وقد يستغرق بضع سنوات، يحدث خلالها عدم انتظام في فترات الطمث،[٥] وقد لاحظت المجموعة العلميّة التابعة لمنظمة الصحة العالمية، في بحثها حول سن اليأس وجود تغيرات واسعة في أنماط النزف الطمثي عند النساء في هذه المرحلة، تقول في دراستها: "ففي البعض قد ينقطع فجأة طمث كان منتظماً فيما سبق، بينما في البعض الأخر قد تستمر أنماط من النزف غير المنتظم لشهور أو سنوات، وقد يكون ذلك مصحوباً أو غير مصحوب بإباضة مع مستويات استروجيين ثابتة أو متغيرة".[٦]

---

[١] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٢٨٠/٨، البقاعي، نظم الدرر، ٣٠/٨، بتصرف.

[٢] النيبال، مايسة، في سيكولوجية المرأة، ص ٣٧، منظمة الصحة العالمية، بحوث سن اليأس، ص٩، تقرير مجموعة علمية بمنظمة الصحة العالمية، جنيف١٩٨١، صدرت الطبعة العربية في عام ١٩٨٣، بتصرف.

[٣] محمد فياض، حياة أفضل للمرأة بعد الخمسين، ص٩ دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٤١٥-١٩٩٥.

[٤] مايسه النيبال، في سيكولوجية المرأة، ص٣٧.

[٥] سعد أكومي، المرأة وسن اليأس، ص ١٢، إفريقيا الشرق، المغرب ط٢٠٠٠، بتصرف.

[٦] منظمة الصحة العالمية، بحوث سن اليأس، ص٣٩.

٤. وبناءاً على الحقيقة السابقة فإن الخصوبة لا تنتهي إلا بحلول سن اليأس المؤكد قطعاً.[١]

٥. يصاحب حلول سن اليأس عند المرأة بعض التغييرات الجسديّة والنفسيّة، من أكثرها شـيوعاً فورات الحرارة أو اللفحات الحرارية، وهي تظهر في ٧٥%من حالات اليأس وتعد المؤشـر الأساسي لقربه أو تأكيده، وكذلك الدوخة، والعرق، والصداع، والعصبية والاكتئاب وسـهولة الاستثارة، ولعل من أخطر هذه التغييرات هشاشة الجهاز العظمي، وذلك نتيجـة لانخفـاض الكالسيوم الذي يسببه هبوط مستوى الأستروجين بسبب ضمور المبايض حيث تصبح العظـام أكثر ضعفاً ورقة.[٢]

---

[١] سعد أكومي، المرأة وسن اليأس، ص١٦، بتصرف.
[٢] المرجع السابق ص ٣٤، والدكتورة مايسة النيبال، في سيكولوجية المرأة، ص ٣٨، بتصرف.

المبحث الثالث: السمات العامة للأنثى

نتناول في هذا المبحث بعض الصفات النفسيّة التي توسم بها المرأة باستمرار في الحضارات والمجتمعات المختلفة، ونعرض لما ورد بشأنها في القرآن الكريم، وما إذا كان يقر بكونها سجيّة ملازمة للمرأة أم لا؟

ومن أشهر ما توصف به المرأة الاهتمام بالزينة والجمال، والحياء الشديد، والقدرة على الاحتيال والكيد، والنسيان.

المطلب الأول: التزين والجمال.

باستقراء النصوص القرآنيّة، نجد عددا من الآيات تناولت زينة المرأة بالتشريع أو التعليق، منها قوله تعالى: (وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾)، (النور: ٣١).

وقوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾)، (**الأحزاب**: ٥٩).

وقوله تعالى: (أَوَمَن يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴿١٨﴾)، (الزخرف: ١٨).

ونتوقف في هذا المبحث مع هذه الآيات ودلالاتها.

المسألة الأولى: تفسير آيات الزينة:

الآية الأولى هي من سورة النور التي حملت جملة من الأحكام والآداب والتوجيهات لحفظ المجتمع، والحفاظ على طهارته ونظافته؛ كحد الزنا والقذف، وبيان آداب الاستئذان، وكيفية الدخول على الأماكن المسكونة بأنواعها، والأمر بغض البصر، وحفظ النفس ووقايتها من خطوات الشيطان وحبائله الموقعة في الرذيلة.

وتأتي هذه الآية الكريمة، ضمن ذات الموضوع، توجّه النساء في المجتمع الإسلامي، إلى غض البصر، وحفظ الفرج، والاقتصار في إظهار الزينة على اظهارها لأنواع محددة من القرابة.

وذلك من أجل حفظ الفرد والمجتمع من مفاسد الشهوات، وقطع الطريق أمام انفلاتها، بسد الذرائع المؤدية إليها.

فبعد أمر المؤمنين بغض البصر وحفظ الفرج، جاء الخطاب للنساء على وجه الخصوص- وإن كان ما سبق يشملهنّ،[١] لأنه قد يُظن أن ما سبق خاص بالرجال، على اعتبار أنهم أكثر ارتكابا لضده.[٢]

وكذلك خصّت النساء بالخطاب هنا، لتحمل الآية لهنّ مزيداً من التفصيل في أحكام اللباس والزينة والعورة.

فابتدأت الآية بتوجيه الخطاب للرسول ﷺ بأن يأمر النساء- كما أمر الرجال بالآية السابقة، بغض البصر، فلا يحل لهن النظر إلى العورات، وبحفظ الفرج، عما لا يحل لهن من الزنا والسحاق، أو من الإبداء.[٣]

وتقديم غض البصر، على حفظ الفرج من الزنا، لأنه مقدم عليه في الوقوع؛ فكما يقال: "النظر بريد الزنا، ورائد الفجور، والبلوى فيه أشد وأكثر، ولا يكاد يقدر على الاحتراس منه".[٤]

ثم انتقل بعد ذلك إلى تفصيل أحكام خاصة بالنساء، لخصوصية ارتباط النساء بمتعلقاتها، ولأنه كما يقول ابن عاشور: "عرف منهنّ التساهل فيها"،[٥] وهي أحكام اللباس والزينة.

---

[١] فإن قوله تعالى: "قل للمؤمنين" يكفي؛ لأنه قول عام يتناول الذكر والأنثى من المؤمنين حسب كل خطاب عام في القرآن"، القرطبي، أحكام القرآن، ٢٢٦/٦.
[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٠٥/١٨، بتصرف.
[٣] الآلوسي، روح المعاني، ٣٣٤/٧، بتصرف.
[٤] الزمخشري، الكشاف، ٢٣٤/٣.
[٥] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٠٥/١٨.

فالحكم الأول: (وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا) أي لا يظهرن زينتهنَّ الباطنة، من بدا الشيء أي ظهر ظهوراً بيِّناً.[١]

أما الزينة في الحقيقة، فهي ما لا يشين الإنسان، أي لايحرجه إظهاره وإطلاع الناس عليه، في شيء من أحواله، لا في الدنيا ولا في الآخرة.[٢] وعرّفها ابن الجوزي بأنها: "ما يحصل به التحسين للشيء حتى تتوق النفس إليه بالشهوة".[٣]

وبناءاً على ما ورد في الآية، نجد المفسرين يُقسّمون الزينة إلى قسمين، زينة ظاهرة، جرت العادة والحاجة على ظهورها، والأصل فيها الظهور؛ وزينة خفيّة، كالعورات المحرم إظهارها.

واختلفوا واختلف الفقهاء كذلك في تحديد الزينة الظاهرة فينقل لنا أبو حيان أقوالاً متعددة منها: "قول ابن مسعود: "ما ظهر منها هو الثياب"، وقول ابن عباس: "الكحل والخاتم"، وقول الحسن في جماعة: "الوجه والكفان".[٤]

ومنهم من يرى أن ما ظهر منها المقصود به، ما ظهر منها من غير إظهار عن قصد؛ كأن كشفته الريح مثلاً، أو ما لزم إظهاره لنحو تحمّل الشهادة أو المعالجة.[٥]

والمقصود هنا بالزينة، مواقعها التي توضع عليها، فجاء ذكر الزينة دون الموقع كما يقول الزمخشري: "للمبالغة في الأمر بالتصوّن والتستر"؛ فنهى عن إبداء الزين نفسها، ليعلم أن النظر إذا لم يحل إلى الزينة لملابستها تلك المواقع، كان النظر إلى مواقعها نفسها متمكناً في الحظر".[٦]

ثم يأتي الحكم الثاني: (وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ) الذي فيه بيان لكيفية الإخفاء وعدم الإظهار، وكيفية الستر على مواقع الزينة، والعورات، وهو الضرب بالخمار على الجيب.

والضرب معناه إيقاع شيء على شيء،[١] أما الخمار فهو ثوب تضعه المرأة على رأسها لتستر شعرها وجيدها وأذنيها، وكانت النساء ربما يسدلن الخمار إلى ظهورهن كما تفعل نساء الأنباط، فيبقى

---

[١] الزّجاج، معاني القرآن، ٣٩/٤، الراغب، المفردات، ص٤٩. بتصرف.

[٢] الفيروز أبادي، بصائر ذوي التميز، ١٥٥/٣، بتصرف. وقد ذكر أنها وردت في القرآن على عشرين وجهاً منها: زينة الدنيا كقوله تعالى"وزينة وتفاخر بينكم"، (الحديد: ٢٠)، وزينة ستر العورة: "يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد"، وزينة قارون بماله ورجاله، وزينة النساء بالحلي، وزينة العجائز بالثياب الفاخرة، وزينة العيد وغيرها من الأوجه.

[٣] ابن الجوزي، نزهة الأعين النواظر، ص١٤٩. وقد ذكر أربعة أوجه لها في القرآن وهي: الحسن والحلي والزهرة والملابس.

[٤] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٣٣/٨.

[٥] الآلوسي، روح المعاني، ٣٣٦/٧، بتصرف.

[٦] الزمخشري، الكشاف، ٢٣٤/٣، بتصرف.

العنق والنحر والأذنان غير مستورة؛ فجاءت الآية الكريمة تبيّن لهنّ ضرورة شدّ الخمار على الجيب ليتحقق تمام ستر العورة. والجيوب جمع جيب، وهي فتح في أعلى القميص يبدو منها بعض الجسد.[٢]

إذن: فالمطلوب هنا، هو تعديل وضعية الخمار؛ بحيث يُمكّن ويُشد فيغطي الجيب، ولا يظهر شيء من الشعر والأذنان والعنق والصدر.

ونرى هنا في النص أن في الفعل يضربن، وبالباء في بخمورهنّ، وبالتعدية بعلى، تضمين لمعنى الوضع والإلقاء والشدّ، وتأكيد للصوق الخمار بالجيب، مبالغة في إحكام وضع الخمار على الجيب.[٣]

أما الحكم الثالث فهو: (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ).

فتكرر النهي هنا عن ابداء الزينة، مع تفصيل للمستثنين من هذا النهي، أي بيان الاستثناء باعتبار الناظر، بعد الاستثناء لبعض مواد الضرورة باعتبار المنظور.[٤]

فبينت الآية جواز إبداء المرأة زينتها لبعلها، أي زوجها، فهو المقصود بالزينة والمأمور له بها،[٥] وكذلك فإن اطلاعه يقع على أعظم من الزينة، ثم ثنّى بالمحارم، وسوّى بينهم في إبداء الزينة، مع اختلاف مراتبهم في الحرمة، بحسب ما في نفوس البشر.[٦]

فذكر الآباء وآباء الأزواج، والأبناء وبني الأبناء، والإخوان وبني الإخوان والأخوات، والنساء على خلاف بين الفقهاء في شأن غير المسلمة، هل يجوز لها النظر إلى زينة المسلمة كالمسلمة أم هي كالرجل؟ والظاهر كما يقول الزمخشري، أنه عنى بنسائهنّ: "من في صحبتهنّ

---

[١] الراغب، المفردات، ص٣٣٠، بتصرف.
[٢] الآلوسي، روح المعاني، ٣٣٧/٧، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٠٩/١٨، بتصرف.
[٣] المرجعان السابقان.
[٤] الآلوسي، روح المعاني، ٣٣٧/٧، بتصرف.
[٥] المرجع السابق، بتصرف.
[٦] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٣٤/٨، بتصرف.

وخدمتهنّ من الحرائر والإماء والنساء، كلهنّ سواء في حل نظر بعضهنّ إلى بعض"،[١] لأن ذلك أرفق بالناس، خاصة هذه الأيام؛ فإنه لا يكاد يمكن احتجاب المسلمات عن الذميات.

وكذلك ملك اليمين من الجواري والخدم، على خلاف كذلك في جواز نظر العبد إلى سيدته.

أو الرجال التابعين؛ وهم كما يعرّفهم الشوكاني: "الذين يتبعون القوم فيصيبون من طعامهم لا همة لهم إلا ذلك".[٢]

"أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ"؛ أي الذين ليس لهم حاجة في النساء لمرض، أو بله أو صلاح، يؤمن معه غضهم للبصر.[٣]

أو الطفل الذي لم يبلغ حد الشهوة للجماع، أو لم يطلع على عورات النساء ويكشف عنها للجماع،[٤] وذلك بناءاً على أن الظهور في قوله تعالى: "أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ"، يحتمل معنيين؛ إما من ظهر على الشيء إذا اطلع عليه، أو ظهر على فلان إذا قوي عليه.

أما الحكم الأخير من أحكام لباس المرأة وزينتها في هذه الآية، فهو قوله تعالى: (وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ) والضرب بالأرجل هو المشي بشدة، يصدر منها صوته.[٥]

فقد كانت بعض النساء تضرب برجلها، لتسمع صوت خلخالها، فيعلم أنها ذات خلخال،[٦] والتلذذ كما يكون بالنظر قد يكون بالسمع، فالنهي متعلق بكل ما من شأنه إثارة الشهوات وتحريكها في غير ضوابطها الشرعية، فيشمل كذلك التعطر والتطيب واللين في الكلام.[٧]

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ٢٣/٣.

[٢] الشوكاني، الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ت١٢٥٠هـ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ٢٩/٤، ضبطه وصححه أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥-١٩٩٤م.

[٣] الزمخشري، الكشاف، ٢٣٧/٣، بتصرف. وإن كنت أرى أن الصلاح أمر لا يمكن معرفته والتأكد منه، فعلمه عند الله وحده، وبناء عليه ففي القول نظر.

[٤] الزمخشري، الكشاف، ٢٣٧/٣، بتصرف.

[٥] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢١٣/١٨، بتصرف.

[٦] الزمخشري، الكشاف، ٢٣٨/٣، بتصرف.

[٧] محمد علي الصابوني، روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، ١٥٠/٢. مكتبة الغزالي –دمشق ط٢، ١٣٩٧-١٩٧٧م، بتصرف.

أمــا الــنص الثــاني، (يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾)، (**الأحزاب: ٥٩**).

من سورة الأحزاب، التي ورد فيها جملة من التوجيهات الخاصة لنساء النبي ﷺ، وفي هــذه الآية نجد أمراً عاماً لنساء المؤمنين، أي للنساء من المؤمنين، إذا أردن الخروج لقضاء حــاجتهنّ، أن يغطين أجسامهنّ ورؤوسهنّ وجيوبهنّ بجلباب ساتر، ليتميزن ويكنّ في مأمن من معابثة الفساق.[1]

وقد نقل عن السدي قوله في هذه الآية: "كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حــين يختلط الظلام إلى طريق المدينة فيعرضون للنساء، وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة، فإذا كان الليــل خرج النساء إلى الطريق يقضين حاجتهنّ، كان أولئك الفساق يتبعون ذلك منهن فإذا رأوا المرأة عليهــا جلباب قالوا هذه حرة فكفّوا عنها، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب قالوا هذه أمة فوثبوا عليها".[2]

"والإدناء معناه: التقريب، وفيه كناية عن اللبس والوضع، فالمعنى: يضعن عليهنّ جلابيــبهنّ، والجلباب أصله من الجلب أي سوق الشيء، والجلابيب، القميص والخُمر."[3]

أما النص الأخير، وهو قولــه تعــالى: (أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلۡحِلۡيَةِ وَهُوَ فِي ٱلۡخِصَامِ غَيۡرُ مُبِينٍ) (الزخرف: ١٨).

فقد جاء في سياق الرد على "أسطورة الملائكة واتخاذهم آلهة، بزعم أنهم بنات الله وهم عبــاد الله".[4]

---

[1] سيد قطب، الظلال، ٢٨٨/٥، بتصرف.

[2] المرجع السابق. وأود أن أذكر هنا أنه لطالما أثارت مثل هذه الروايات عدداً من الأسئلة التي تجعلني غير مطمئنة لها، فهل يعقل أن يكون القرآن الكريم –بحسب هذه الرواية- حريصاً على سلامة الحرة من الأذى وغير آبه بالأمة، أن يتعرض لها الفساق والمنافقون!؟ فهل يجوز أن نعتقد أن هناك طبقة يجب أن تكون عفيفة طاهرة نظيفة، وأخرى لا يرد عنها يد لامس؟ فما أظنه أن المقصود هنا بالحرية ليس هو المصطلح الشرعي المعروف والذي يقابله الأمة، ولكن المقصود بأن الحرة في طبعها ونفسها العفيفة الحريصة على نفسها يكون الحجاب علامة فارقة لها عن أمة الشهوات، التي تريد أن تستتر خلف لباس العفة لتظهر بغير ما هي عليه، فيختلط الحابل بالنابل، ويفقد الحجاب معنى العفة والطهر، فالمأمور به إذن في هذه الآية أن تجعل كل مسلمة الحجاب شعاراً للعفة والرفض للفساد والفسق، فيكون الحجاب، شعار الحرة والأمة المسلمة الملتزمة.

[3] الراغب، المفردات، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٠٦/٢٢، بتصرف. ويقول الأصفهاني في معنى الجلب: "الجلبة قشرة تعلو الجرح، والجلب سحابة رقيقة تشبه الجُلبة"، والذي لا حظته في معنى الجلب أنه يضيف معه معنى العلو والتغطية أي أن الجلباب هو الرداء الذي يجلب ليوضع فوق شيء فيغطيه.

[4] سيد قطب، الظلال، ٦٩/٧.

والمعنى المراد فضح معتقدهم الباطل، وبيان أن لا فائدة في اتخاذ الله بنات لا غناء لهنّ وهم يعدون الإناث مكروهات مستضعفات، فلا يحصل له باتخاذهنّ زيادة عزة، بناء على متعارفهم، فكان الأولى حين جعلوا لله بنوة أن لا يجعلوا له بنوة الإناث.[١]

والآية تبدأ بالاستفهام الإنكاري "(أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلۡحِلۡيَةِ) والإنكار هنا، إما إنكار للواقع واستقباحه، أو إنكار الوقوع واستبعاده.[٢] والإنكار واقع على اتخاذهم من يُنشأ في الحلية؛ والمقصود بمن ينشأ في الحلية؛ من يُربّى في الزينة والنعومة، وينتقل في عمره حالاً فحالاً في الحلية.[٣]

فالنَشْء والنشأة إحداث الشيء وتربيته، والإنشاء إيجاد الشيء وتربيته، وأنشأ يفعل كذا، أي ابتدأ ونَشأ الشيء في حالة أن يكون ابتداء وجوده مقارناً لتلك الحالة، فتكون للشيء بمنزلة الظرف؛ ولذلك اجتلب حرف (في) الدال على الظرفية، وإنما هي مستعارة لمعنى المصاحبة والملابسة.[٤] والمقصود هنا عند جمهور المفسرين البنات،[٥] فإن البنت تتخذ لها الحلية في أول عمرها، وتستصحب معها في سائر أطوارها.[٦]

وذكر البنات بهذه الصفة، فيه كناية عن الضعف وعدم القدرة على مزاولة الصعاب، فيناسب هذا الرد عليهم، ومحاجتهم في مدّعاهم، بنسبتهم ما يكرهون لمن يعظمون.

ثم ذكر صفة أخرى للبنات وهي أنهنّ (وَهُوَ فِي ٱلۡخِصَامِ غَيۡرُ مُبِينٖ ١٨")؛ ومن المفسرين من يرى فيها تصويراً للمرأة أنها عييّة عند المحاورة، ليس عندها بيان، وذلك يعود لضعف عقلها ونقصانها عن الرجال، ويستشهدون لذلك ببعض عبارات ومقالات القدامى، كقولهم: قلما تكلمت امرأة

---

[١] سيد قطب، الظلال، ٦٩/٧.
[٢]. والتفريق بين إنكار الواقع وإنكار الوقوع، يكون بحسب تقدير المضمر العامل في مَنْ بالنصب فإن قدرناه معطوفا على اتخذ فهو لإنكار الوقوع.
أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٦/ ٢٩، بتصرف.
[٣] الزمخشري، الكشاف، ٢٤٧/٤، أبو حيان، البحر المحيط، ٩/ ٣٦٣، بتصرف.
[٤] الراغب، المفردات، ص٥٤٧ الفيروز أبادي، بصائر ذوي التميز، ٥٢/٥-٥٣؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨/٢٥.
[٥] ذكر الآلوسي في تفسيره، أن من المفسرين من يرى أن المقصود بمن ينشأ في الحلية الأصنام، ونقل عنهم قولهم: "وكانوا يتخذون كثيراً منها من الذهب والفضة ويجعلون الحلي على كثير منها" وأورد الآلوسي رداً على هذا القول بأنه" يبعد هذا القول قوله تعالى" وهو في الخصام غير مبين" إلا إن أريد بنفي الإبانة نفي الخصام أي لا يكون منها خصام فإبانة" الآلوسي، روح المعاني، ٧٠/١٣، بتصرف.
[٦] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨١/٢٥.

فأرادت أن تتكلم بحجتها إلا تكلمت بالحجة عليها، وقولهم: إذا دخلنا على فلانة لا نخرج حتى نعلم أن عقلها عقل امرأة.[1]

والواقع أننا لا نقبل بأن ينسب المفسرون للمرأة ضعف العقل والنقص عن الرجال، فإن قلنا إن مقصود الآية هو الضعف في المحاورة، والضعف في البيان الكلامي، فإن ذلك راجع للصفة المذكورة قبلها وهو النشوء في النعومة والزينة، الذي ينمي في المرأة الإحساس المرهف ورقة المشاعر، والآية كذلك تتحدث عن موقف معين لا تبين فيه المرأة وهو الخصام وذلك عائد إلى صفتي اللين والأنوثة اللتين اتصفت بهما.[2]

ويرى بعض المفسرين حمل الخصام على التقاتل والدفاع باليد، فأصل المخاصمة كما يقول الراغب: "أن يتعلق كل واحد بخصم الآخر أي جانبه، وأن يجذب كل واحد خصم الجوالق من جانب".[3]

ويشير ابن عاشور إلى استعمال القرآن الكريم لكلمة خصم بهذا المعنى فيقول: "وإن الخصم يطلق على المحارب، قال تعالى: "هذان خصمان اختصموا في ربهم" فسَّر بأنهم نفر من المسلمين مع نفر من المشركين تقاتلوا يوم بدر، فمعنى "غير مبين" غير محقق النصر، قال بعض العرب وقد بشّر بولادة الأنثى (والله ما هي بنعم الولد، بزّها بكاء ونصرها سرقة)".[4]

وأرى أن هذا التفسير أرجح ليتناسب وما ورد في الصفة الأولى، فاللين والنعومة في العيش تورث ضعفاً جسدياً، أو هي سبب مهم وملازم لعدم القدرة على القتال الجسدي، وهي ليست سبباً في ضعف البيان، بل على العكس من ذلك نجد أن البيان والبلاغة مرتبطان أكثر بحياة اللين والنعومة.

كما أننا لو عدنا إلى السياق الذي وردت فيه الآية، فهو كما ذكرنا، فيه رد على معتقدهم في الملائكة، ومحاججة وفقاً لمتعارفهم ورأيهم في البنات، وهم لم يكونوا يكرهون البنات لصفة عدم البيان وضعف الحوار بقدر ما كانوا يكرهون فيهنّ خلوهنّ عن أسباب العزة والانتصار، بفقدانهنّ القدرة القتالية.

---

[1] الزمخشري، الكشاف، ٢٤٧/٤، أبو حيان، البحر المحيط،٣٦٣/٩، أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٢٩/٦.

[2] هيفاء عربية، رسالة ماجستير" الكناية في البلاغة العربية بين النظرية والتطبيق"، ص ١٦٩، بإشراف الدكتور عصام قصبجي، جامعة حلب، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم اللغة العربية، نوقشت وأجزت عام ١٤١١-١٩٩١م.

[3] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص١٦٨.

[4] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨١/٢٥.

إذن فالآية الكريمة جاءت في سياق الرد والمحاججة، تخبرنا بأن الأنثى تختص بصفة التـزيّن والاهتمام بالجمال والشكل الخارجي، وأن هذا الاهتمام مصاحب لها في جميع مراحل عمرها، ومدعوم ومُعَزّز بالتنشئة الاجتماعية، وهذا الاهتمام بالزينة يورث ضعفاً وليناً عند مخاصمة الآخرين.

المسألة الثانية: دلالات آيات الزينة واللباس:

بعد النظر في هذه الآيات وتفسيرها، أجد أنها تحمل عدة إشارات حول الزينة والاهتمام بها عند المرأة، وهي كالآتي:

أولاً: التزيّن أمر تنشأ عليه المرأة، أي أن البيئة المحيطة بالمرأة، لها دور رئيس في تعزيز هذه الصفة عندها، كما نفهم من بناء الفعل (ينشّأ) لما لم يسم فاعله، ونفهم أن الفاعل هنا الذي يتولى التنشئة، هم الأهل والمجتمع.

ثانياً: الاهتمام بالزينة أمر عميق وراسخ فيها، وهذا كذلك نفهمه من معنى التنشئة، فهو أمر يبدأ منذ الولادة ويستمر في كل مرحلة تنتقل إليها البنت.

ثالثاً: هذه التنشئة، وهذا الاهتمام بالزينة، يورث في المرأة نعومة وليناً، ويجعلها ضعيفة في الخصومات غير ظاهرة القوة.

رابعاً: المرأة تهتم بالزينة والجمال بشكل أكبر وأوضح من الرجل مع أنه يمكننا اعتبارها صفة إنسانية مشتركة، ويظهر ذلك من تفصيل أحكام لباسها وزينتها.

فترتبط القيمة الذاتية للمرأة بشكل وثيق بمظهرها الخارجي، وفي إحدى الاستطلاعات ظهر أن "٦٨% من النساء وافقن على أن الطريقة التي يبدين فيها تؤثر بشكل كبير على الطريقة التي يشعرن أو يتصرفن بها"،[١] فتجمّل المرأة وتزينها ليس هدفاً في ذاته، وإنما هو وسيلة لتلبية نداء الأنوثة في المرأة، التي تحب بفطرتها أن تكون جميلة مرغوبة".[٢]

خامساً: اهتمام المرأة بزينتها ولباسها، في جزء كبير منه، متعلق بالرغبة في الظهور ولفت نظر الرجل، وأستطيع أن أرى ذلك في النصوص القرآنية كما يلي:

---

[١] كرس إفات، كيف نفهم الجنس الآخر؟. ص١٥٤، مؤسسة الإيمان ط١، ١٤١٧-١٩٩٦.
[٢] دكتور عبد الحي الفرماوي، زينة المرأة، ص٤٤، دار البشير للثقافة والعلوم، مصر، ط١٤١٩-١٩٩٩.

- الفعل يبدين؛ فالنهي منصب على الإظهار بقصد، ونرى القصد في هذا الفعل؛ فهــنّ لا يلبــسن، وإنما يظهرن ما هو مخفي؛ وهنا يقول الطاهر الحدّادّ: "ففي هذا التعبير إشارة إلى ما في الإبــداء المنهي عنه من حركة القصد الباطني للتبرج".[١]
- كذلك استعمال الزينة؛ وكما ذكرنا فهي تحسين للشيء، فالمرأة لا تبــدي مــن جــسدها أو تهــتم بإظهار إلا ما هو زينة؛ أي ما هو حسن.
- في قوله تعالى: "وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ" فالضرب من أجل أن يعلم، أي أنه حركة للفت نظر من لم ينتبه لزينتها، فلا يرضيها أن تتزين، ولا ينظر لزينتها.

---

[١] الطاهر الحدّاد، امرأتنا في الشريعة والمجتمع، ص٢٣، دار المعارف للطباعة والنشر، تونس.

المطلب الثاني: الحياء

المسألة الأولى: الآيات الواردة في حياء المرأة:

من خلال النظر في آيات القرآن الكريم أجد أن هناك آية واحدة ذكرت صراحة حياء المــرأة، وهي جزء من قصة سيدنا موسى ﷺ مع بنتي الرجل الصالح في مدين.

ومجمل القصة أنه وبعد انتشار خبر موسى ﷺ والقبطي وصل الخبر إلى فرعون، فقرر هــو وأعوانه قتل موسى ﷺ، فأخبر عليه السلام بذلك ونصح بالهرب، فأخذ بالنصيحة وســافر إلــى أرض مدين،[1] وهناك حصلت هذه القصة بينه وبين الرجل الصالح وبناته، فكان موقف الحياء الــذي ندرســه هنا.

يقول الله تعــالى: (وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَآءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يَهْدِيَنِي سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿٢٢﴾ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ ﴿٢٦﴾)، (القصص: ٢٢-٢٦).

ونشير بداية أن هذا المقطع من قصة سيدنا موسى ﷺ لم يذكر في القرآن الكريم إلا هنا، مــع أن التكرار هو سمة غالبة لقصة سيدنا موسى ﷺ فالسؤال المطروح هنا عن عدم تكرار هــذا المقطــع في مواضع أخرى.

---

[1] أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، ١٦١١/٧، تخريج باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨-١٩٩٨م، بتصرف.

وفي الإجابة عن ذلك، يقول الأستاذ عبد الحميد كشك: "لأنها من الأحداث الدائرة في الحياة اليومية للناس وليس فيها ما يخرج عن مألوف هذه الحياة، وعلى هذا فإن مجرد سردها على وجه واحد يكفي في أداء الغرض المراد به منها في سير الأحداث التي تضمنتها القصة بتمامها".[١]

وبالعودة إلى هذا المقطع من قصة سيدنا موسى ﷺ فإن الآيات تخبرنا أنه لما وصل إلى ماء مدين، وهي بئر كانوا يسقون منها، وجد هناك ازدحاماً من الناس،[٢] ورأى في مكان أسفل من مكانهم، امرأتين تمنعان غنمهما عن الماء،[٣] خوفاً من الرجال، وخوفاً من أن يختلط الغنم بغيره، فلا يستطيعان الوصول إليه.

فلفت ذلك نظر موسى-عليه السلام، وكما يظهر في غير موضع من قصة سيدنا موسى-عليه السلام، أنه كانت سجيّته الانتصار للمظلوم والضعيف، واسترداد الحقوق.[٤]

فكفاهما أمر السقي، بعد أن أخبراه عن عجزهما وضعفهما عن مساجلة الرعاة، وعن عذرهما في توليهما السقاية وهو أن أباهما شيخ كبير، وقد يكون فيما قالتاه "أمارات على حيائهما وسترهما... ومعنى (وأبونا شيخ كبير) أنّا مع حيائنا إنما تصدينا لهذا الأمر لكبره وضعفه".[٥]

ثم تخبرنا الآيات أن سيدنا موسى ﷺ جلس يستريح من تعب السفر، متجهاً إلى ربه بجملة جامعة للشكر والثناء والدعاء قائلاً: (فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ) والخير المرجو للغريب؛ وجود مأوى له يطعم فيه ويبيت، وزوجة يأنس إليها ويسكن، فكانت استجابة الله؛ بأن ألهم الشيخ أن يرسل وراءه لينزله عنده ويزوجه بنته، كما أشعرت بذلك فاء التعقيب في قوله: (فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا) فالفاء تؤذن بأن الله استجاب له.[٦]

---

[١] كشك، عبد الحميد كشك، في رحاب التفسير، ٣٦٥٧/١٨، المكتب المصري الحديث –القاهرة.

[٢] وماء القوم هو الذي تعرف به ديارهم؛ لأن القبائل كانت تقطن عند المياه وكانوا يكنون عن أرض القبيلة بماء بني فلان، ويناسب الغريب إذا جاء ديار قوم أن يقصد الماء لأنه مجتمع الناس، فهناك يتعرف لمن يصاحبه ويضيفه" ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٩٨/٢٠.

[٣] هذا هو معنى تذودان "أي تطردان ذوداً" الراغب الأصفهاني، المفردات، ص١٨٥.

[٤] السيد محمد حسين فضل الله، من وحي القرآن، ٢٨٤/١٧، دار الملاك، بيروت، ط٢، ١٤١٩-١

[٥] الآلوسي، روح المعاني، ٢٧٠/١. ويرى الآلوسي أن الأولى أن يقال إنهما أرادتا إظهار العجز عن المساجلة لضعف ولما جبلا عليه من الحياء.

[٦] هذا المشهور الذي عليه أكثر المفسرين، أنهما بنتا شعيب ﷺ، نبي مدين، وإن كان عدد من المفسرين قد ذكروا أن هذا مما لا يدرك إلا بالخبر، وأنه لا خبر بذلك تجب صحته، وليس في القرآن دلالة عليه ولا على التفاصيل الأخرى المتعلقة بالقصة من اسمي البنتين وأيهما تزوج موسى ﷺ. الطبري، جامع البيان ٦١/١٠؛ الرازي، التفسير

(فَجَآءَتۡهُ إِحۡدَىٰهُمَا تَمۡشِي عَلَى ٱسۡتِحۡيَآءٍ) فمعناها أنها كانت على استحياء في حالتي المشي والمجيء معاً، لا عند المجيء فقط، فهي مستحيية في مشيها أي تمشي غير متبخترة، ولا متثنية، ولا مظهرة زينة.[١]

والحياء، من الحياة، يقول الراغب الاصفهاني في تعريفه: "وهو انقباض النفس عن القبائح، وتركها، لذلك يقال حَيِي فهو، حَيٌّ".[٢]

ثم تقول البنت له: (قَالَتۡ إِنَّ أَبِي يَدۡعُوكَ لِيَجۡزِيَكَ أَجۡرَ مَا سَقَيۡتَ لَنَا)، فهي تبين له دعوة والدها، في أقصر لفظ، وأدله، ونرى مع حيائها، الإبانة والدقة والوضوح؛ لا التلجج والتعثر.[٣] وقد أسندت الدعوة إلى أبيها، وعللتها بالجزاء لأجل سقايته لهما؛ لئلا يوهم كلامها ريبة أو تلميحاً لأمر ما، وفيه من الدلالة على كمال العقل والحياء والعفة مالا يخفى.[٤]

ثم ينقلنا النص القرآني إلى مشهد آخر من القصة، وقد التقى موسى ﷺ بالشيخ، وأخبره بقصته، فطمأنه الشيخ بأنه قد وصل إلى مأمنه، وهو أشد ما كان يحتاج إليه موسى ﷺ في ذلك الوقت، الأمان.

وهنا تشير إحدى البنتين على أبيها بأن يستأجره، أي يطلب منه العمل عندهم مقابل الأجرة، وتعلل هذا الطلب بقولها: (إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ)، وفي بلاغة قولها يقول الزمخشري: "كلام حكيم جامع لا يزاد عليه، لأنه إذا اجتمعت هاتان الخصلتان، أعنى الكفاية والأمانة في القائم بأمرك فقد فرغ بالك، وتم مرادك، وقد استغنت بإرسال هذا الكلام الذي سياقه سياق المثل، والحكمة أن تقول استأجره لقوته وأمانته".[٥]

الكبير ٥٩٠/٨؛ الآلوسي، روح المعاني ٢٧١/١٠، يتصرف. ومن المفسرين من ذهب إلى أبعد من ذلك، فاستنبط أحكاماً فقهية ومسائل كثيرة من القصة، بناءاً على أن أباهما هو النبي شعيب ﷺ، وما فيها هو شرع من قبلنا، منها ما ذكره القرطبي، كعرض الولي ابنته على الرجل، النكاح إلى الولي لا حظ للمرأة فيه، والاستدلال من قولها: يا أبت استأجره، على أن الإجارة كانت مشروعة ومعلومة، القرطبي، أحكام القرآن، ٢٦٩/٧؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٠٢،١٠٣/٢٠، بتصرف.

[١] الآلوسي، روح المعاني، ٢٧٣/١٠، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٠٤/٢٠، بتصرف.

[٢] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص١٤٠.

[٣] سيد قطب، في ظلال القرآن، ٣٣٧/٦، بتصرف.

[٤] الآلوسي، روح المعاني، ٢٧٤/١٠، بتصرف.

[٥] الزمخشري، الكشاف، ٤٠٧/٣.

وتكتمل القصة، بأن يعرض الشيخ على موسى ﷺ أن يزوجه إحدى بنتيه، مقابل أن يرعى لهم، في مدة أقلها ثماني سنوات، وأطولها عشر، دون تشديد عليه بأن يتحمل المدة الأطول، ويتفق الطرفان على ذلك، وينتهي هذا المقطع من القصة، ويبدأ المقطع الذي بعده يخبرنا بأن السنوات انقضت، وموسى ﷺ أدى ما عليه، وتزوج بإحدى البنتين، ثم خرج من مدين.

ويذكر ابن عاشور جملة من العبر المستفادة من هذا المقطع منها: "ما تضمنته من فضائل الأعمال ومناقب أهل الكمال وكيف هيأ الله تعالى موسى لتلقي الرسالة، بأن قلّبه في أطوار الفضائل... وما تتضمنه من خصال المروءة والفتوة التي استكنت في نفسه من فعل المعروف، وإغاثة الملهوف والرأفة بالضعيف... وشكر ربه على ما أسدى إليه، ومن العفاف والرغبة في عشرة الصالحين، والعمل لهم، والوفاء بالعقد، والثبات على العهد".[١]

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١١٠/٢٠.

المسألة الثانية: دلالات الآيات على حياء المرأة:

في سياق تفسير الآيات، ذكرت أن الحياء، هو انقباض النفس عن القبائح، وتركها لـه، وأنـه مشتق من الحياة، يقول ابن تيمية: "فإن القلب الحي يكون صاحبه فيه حياً، فيه حياء يمنعه من القبـائح، فإن حياة القلب هي المانعة من القبائح التي قد تفسد القلب".[١]

لذلك يقابلها الوقاحة، وهي "الصلابة، وهو اليبس المخالف لرطوبة الحياة، فـإن كـان وقحـاً يابساً صلب الوجه، لم يكن في قلبه حياة توجب حياءه، وامتناعه من القبح".[٢]

فما أفهمه من كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- أن الحياء خلق مكتسب بإحياء القلـب وبعـث الحياة فيه بالإيمان والأخلاق، وهذا على خلاف ما يذكره د.عمر يوسف حمزة، أن الحياء ليس فضيلة خلقية، بل هو فعل لا إرادي، وأن الإنسان ليس حر الإرادة في أن يحدث الحياء فـي نفسه أو يمنـع حدوثه، مثلما أنه ليس حراً في إحداث الألم أو منعه فهو ألم نفسي وجداني ناشئ عـن الخـوف مـن الإدانة على الرذيلة أو الجريمة.[٣]

غير أن معرفة قبح القبيح، واستقباحه أمر إرادي، ينبني على عمق الوازع الديني والأخلاقي، فكيف نتوقع فعلاً لا إرادياً تجاه أمر قبيح لا ندرك أنه قبيح، أو لا نعرف مسبقاً جزاءه.

ولكن ما ذكره الدكتور عمر يوسف حمزة، يتعلق بمفهوم الخجل، أكثر مـن تعلقـه بمفهـوم الحياء، وهناك فرق كبير بينهما؛ فالخجل كما يعرفه علماء النفس: "نمط حياة معين يقترن فـي بعـض الأوضاع الاجتماعية بضيق نشعر به داخلياً، وبانزعاج يمكن إدراكه من الخارج".[٤]

فهو ارتباك في مواقف معينة، ناتج عن جبن وخوف من المواجهة، وليس نظراً لتقييم ما فـي هذا الموقف من حسن وقبح.[٥]

وهو يقع "بين حدود سمة الطبع والخلل النفساني".[٦] فهذا الخجل قد يكون أمراً لا إرادياً فـي الإنسان، ولا يمكن التحكم به، ويمكن -إذا تكرر في الحياة اليومية- أن يشكل عائقاً وخلـلاً، فيـصبح مرضاً لا بد من معالجته.

---

[١] ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية، مكارم الأخلاق، ص٧٣، تحقيق عبد الله بدران، محمد عمر الحاجي، المكتبة العصرية-بيروت، ط١، ١٤٢١-٢٠٠١.

[٢] المرجع السابق، ص٧٣.

[٣] ينظر د.عمر يوسف حمزة، أصول الأخلاق في القرآن الكريم، ص٢٨١، دار الخليج للنشر والتوزيع، عمان، ط١، ١٤٢١-٢٠٠٠م.

[٤] كريستوف أندريه، الخجل، ص١١، تعريب د. جورجيت الحداد، عويدات للنشر والطباعة، بيروت، ط١، ١٩٩٩.

[٥] عمرو خالد، أخلاق المؤمن، ص١٧٨، دار المعرفة-بيروت، ط١، ١٤٢٣-٢٠٠٢، بتصرف.

[٦] كريستوف أندريه، الخجل، ص٢١.

وفي النص الكريم الذي بين أيدينا، نرى في القصة عدة مواقف للبنتين يتجلـى فيهمـا خلـق الحياء، وهي كالآتي:

أولاً: ما لاحظه سيدنا موسى ﷺ من ابتعادهما عن البئر، ثم تبريرهما ذلـك لخوفهمـا مـن مزاحمة الرجال، وأنهما اضطرتا للرعي اضطراراً لكبر سن والدهما.

ثانياً: الحياء في القول؛ في قولهـا لموسـى ﷺ: "(قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا)" واختيار اللفظ الواضح الدقيق البليغ، الذي لا يحتمل أكثر من معنى، ولا يثير تـساؤلات، ولا يستدعي حواراً طويلاً حوله.

ثالثاً: الحياء في المجيء والمشي، أي الحياء الظاهر في الحركة الخارجية، المنبئ عن ما فـي القلب من حياء.

رابعاً: الحياء في الاستدلال، وفي الترشـيح عنـدما قالـت لأبيهـا: (قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ)

فاستعاضت بالقاعدة العامة، عن الوصف والمدح الخاص لشخصه ﷺ الذي قد ينبئ عن جـرأة غير ممدوحة.

من خلال هذه المواقف، يمكننا أن ندرس معنى خلق الحياء عند المرأة:

أولاً: ما أفهمه من هذه المواقف، ومن سياقها، أن الحياء خلق مطلـوب فـي المـرأة، وهـو الأصل لها، فلولا أن أباهما شيخ كبير ما اضطرتا للخروج، ولكنهما مع ذلك احتاطتا لحيائهما فابتعـدتا عن الرجال ومزاحمتهم.

وفي ذلك يقول محمد قطب: "فالمرأة ليست في حاجة إلى الخشونة وقلة الحيـاء، لأن مهمتهـا تختلف عن مهمة الرجل، وطبيعتها غير طبيعته، والرقة والليونة، سواء في بناء جسمها أو بناء نفـسها هي المنطقية مع وظيفتها الحيوية، فهي تسهل لها مهمة الحمل والولادة، كما تسهل لها القيام بالأعمـال النفسية للأمومة، وقد كان الحياء طابعاً فطرياً فيها يتناسب مع كل ذلك".[١]

---

[١] محمد قطب، في النفس والمجتمع، ص ١٥٨، دار الشروق، بيروت، ١٣٩٣-١٩٧٣.

ثانياً: على الرغم من وصف البنات -في القصة- بالحياء، إلا أنها بينت لنا شخصية واضحة قوية، لا خضوع ولا لين فيها، مما يعني أنه لا يترتب على الحياء، الخجل أو الارتباك أو الضعف، وإنما القوة والوضوح. وبالتالي فإننا لا نعتبر من فطرية خلق الحياء عند المرأة الخضوع والضعف والترقق في الحال والمقال، بل هذا فعل مغاير للحياء ومضاد له وهذا من الخلط بين الحياء والخجل المرضي، ويأتي هذا الخلط من ارتباط الامرين بالنساء. يقول كريستوف أندرية عن الخجل: "وكالكثير من اضطرابات القلق، يبدو أن القلق الاجتماعي يوجد أكثر عند النساء، ولقد برهنت أبحاث مختلفة أنه من القوالب الاجتماعية المرتبطة بالأنوثة".[١]

ثالثاً: هناك إيحاء في القصة إلى أن الحياء صفة جذابة للمرأة، فنرى أن سيدنا موسى ﷺ قد وافق على الزواج من إحدى البنتين، مقابل ما طلب منه، من عمل طويل، ونقول إن الحياء كان هو العنصر الجذّاب الواضح في القصة، فلا نرى وصفاً لجمال أو مال، وإنما وصفاً لحياء، ومواقف له معهما ملأى بأمارات الحياء.

رابعاً: وجدت عند عدد من المفسرين والكتاب، القول بأن في قولها "يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين" تدليلاً منها بإيحاء ونبل على إعجابها به، ولكن التعبير جاء على طريقة الأنثى الحيية الخجولة.

ويقول المثل الفرنسي: "المرأة هي التي تختار زوجها، في الوقت الذي يحس فيه الرجل أنه هو الذي يختار".[٢]

خامساً: لا يمكنني الجزم بأن الحياء خُلق أنثوي فطري،[٣] إلا أنه مطلوب من المرأة بإلحاح أكبر منه للرجل، ولديها استعداد فطري أكبر على التخلق به؛ وربما يكون ذلك بسبب سعي الإناث وحاجتهنّ للحصول على الموافقة الاجتماعية؛ ورغبتهنّ في السلوك ضمن إطار المحددات الاجتماعية، والقيم الجمالية والدينيّة، وخوفهنّ من الدخول في سلوكيات تسبب لهن الرفض.[٤]

---

[١] كريستوف أندريه، الخجل، ص٧١.

[٢] التهامي نقرة، سيكولوجية القصة في القرآن، ص٢٦٩، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧١. محمد قطب عبد العال، القصة في القرآن، ص٣٢٨-٣٢٩، دار قباء للطباعة والنشر-القاهرة، ط٢٠٠٢، بتصرف.

[٣] يرفض الأستاذ عباس العقاد، اعتبار الحياء صفة أنثوية، بمعنى أن المرأة تستحي أكثر من الرجل، يقول: "فالواقع كما لاحظ شوبنهور أن المرأة لا تعرف الحياء بمعزل عن تلك الغريزة العامة، وأن الرجال يستحيون حيث لا يستحي النساء، فيستترون في الحمامات العامة، ولا تستتر المرأة مع المرأة إلا لعيب جسدي تواريه". عباس العقاد، هذه الشجرة، ص١٢١، دار سعد مصر للطباعة والنشر، القاهرة.

[٤] الدكتور محيي الدين أحمد حسين، دراسات في شخصية المرأة المصرية، ص١٦٤ ١٦٥، دار المعارف، مصر، ط/١، ١٩٨٣.

ومع ذلك فقد عُرف رجال بحيائهم الشديد، ووصفوا به، وأوضح مثال على ذلك، نبينا محمــد ﷺ الذي كان أشد حياءاً من العذراء في خدرها،[١] وعثمان بن عفان ﷺ المعروف بشدة حيائه، حتــى كانت الملائكة تستحي منه.

[١] أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد قال: "كان النبي ﷺ أشد حياءاً من العذراء في خدرها"، كتاب الأدب، باب الحياء، ٦٤٠/١٠.

المطلب الثالث: الكيد.

المسألة الأولى: الآيات التي تتحدث عن كيد النساء:

بالنظر في الآيات التي تتحدث عن كيد النساء، نجدها جميعها واردة في قصة سيدنا يوسف ﷺ، وما ابتلي به من فتنة وكيد نساء القصر والمدينة.

والقصة معروفة في تفاصيلها، ويهمنا منها ما وقع فيها من مواقف الابتلاء والفتنة بكيد امرأة العزيز وتدبيرها لإيقاعه في فتنتها، إلا أن نبي الله يوسف ﷺ يستعصم بالله، ورد على تلك الفتنة بقوله: معاذ الله أن يخون ربه الذي أحسن إليه، ونجاه من البئر وآتاه العلم والحكمة، ومعاذ الله أن يخون العزيز في أهل بيته، بعد أن أحسن إليه وآواه ورباه في بيته كابن له.

ولكن امرأة العزيز لا ترتدع، ولا يوقفها ذكر ربها، "فيتعاديا هي لترده إلى نفسها، وهو ليهرب عنها، فأدركته قبل أن يخرج"،[1] وقطعت قميصه من الخلف قبل أن يفتح أحدهما الباب، ولكن المفاجأة تقع عندما يُفتح الباب، فيجدا العزيز أمامهما، فتسارع زوجته لتبرئ نفسها وترمي النبي يوسف ﷺ بالتهمة، التي يردها يوسف ﷺ.

ولحل هذه الأزمة، يقضي رجل من أهل امرأة العزيز، بأنه إن كان القطع في قميصه من الأمام، فتكون أمارة صدقها وشرفها، وإن كان من الخلف فتكون علامة كذبها وشرفه، وتظهر الحقيقة ببراءة يوسف ﷺ وبكيد امرأة العزيز ومكرها، فيكون رد زوجها العزيز:[2] (قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيۡدِكُنَّۖ إِنَّ كَيۡدَكُنَّ عَظِيمٞ ﴿٢٨﴾) والضمير في قوله (إنه) عائد على فعلها، أي مراودتها ليوسف ﷺ وما جرى بينهما، أو إلى مسارعتها لإلقاء التهمة على يوسف ﷺ.[3]

أما الكيد فيعرفه الراغب الأصفهاني أنه: "ضرب من الاحتيال، وقد يكون مذموماً وممدوحاً، وإن كان يستعمل في المذموم أكثر"،[4] فمعنى الآية أن ذلك الفعل ناشئ من احتيالكنّ أيتها النساء

---

[1] القرطبي، أحكام القرآن، ١٧٠/٥. ويقول في تفسير قوله تعالى:"وَٱسۡتَبَقَا ٱلۡبَابَ وَقَدَّتۡ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٖ" الاستباق هو طلب السبق إلى الشيء، ففي الفعل "استبقا" اختصار معجز، يجتمع فيه المعاني.

[2] من المفسرين من يرى أن العبارة على لسان الشاهد، أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٢٦٢/٦.

[3] الزمخشري، الكشاف، ٤٣٥/٢؛ أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط ٢٦٢/٦، بتصرف.

[4] الراغب الأصفهاني، معجم المفردات، ص٤٩٥.

ومكركنّ، وفيه تكذيب لها وتصديق له ﷺ ولكن بألطف وجه.[1] وكما يقول سيد قطب لباقة ولطف في مواجهة حادث يثير الدم في عروق الرجال، وتلطف معها بنسبة الأمر إلى الجنس كله، فيما يشبه الثناء فلا يسوء الأنثى أن يقال لها إن كيدكنّ عظيم، بل هو أمارة الأنثوية الكاملة القادرة على الكيد.[2] وهو لم يخص الكيد بزوجه؛ فيقال إنه أمر شاذ منها، يجب التروي في تحقيقه بأكثر مما شهد به أحد أهلها، بل هو سنة عامة في النساء، وكأنه فعل لا ارادي منها، ولا ذنب لها فيه.[3]

ثم تنتقل الآيات لتخبرنا عن ذات السيدة: موقف كيد آخر، فبعد أن انتشر الخبر بين نساء المدينة، وأخذن يسخرن منها، ويستهزئن بها ويستنكرن فعلها هذا، فما كان منها إلا أن دبرت لهن مكيدة، لتريهنّ أنهنّ لسن أفضل منها ولا أشرف، وأنهنّ لن يملكن أنفسهنّ أمام فتنة حُسن يوسف ﷺ؛ فأعتدت لهنّ مجلساً مريحاً، وأعطت كل واحدة منهنّ سكيناً؛ أداة تترك أثراً وعلامة ظاهرة لا يجدي معها إنكار إحداهنّ لما خفي في أنفسهنّ من مشاعر الإعجاب والذهول من حسن يوسف ﷺ. ويحصل لها ما تريد فبعد أن رأين يوسف ﷺ تفتن النساء به، ومن شدة الفتنة يجرحن أيديهنّ من غير أن يشعرن بذلك.

وبذلك ترد على لومهنّ وإنكارهنّ لفعلتها السابقة مع يوسف ﷺ وتثبت لهنّ أنهنّ لسن أفضل حالاً منها، وتبين لهنّ إصرارها على الإيقاع بيوسف ﷺ في الفتنة، أو يكون جزاؤه السجن.

وهنا يختار النبي المعصوم -باذن الله- السجن على الوقوع في تلك الفتنة، ويلجأ إلى الله يسأله أن يصرف عنه مكر هؤلاء النسوة، لأنه اشتد عليه حتى خاف أن يقع فيه.

(قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِيٓ إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ)، ويسجن يوسف ﷺ وتنتهي مشاهد الكيد والمكر الأنثوي، ويعود قبل خروجه من السجن، فيطلب أن تكشف حقيقة ما كادت له النساء، فتعترف النساء وتعترف امرأة العزيز ببراءته وعفته، وهنا تنتهي القصة مع كيد النساء.

ويمكننا تلخيص مواقف الكيد في هذه القصة كالآتي:

---

[1] الآلوسي، روح المعاني، ٤/٤١٤.
[2] سيد قطب، الظلال، ٤/١٩١٨٣، بتصرف.
[3] محمد رشيد رضا، المنار، ١٢/٢٤١، بتصرف.

أولاً: تدبيرها واحتيالها قبل مراودة نبي الله يوسف، بأن غَلَقت الأبواب، فالآية تحدثنا عن أبواب كثيرة وليست باباً واحداً، مما يدل على القصد والترتيب لهذا الفعل.

ثانياً: في مبادرتها زوجها، عندما وجدته أمامها بقولها "قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ".

ثالثاً: كيدها بنساء المدينة، بإظهار الكرم وحسن الضيافة لهن، ثم إعطائهنّ السكاكين ليترك في أيديهنّ علامات ظاهرة على افتتانهنّ بيوسف ﷺ.

المسألة الثانية: دلالات الآيات المتعلقة بكيد النساء:

مر معنا أن الكيد هو ضرب من الاحتيال، والتدبير والمكر، وأن منه ما يكون محموداً،[1] ومنه ما يكون مذموماً.

وبناءاً على ذلك، فإنه يمكنني القول إن الكيد يدل على قدرة عقلية على معالجة الواقع، وتكييفه بما يتفق وأهداف صاحب الكيد، فهو وسيلة للوصول إلى هدف معين، وفي هذه الآيات أرى الدلالات التالية:

أولاً: جمع النساء بشكل عام في صفة الكيد، (قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ)

"فالخطاب عام للنساء مطلقاً.. وتعميم الخطاب للتنبيه على أن الكيد خلق لهن عريق"،[2] مع أن القصة تتحدث عن كيد امرأة واحدة فالعبارة القرآنية كأنما تحمل حكماً جامعاً، "ولكن لما كان الكيد من نفسية

[1] ككيد يوسف ﷺ لإخوته.
[2] الآلوسي، روح المعاني، ٤/٤١٥.

الجنس اللطيف نسبه لذلك الجنس، ونظيره قوله -ﷺ: (إنكن لأنتن صواحب يوسف)[١] يريد أن الإلحــاح والمكر من نفسية هذا الجنس النسائي".[٢]

ثانيــاً: استعظام كيد النساء، ويظهر بوضوح في موضعين، أولاً في قولــه (إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ)

والثاني: في التجاء النبي يوسف ﷺ إلى الله ليخلصه من هذا الكيد. فمع أن الكيد صفة مــشتركة بــين الرجل والمرأة، إلا أنه استعظم في النساء لأنهن ألطف كيداً وأنفذ حيلة، وبذلك يغلبن الرجــال،[٣] وفــي ذلك دلالة على النواحي العقلية التي تتميز بها المرأة على الرجل، فهي "تتفوق فــي اختبــارات الدقــة والخفة في استخدام الأصابع، مع الإدراك الكافي للتفاصيل"،[٤] "وهاهنا يذكرون قوله تعــالى: "إن كيــد الشيطان كان ضعيفاً"، يستدلون به على أن كيد النساء أعظم من كيد الــشيطان ولا دلالــة فيــه، وإن فرضنا أن حكاية قول هذا إقرار له، فالمقام مختلف، وإنما كيد النسوان بعض كيد الشيطان".[٥]

ثالثاً: بالنظر في المواقف التي يظهر فيها كيد النساء في القصة، نلاحظ أن الكيــد كــان فــي مواقف الضعف، وللهروب من المواجهة، فقد لجأت امرأة العزيز للكيد من أجل التغلب على ضــعفها في مواجهة صدمة وقوفها أمام زوجها وجها لوجه، وهي متلبسة بمراودة يوسف ﷺ، وهو أضــعف موقف يمكن أن تكون فيه، ثم في مواجهة انتشار الخبر، ومعايرة النساء لها، بعد أن ثبتت إدانتها.

فتعمد إلى الكيد والالتواء، حذراً حيث لا تقوى على المواجهة ولا تطيــق المنازلــة، وكــذلك غيرها من النساء، اللاتي لم تعهد منهنّ مقارعة الحجة بالحجة، فتستعيض بالكيد عن كل ذلك.[٦]

إلا أنني هنا أؤكد أن الكيد لا يعني دائماً التخطيط والتحايل الشرير، فكما ذكرت في تعريفــه، أنه قد يكون في الأمور المحمودة، ولكن لما غلب استعماله في الشر أصبح الانطباع الشرير هــو أول

---

[١] أخرج البخاري، في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: "لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين" عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: "مري أبا بكر يصلي بالناس، قالت: إنه رجلٌ أسيف، متى يقم مقامك رقَّ، فعاد، فعادت. قال شعبة فقال في الثالثة أو الرابعة: إنكن صواحب يوسف، مروا أبو بكر"، وذكر ابن حجر في شرحه للحديث أن المقصود هو الشبه بينهن في إظهار خلاف ما في الباطن. فامرأة العزيز أظهرت الكرم وحسن الضيافة للنساء وأضمرت هدفها من هذه الاستفاضة وهو أن ينظرن إلى يوسف فيعذرنها في محبته، أما السيدة عائشة رضي الله عنها فقد كررت الاعتذار عن أبيها في الإمامة بحجة شدة بكائه، والحقيقة أن سبب اعتذارها هو مخافتها أن يتشاءم الناس به فلا يحبون رجلاً قام مقامه أبداً.

[٢] عبد الله العلمي، مؤتمر تفسير سورة يوسف ﷺ، ٨٥٥/٢، دار الفكر، دمشق، ط١٣٨١-١٩٦١.

[٣] الزمخشري، الكشاف، ٤٣٥/٢، بتصرف.

[٤] علي القاضي، وظيفة المرأة في المجتمع الإنساني، ص٢٤، مؤسسة الشرق، عمان، ط١، ١٩٨٤.

[٥] الشيخ محمد رشيد رضا، المنار، ٢٤١/١٢.

[٦] عبد المنعم، طبيعة المرأة في الكتاب والسنة، ص ٣٤، بتصرف.

ما يثيره هذا اللفظ، لذلك أردت أن أؤكد على أن اشتهار النساء بالكيد لا يعني الجانب الشرير منه، بـــل الجانبين: الخير والشر.

المطلب الرابع: النسيان

ربما لا يكون النسيان من الصفات التي درج الناس أو المجتمعات على الصاقها بالمرأة، ولكن ما دفعني لبحثها ضمن الخصائص النفسيّة للمرأة، ما ورد في تفسير بعض العلماء لقوله تعالى في آية الدين: (وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٌ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ)، (**البقرة**: ٢٨٢)، حيث أشار بعضهم إلى أن العلة في اشتراط امرأتين عند الشهادة هو ما جبلت عليه المرأة من النسيان،[١] إلا أن الأمر يحتاج إلى مزيد من التحقيق والتدقيق في النص الكريم لمعرفة مدى دقة هذا القول.

المسألة الأولى: تفسير قوله تعالى: (أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰ)

النص الكريم الذي بين أيدينا –كما ذكرنا- جاء في سياق آية الدين، وهي الآية التي تبين أحكام التداين بين الناس، فتحفظ الحقوق، وتحول دون وقوع المنازعات بين الدائن والمدين.

ومن هذه الأحكام: الإشهاد الوارد في قوله تعالى: (وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡ) أي اطلبوا شهادة شهيدين منكم، يشهدان على ما جرى بين الدائن والمدين، وفي استعمال صيغة المبالغة (شهيد) هنا يقول الآلوسي: "ايماء إلى طلب من تكررت منه الشهادة فهو عالم بموقعها مقتدر على أدائها وكأن فيه رمزاً إلى العدالة، لأنه لا يتكرر ذلك من الشخص عند الحكام إلا وهو مقبول عندهم."[٢]

ونلحظ هنا عدم الاكتفاء برجل واحد في الشهادة على الدين، وإنما اشترط التثنية، فالدين متعلق بحق مالي معين، لشخص معين، فكان لا بد من الحيطة باشتراط اثنين لاستبعاد احتمال أو تهمة التواطؤ على شهادة الزور.[٣]

---

[١] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٧٣٣/٢، الآلوسي، روح المعاني، ٥٦/٢، بتصرف.
[٢] الآلوسي، روح المعاني، ٥٦/٢.
[٣] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣/ ١٠٨، بتصرف.

ومع اشتراط أن يكون الشاهدان من الرجال، تبين الآية جواز إدخال النساء في الشهادة على الديون، يقول الله تعالى: (فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٌ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ) وفي هذه الحالة؛ حالة شهادة الرجال مع النساء، لا تكفي شهادة امرأة واحدة مع رجل واحد، بل يشترط شهادة امرأتين ورجل.

ومن لطائف التعبير القرآني هنا استعمال كان الناقصة، التي تفيد جواز إشهاد النساء مع وجود شهود رجال، فالمقصود التوسعة على المتعاملين، وفيه لطيفة أخرى أشار إليها ابن عاشور، وهو تعويد المجتمع العربي على إدخال المرأة في شؤون الحياة،[١] ومثل هذا الإدخال والمشاركة للمرأة من شأنه أن يزيد ثقة المجتمع وتقديره لقدراتها وأهليتها للتصرفات المالية، واتخاذ القرارات.

والآية توضح علة هذا الشرط هنا:[٢] (أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰ)

والضلال هنا بمعنى عدم الاهتداء للشهادة، أي النسيان، بأن تنسى أو تغفل إحداهما، من ضل الطريق إذا نسيه ولم يهتد له.[٣]

فالآية تبين أن السبب في اشتراط شهادة امرأتين ورجل، هو وجود احتمالية النسيان عند إحدى المرأتين، فوجود الثانية يساعدها على التذكر، ليتحقق بذلك الهدف من الشهادة، وحفظ الحقوق.

<u>المسألة الثانية: دلالات قوله تعالى</u>: (أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰ)

إن الدلالة الأولى التي تعنينا في النص الكريم هي الإجابة عن التساؤل التالي: هل النسيان سمة أو طبع ملازم للنساء في كل حال؟

وللاجابة عن هذا التساؤل، نقرر أولاً النقاط التالية:

أولاً: لابد من معرفة معنى النسيان، والعوامل المؤثرة فيه؛ فعلماء النفس يعرّفون التذكّر بأنه القدرة على استعادة خبرات سابقة، بصريّة كانت أو سمعيّة، أو حسيّة، أو شميّة، أو حركيّة، والتعرف على هذه الخبرة.

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتوير، ٣/ ١٠٩، بتصرف.

[٢] لسيد قطب هنا تعليق جميل حيث يقول: "إن النص لا يدعنا نحدس! ففي مجال التشريع يكون كل نص محدداً واضحاً معللاً". الظلال، ٣٣٦/١.

[٣] الزمخشري، الكشاف، ٥١٣/١، أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٧٣٣/٢، بتصرف.

أما النسيان؛ فهو فقدان هذه الخبرة، وعدم القدرة على استعادتها، سواء كان هذا الفقدان كلياً أو جزئياً، وهذا هو النسيان الطبيعي.

ويشير هؤلاء إلى أن التذكر يمر بمراحل مختلفة من أهمها وأصعبها مرحلة الاحتفاظ بالأثر، أو الخبرة السابقة، وهي مرحلة تتأثر بعوامل مختلفة منها التكرار، وصلة المعاني أو الحوادث بالميول الشخصيّة؛ فما يتناسب مع ميولنا أشد ثباتاً وأقل عرضة للنسيان، وكذلك الخبرات السابقة المشابهة لها أثر كبير في سرعة التحصيل.

أما النسيان فله أسباب لا شعوريّة، تعيق استرجاع المعلومات؛ منها عدم استخدام الإنسان الخبرة التي مرت به من وقت لآخر، وتتالي اكتساب الخبرة بصورة سريعة متعاقبة، وكذلك ما يسمى بقانون التكرار، أي تكرار التعرض لملابسات الموقف وشخوصه، ومكانه.[1]

ثانياً: بالعودة إلى النص الكريم، نجد الآية تتحدث عن موقف محدد يحتمل فيه نسيان المرأة، وهو الشهادة على الديون المالية، فهي ليست عامة في كل شهادة للمرأة، فقد ذكر المفسرون والفقهاء قبول شهادة المرأة مفردة في الأمور النسائية الخاصة، كالولادة والبكارة، وعيوب النساء، أو الشهادة العامة كرؤية الهلال.[2]

بناءً على ما سبق يمكننا أن نفسر ما ورد في الآية الكريمة حول نسيان المرأة بأنه ليس وسماً مطلقاً لها بالنسيان، وعدم القدرة على التذكر، وبالتالي فقدانها لأهلية الشهادة الكاملة، وجعل شهدتها نصف شهادة الرجل، وإنما هو حكم خاص بموقف تتوافر فيه عوامل النسيان عند المرأة، فغالب النساء بعيدات عن أجواء التعاقدات المالية، وأقل شغفاً بمتابعة الأمور المالية من الرجال، وبما أن التذكر يتأثر بالميول الشخصية، والخبرات السابقة المشابهة، وتكرار التعرض لملابسات الموقف وظروفه، وكلها عوامل غير متوفرة للمرأة في هذا الموقف، مما يزيد احتمالية النسيان عند المرأة، وبالتالي تحققق المخاطرة بالحقوق المترتبة على شهادتها.

إذن فالأمر لا يتعلق بسمة النسيان العامة عند المرأة، لأنها في غير مثل هذه المواقف تقدم شهادتها لوحدها دون خوف من احتمالية نسيانها، فالآية ليست دليلاً لأحد على سمة النسيان عند المرأة.

---

[1] حسن محمد خيرالدين، السلوك الاداري، ص٧٢، مكتبة عين شمس، القاهرة، حمدي علي الفرماماوي، ركائز البناء النفسي، ص٢٥٥، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط/١، ٢٠٠١، بتصرف.

[2] الدكتور مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، ص٣١، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٦، ١٤٠٤-١٩٨٤، بتصرف.

ومن جهة أخرى فإن عدم اشتراط شهادة امرأتين في المواقف المغايرة، دليل على أن الآية الكريمة لا تتحدث عن التصور الإسلامي العام عن قيمة شهادة المرأة، ولا تساويها بنصف شهادة الرجل، مما يعني النظر بانتقاص لأهليتها وقيمتها في المجتمع. ومن الغريب اتخاذ العديد من المناديين لتحرر المرأة هذه الآية دليلاً لهم على دونيّة النظرة الإسلامية للمرأة، والانتقاص الذي تعانيه في ظل الأحكام الشرعيّة. تقول الكاتبة الصحفيّة جيرالدين بروكس مستهجنة اختيار صديقتها المصرية سحر الحجاب: "إن اللباس الإسلامي –الحجاب- الذي اختارت سحر أن ترتديه في حرارة مصر الرهيبة يبرهن على قبولها لمتطلبات الشرع الذي يعتبر شهادتها مساوية لنصف قيمة شهادة الرجل".[١]

وتقول الدكتورة ألفة يوسف، مستشهدة على زعمها بانتقاص القرآن من المرأة، وتفضيل الرجل عليها: "فهي فكرياً ناقصة عقل، قابلة للضلال، مما يفسر أن شهادة امرأتين تعدل شهادة رجل".[٢]

والأمر لا يحتاج منهم لو كانوا منصفين إلا القليل من النظر في النص الكريم وتفسيره، ليدركوا حقيقة الأمر.

[١] جيرالدين بروكس، الأنوثة الإسلامية، ص١٦، ترجمة براعم سليمان، دار الكنوز الأدبية، بيروت، ط/١، ٢٠٠٠.
[٢] ألفة يوسف، الاخبار عن المرأة في القرآن والسنة، ص٦٦، دار سحر للنشر –تونس، ط/١، ١٩٩٧.

المبحث الرابع: المرأة والانحراف السلوكي

نتناول في هذا المبحث الحديث عن أهم مظاهر الانحراف السلوكي عند المرأة وأسبابه، وذلك وفقاً لما ورد بشأنه في كتاب الله.

وبالنظر في الآيات، وجدت في آية بيعة النساء، جمعاً لأهم مظاهر السلوك المنحرف عند المرأة؛ يقول الله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ يُبَايِعۡنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشۡرِكۡنَ بِٱللَّهِ شَيۡـٔٗا وَلَا يَسۡرِقۡنَ وَلَا يَزۡنِينَ وَلَا يَقۡتُلۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأۡتِينَ بِبُهۡتَٰنٖ يَفۡتَرِينَهُۥ بَيۡنَ أَيۡدِيهِنَّ وَأَرۡجُلِهِنَّ وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ فَبَايِعۡهُنَّ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُنَّ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١٢﴾)، (الممتحنة:١٢).

وقد اختلف المفسرون في وقت بيعة النساء، فمنهم من يقول إنها كانت بعد صلح الحديبية،[١] وكانت خاصة بالنساء المهاجرات إلى المدينة بعد الصلح، ويستدلون لذلك بالسياق الذي جاءت فيه الآية الكريمة، فقد سبقت بآية تتحدث عن امتحان المهاجرات بعد الصلح، يقول الله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ)، (الممتحنة: ١٠).

ويرى آخرون أنها كانت في اليوم الثاني بعد فتح مكة، وكانت على جبل الصفا، ويستدلون لذلك بما ورد من روايات تنقل كلاماً لهند بنت عتبة، تجيب فيه رسول الله ﷺ عند المبايعة.[٢]

وليس من الصعب الجمع بين الرأيين، فمن الواضح أن هناك تكراراً في البيعة، فالبيعة الأولى كانت بعد صلح الحديبية، للنساء المهاجرات، ثم بيعة المسلمات بعد الفتح.

وبالنظر في سيرة ابن هشام، نرى ذكر نفس البيعة، وبنفس البنود، يوم بيعة العقبة الأولى، حيث يروى عن عبادة بن الصامت قوله: "كنت فيمن حضر العقبة الأولى، وكنّا اثني عشر رجلاً، فبايعنا رسول الله ﷺ على بيعة النساء، وذلك قبل أن يفترض علينا الحرب، على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفترينه من بين أيدينا وأرجلنا، ولا

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨/ ١٦٤، بتصرف.
[٢] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ١٠/ ١٦٠، بتصرف.

نعصيه في معروف، فإن وفيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئاً، فأمركم إلى الله عــز وجــل، إن شاء غفر، وإن شاء عذّب".[١]

ونلحظ هنا تسمية هذه البيعة ببيعة النساء، لأنها ذكرت في الآيات خاصة لهنّ، ولــيس ذلــك لعدم ذكر الحرب فيها، بناءً على عرف من عدم مشاركة النساء في الحرب، فليس هناك ما يدل علــى أن النساء لم يكنّ يبايعن على الحرب، بل على العكس من ذلك، فقد ذكر ابن هشام في سيرته مــشاركة امرأتين في بيعة العقبة الثانية التي سميت ببيعة الحرب، وهما نسيبة بنت كعب المازنيّة، وأم عمــارة، وأمّ منيع أسماء بنت عمرو، وقد شهدت نسيبة مع رسول الله ﷺ، غزوات ومعارك، منها غزوة أحد.[٢]

[١] ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري، السيرة النبوية، ٢/ ٤١، تحقيق وتعليق ودراسة الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، مكتبة العبيكان، ط/١، ١٤١٨-١٩٩٨.
[٢] المرجع السابق، ٢/٥٧، ٦٥، بتصرف.

المطلب الأول: تفسير آية بيعة النساء

يبدأ النص بمناداة النبي ﷺ فهو المعني بمهمة تلقي البيعة من المسلمين، ومضمون النداء بيان شروط أو بنود البيعة الخاصة بالنساء وهي كالآتي:

(أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا) وهو المبدأ الأول في الإسلام، الايمان بالله وتوحيده، ونلحظ هنا التعبير بالنكرة (شيئاً) فالمقصود التعميم لأي صورة من صور الاشراك، أو الأشياء.[1]

(وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ) ونرى هنا النهي عن خصال جاهلية، وهي السرقة، الزنا، قتل الأولاد.

وجاء نهيهنّ عن السرقة لأنها كانت مشهورة فيهنّ قديما،[2] فهنّ أخفى، وأبعد من أن يشك فيهنّ في السرقة، لأن الناس اعتادت على التعاطف مع النساء، والنظر إلى الجانب اللطيف الضعيف فيهنّ، مما قد يؤدي إلى التساهل معهنّ، والغفلة عن التحرس منهنّ.

ونهين كذلك عن الزنا، لأنهنّ المحرض الطبيعي لشهوة الرجال، وإذا كان الرجل يقدم على الزنا بدافع الشهوة، فإن المرأة وإن كانت تحمل ذات الدافع، أقدر على ضبط هذه الشهوة وكتمانها، وبالتالي الحفاظ على نفسها من الوقوع في الزنا.

أما قتل الأولاد فقد ورد في تفسيره عدة أوجه منها:[3]

- ما كان يفعله أهل الجاهلية من وأد البنات.
- قتل الأولاد ذكوراً كانوا أو اناثاً، مخافة الفقر والفاقة، وهي عادة جاهلية قديمة، نهت عنها آيات كثيرة كما في قوله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُم مِّنْ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ)، (الأنعام: ١٥١)، وقوله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴿٣١﴾)، (الإسراء: ٣١).

---

[1] الآلوسي، روح المعاني، ١٤/ ٢٧٣، بتصرف.
[2] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨/ ١٦٦، بتصرف.
[3] الزمخشري، الكشاف، ٤/ ٥١٩، أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ١٠/ ١٦١، الآلوسي، روح المعاني، ١٤/ ٢٧٣، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨/ ١٦٦، بتصرف.

- الإجهاض؛ وهو قتل الأجنة وإسقاطها بعد نفخ الروح.

(وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَـٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ) والبهتان هو الخبر المكذوب، والافتراء هو اختلاق الكذب، وقد ذكر المفسرون آراءً متعددة حول المقصود من الآية، كالآتي:

- قول الأكثرين بأن المقصود هو نسبة المرأة إلى زوجها ولدا ليس منه.
- المقصود النهي عن القذف، ويدخل فيه كل بهتان قولي، كالكذب والغيبة، والنميمة.
- وقيل السحر، لأن النساء يملن كثيراً إليه.

والأرجح أن يعمّ المعنى جميع هذه الحالات وغيرها، في كل ادعاء بالباطل، وكل بهتان مزور؛ وهنا يقول ابن حجر العسقلانيّ: "البهتان الكذب الذي يبهت سامعه، وخصّ الأيدي والأرجل بالافتراء؛ لأن معظم الأفعال تقع بهما، إذ كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي".[1] فهذا يؤكد عموم اللفظ لكل بهتان وكذب، كما يشير إلى أن المقصود من الأيدي والأرجل، الدلالة على القصد والنية، والممارسة الفعليّة للباطل والكذب.

والبند الأخير في البيعة، هو المبايعة على طاعة الرسول ﷺ في كل ما يخبر به، يقول الله تعالى: (وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ) وهو يعم ليشمل كل ماسبق، وغيره من أوامر الرسول ﷺ فهو لا يأمر إلا بمعروف.

وإنما جاء ذكر المعروف هنا للإشارة إلى معان عدة منها:

- التنبيه على عدم جواز طاعة أحد في معصية الله.[2]
- المقصود بالمعروف هنا أمور خاصة بالنساء، جاءت روايات تبين أن الرسول ﷺ كان يذكرها عند المبايعة؛ كترك النياحة، وشق الجيوب عند وفاة أحدهم، أو الأمور المطلوبة بشكل خاص من النساء في جميع الحالات، كتحريم وصل الشعر، والوشم، وغير ذلك.[3]

---

[1] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب الايمان/باب ١١، حديث رقم ١٨، ١/٢٨٢، طبعة بيت الأفكار الدوليّة.
[2] الزمخشري، الكشاف، ٤/ ٥١٩، بتصرف.
[3] الآلوسي، روح المعاني، ١٤/٢٧٤، بتصرف.

- المعروف هو الدين، وأوامر الشرع، فجاء التقييد به للتوسعة في الأمور التي لا تتعلق بالدين.[١] ومن هنا نفهم لماذا كان الصحابة والصحابيات يسألون الرسول ﷺ حين يشير عليهم في أمر من الأمور، ان كان قوله أمر لهم فيلتزموه، أو هو رأي يحق لهم مخالفته.

هذه هي البنود الرئيسة التي بايع الرسول ﷺ النساء عليها. ونرى هنا ورودها بصيغة المنهيات، وفي بيان نكتة ذلك يقول ابن حجر: "أن الكف أيسر من انشاء الفعل، لأن اجتناب المفاسد مقدم على اجتلاب المصالح، والتخلي عن الرذائل قبل التحلي بالفضائل".[٢]

وأرى أن فيه دلالة كذلك، على أن ما سبق ذكره من منهيات، هي أمور واقعة في المجتمع، وتمارسها النساء، أو تشتهر بممارستها في ذلك الوقت. وربما يكون فيما اختتمت به الآية من دعوة الرسول ﷺ إلى قبول بيعتهنّ -إن قبلن هذه الشروط- ثم الاستغفار لهنّ على تجاوزاتهنّ في الجاهلية، دلالة على هذا الفهم.

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨/ ١٦٧، بتصرف.
[٢] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ١/ ٢٨٢.

المطلب الثاني: دلالة آية بيعة النساء

المبايعة هي نوع من أنواع المعاهدات والمواثيق، سميت بيعة تشبيها لها بالمعاوضات الماليّة[1]. والمقصود بها أخذ العهد والميثاق على الالتزام بجملة البنود التي تضمنتها البيعة. ويمكننا أن نلاحظ أن معظم بنود البيعة تكون حول أمور أو قضايا أساسية، مهمة سبق مخالفتها، أو هناك احتمال أو خوف من التعدي عليها. فتأتي البيعة للتأكيد على أهمية الالتزام بما ورد فيها.

وبالنظر في الآية الكريمة التي بين أيدينا، ودراسة بنود البيعة التي كان الرسول ﷺ يبايع النساء عليها. يمكننا الاستدلال على المظاهر الرئيسة للانحراف السلوكي عند المرأة، كالآتي:

١. الأساس الأول لكل أحكام الإسلام، عقيدة التوحيد لله –عز وجل- وعدم الاشراك بالله أي شيء من الأشياء، وهو كذلك أساس أخلاقي، لأن الشرك يعني الخضوع، والتبعية لسلع مادية، أو كائنات أخرى، وبالتالي تعدد مصادر الأخلاقيات، والتشريعات، وتعدد أسس التحسين والتقبيح، مما يجعل الأخلاق متأرجحة وفقا لتأرجح المصالح والقيم[2]. وفي بيان أثر التوحيد على حياة المسلم، يقول كارين آرمسترونغ: "لم تكن هذه الشهادة مجرد تأكيد لوجود الله بل اعترافا بأن الله هو الحقيقة الوحيدة، والوجود الكامل الحق الوحيد...وينبغي على المسلمين أن يكملوا حياتهم بجعل الله فقط بؤرة تركيز في حياتهم، وأولويتهم الوحيدة...فالقول إن الله واحد لم يكن مجرد تعريف عددي، بل كان دعوة لجعل الواحد العامل المحرك في حياة المرء والمجتمع، فبالامكان رؤية وحدانية الله في الذات المتكاملة حقا".[3] ويرى بعض المحللين أن التوحيد في الإسلام، يعبر عن فعل تضحية وفداء، تضحية بالشهوات والأهواء والأطماع، واجتياز لعقبة الأنانيّة، وما تدعو له من تهافت على الشهوات وتسابق على اللذات.[4] ويقول الدكتور نهاد خياطة: "الإسلام معناه أن يوجد المرء بالله لا بنفسه، أي التوبة لله والتكفير عن الماضي، والعمل بما أمر الله تعالى، هذا ليس بالشيء اليسير، إنما هو (الأمانة) الواردة في قوله تعالى: (إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ

---

[1] ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ٢٨٢/١، بتصرف.

[2] يرى فرويد أن الدين والايمان بالله، من شأنه أن يضع الاخلاق في خطر، لأنه يجعل الالتزام بها مستندا إلى كونها أوامر الهيّة، وهو يفترض أن الاعتقاد بالله في سبيله إلى الانحلال، فهذا الارتباط بين الأخلاق والدين سيؤدي إلى تحطيم القيم الأخلاقيّة.

اريك فروم، الدين والتحليل النفسي، ص١٧، ترجمة فؤاد كامل، مكتبة غريب، مصر، بتصرف.

والذي أراه هو عكس ذلك، فالطابع الديني للأخلاق يعطيها ثباتا وقوة، وبدونه يصعب علينا التوصل إلى قيم أخلاقية ثابتة ومتكاملة. كما أن استنادها إلى القوة الالهية العظمى الموجودة دائما في حياة وضمائر البشر مهما تمادوا في ماديتهم، استنادها إلى ذلك يضفي عليها الحضور والاستحضار الدائم لها، والقداسة الباعثة على الالتزام بها والخوف من مخالفتها. فالدين لا يهدد الأخلاق، بل يهددها الالحاد والنظرة المادية للحياة.

[3] كارين آرمسترونغ، الله والإنسان على امتداد ٤٠٠٠ سنة، من ابراهيم الخليل حتى العصر الحاضر، ص١٥٩، ترجمة محمد الجورا، دار الحصاد للنشر والتوزيع، حلب، ط/١، ١٩٩٦.

[4] نهاد خياطة، الدين في منظور يونغ، ص١١٥-١١٦، فصلت للدراسات والترجمة والنشر، حلب، ط/١، ١٤٢١-٢٠٠٠، بتصرف.

أَن يَحۡمِلۡنَهَا وَأَشۡفَقۡنَ مِنۡهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَـٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ﴿٧٢﴾) الأحـــــزاب، الآيـــــة: ٧٢...قوام الفعل الحر أو أركانه ثلاثة، وعي واختيار وقدرة، وهذه هي الأمانة التي أودعهـا الله في الإنسان، لا يحق لهذا أن يتصرف بها إلا فيما يرضي الله، تحت طائلـــة (الطـــرد) أو الهبوط".[١] فمجيء التوحيد كبند أول في البيعة؛ لأنه الأساس الأول للعقيدة الإســلامية، ولأنــه يمثل مرجعيّة أخلاقية في حياة المسلم.

٢. من ناحية أخرى وإذا تذكرنا أن الكلام هنا يدور حول مبايعة النساء، فإننا نلحـظ فـي الآيـة التأكيد على عدم الاشراك بأي شيء من الأشياء، ولعل في ذلك إشارة إلى الأشـياء الكثيـرة التي درجت النساء على الايمان بها من خرافات وتعاويذ، وشعوذة. ويعود اشتهار النساء بذلك إلى العجز عن التصدي العقلاني والموضوعي للمشاكل والأزمات الحياتيّة التي تواجه المرأة، وذلك في المجتمعات التي لا تتأهل فيها المرأة عقليا وايمانيا لتواجـه أزماتهـا، فتلجـأ إلـى المستوى الخرافي وإلى الحلول السحرية والغيبية. وهي بـدورها تعمـل علـى نـشر هـذه الخرافات في ذهنيّة الطفل، الذي يكبر مع بقاء الخرافة متأصلة في عقليتـه.[٢] ومـن مظـاهر اشتهار النساء بذلك ارتباط صور التكهن والشعوذة والـسحر بالنـساء فـي التـراث والأدب الإنساني غالبا. وكذلك المشاهدات الواقعية لكثرة ما تؤمن به النساء مـن قـصص وطقـوس تحمل حلولا خرافية لمخاوف أو مشاكل حياتية.

٣. الآية الكريمة تنهى النساء عن السرقة والزنا وقتل الأولاد، والبهتـان أي الباطـل والكـذب. وجميعها تعتبر في الاصطلاح القانوني المعاصر جنح أو جرائم جنائية، تكشف عن انحـراف وعدم استواء شخصية مرتكبها.

وهذا يجعلنا نطرح التساؤلين التاليين:

- هل المرأة أكثر ارتكابا للجرائم من الرجل أم العكس؟
- لماذا ركزت الآية الكريمة على هذه الجرائم دون غيرها؟

وبالنظر في الاحصائيات العامة حول جنس مرتكبي الجرائم في مختلـف دول العـالم، ومـع اختلاف الثقافات والتقاليد، نرى بوضوح أن عدد جرائم الرجال يفوق عدد جرائم النـساء فهـنّ أقـل ارتكابا للجرائم من الرجال، وأقل ميولا إلى السلوك المنحرف.

---

[١] المرجع السابق، ص١١٦.
[٢] الدكتور محيي الدين أحمد حسين، دراسات في شخصية المرأة المعاصرة، ص١٦٦.

ويعزو البعض ذلك إلى أسباب بيولوجية متعلقة بضعف بنيتها الجسدية والعضلية وما يعتريها من تقلبات تؤدي إلى احجامها عن المواجهة أو التصرف بعدوانية تجاه الآخرين. ويرى آخرون أن ذلك يعود إلى أسباب اجتماعية ناشئة عن القيود والضوابط التي تحاط بها المرأة، فتجعلها في حالة مراقبة دائماً.

أما المحللون النفسيون فيرون أن السبب نفسيّ، يعود إلى ما جبلت عليه المرأة من الحرص على الحصول على الموافقة الاجتماعية، والابتعاد عن السيطرة والعدوانيّة. وهنا يذكر الدكتور محيي الدين أحمد دليلين على أن السلوك العدواني المنحرف ليس أصيلا في المرأة، بل يعبر عن مرض نفسي فيقول: "كما أوضح برنس استجابة الأنثى للتقويم اثر مرورها بخبرة العقاب على ما اقترفته من جرائم أو مرورها بخبرة العلاج. وقد أوضح نتيجة أخرى لها أهميتها في هذا المقام، وهي أن الاناث اللاتي يرتكبن هذه الجرائم يكشفن في بنائهنّ الشخصي عن مظاهر مرضيّة تستوجب العلاج النفسيّ الأمر الذي نستشف منه عدم تسيّد العدوان على سلوك الأنثى... كما يشير هؤلاء الباحثون إلى معايشة الاناث للقلق إذا تصرفن بعدوانيّة حتى عندما يكون تصرفهنّ هذا استجابة لاستفزاز الآخرين".[١]

فتأثر المرأة بالعقاب الذي تناله على ما اقترفته من سلوك منحرف، وكذلك شعور القلق الذي يعتريها عند سلوكها هذا السلوك، يدل على أن المرأة بطبيعتها لا تحمل استعدادا لمثل هذا السلوك العدواني المنحرف.

من ناحية أخرى فإن السلوك المنحرف عند المرأة يظهر في أنماط محددة من الجرائم، وهنا تكمن الاجابة عن السؤال الثاني، فإن الاحصائيات تقول بأن السرقة والبغاء، والاجهاض وقتل المواليد هي النمط الغالب لجرائم النساء.

فالسرقة والسطو، ومع كونها جرائم ذكورية، إلا أن الواقع يشير إلى دور كبير تلعبه النساء فيها اما بالفعل المباشر، أو بالتحريض والمساعدة عليها.

ويرجع اتجاه المرأة إلى السرقة، **أولاً**: ما تكسبه الأدوار الاجتماعية المختلفة للمرأة من حصانة وغطاء لها، يحميها من الشك، أو التحرس منها.[٢] **ثانياً**: وقوع المرأة تحت تأثير ضغوطات

[١] الدكتور مجد الهاشمي، موسوعة جرائم النساء، ص٤٨، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط: ٢٠٠٥، بتصرف.
[٢] موزة عبيد غباش، المرأة والانحراف، ص١١١، رواق عوشة بنت حسين الثقافي، الامارات العربية المتحدة، ط/١، ١٩٩٨، بتصرف.

الحياة المادية السريعة، وجريها وراء الموضة والتقليد الأعمى، ممايدفعها إلى سلوك السرقة لتحقيق ذلك.[١]

أما الزنا ومع كونه جناية يشترك الطرفان الذكر والأنثى في تحمل مسؤوليتها، إلا أننا نعتبرها تعبر عن السلوك المنحرف عند المرأة بشكل خاص، لأن الدافع الجنسي المسؤول عن الوقوع في الزنا أقل الحاحا عند المرأة منه عند الرجل، كما أن المرأة أقدر على ضبطه. فاقدامها على الزنا لا يكون مدفوعا بحاجة جنسيّة طبيعية وإنما نتيجة لسلوك منحرف أو يكون استجابة لحاجة ماديـة عندها، فيكون بمثابة عملية بيع لجسدها، وامتهان لكرامتها الإنسانيّة بجعلها شيئا يمكن المتاجرة فيه.

ومن ناحية أخرى فإن دور المرأة في الزنا سابق لدور الرجل، فالرجل لا يقدم على الزنا إلا بوجود الشهوة الجنسيّة عنده، والمرأة هي المحرض الطبيعي لهذه الشهوة، فهي الدافع لسلوك الزنا المنحرف.[٢] ومن هنا نفهم تقديم الزانية على الزاني في الآية التي بينت حد الزنا في الشرع الإسلامي، يقول الله تعالى: (ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ)، (النور:٢).

فهي سبقته بارادتها وتحريضها لشهوة الرجل، التي أوقعتهما في فعل الزنا، ولو عدنا إلى قصة سيدنا يوسف ﷺ وامرأة العزيز، نقرأ قوله تعالى: (وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ)، (يوسف: ٢٣).

فالمراودة هنا بمعنى محاولة الاحتيال والمخادعة، لتجره وتدفعه إلى فعل الزنا.

أما قتل الأولاد؛ سواءً أريد بذلك ما كان في الجاهلية من وأد البنات، فإن دورهنّ كان برضاهنّ وسكوتهنّ على ذلك،[٣] أو أريد به الاجهاض وقتل المواليد، فتعد من أكثر الجرائم التي ترتكبها الإناث، فقد تجاوز عدد جرائم الاجهاض في الولايات المتحدة ٢٠٠٠٠٠ جريمة في عام واحد.

والسلوك المنحرف الأخير الذي ذكرته الآيات هو افتراء الباطل والكذب، وهو أمر يقول البعض إنه مشهور في النساء، ويعود إلى مرحلة ما قبل البلوغ عند المرأة، حيث تميل الفتاة إلى الظهور بمظهر الغامض، الذي يحمل معه الكثير من الأسرار، وقد يتطور هذا الميل ويمتد إلى ما بعد

---

[١] الدكتور أحمد علي المجدوب، المرأة والجريمة، ص١٣٩، دار النهضة العربية –مصر، بتصرف.

[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٦٦/٢٨، بتصرف.

[٣] مجد الهاشمي، موسوعة جرائم النساء، ص٤٩، بتصرف.

البلوغ، ويظهر في اختلاق المرأة القصص وحياكتها الأكاذيب، واختراع الأحداث غير الواقعية، استجابة لهذا الميل الطفولي عندها.[١]

ويمكننا فهم الآية على وجه آخر، فقد تحمل إشارة إلى سمة الكيد عند المرأة والذي غالبا ما يكون للشر. ويشمل الكيد السحر، والنميمة والكذب، فكلها وسائل أو صور من صور الكيد.

وسواء كان المقصود الكذب أم صور الكيد بشكل عام، فإن الواضح أن المرأة تلجأ إلى ذلك لضعفها وعدم قدرتها على المواجهة وجها لوجه يقول الله تعالى: (أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴿١٨﴾)

٤. لو أعدنا النظر في الجرائم السابقة، وقابلناها بالأدوار الرئيسة للمرأة في المجتمع، لوجدنا أن هذه الجرائم، متعلقة بالأدوار الاجتماعية الطبيعية الفطرية للمرأة. مما يعني أن انتشار اقدام المرأة على هذه الجرائم في أي مجتمع، يقوض القيم الأساسية له، ويفقده أركانه الطبيعية التي يقوم عليها.

فالمرأة ومنذ الخلق الأول للانسان، خلقت لتكون سكنا يأنس ويأمن إليه الطرف الآخر، فكيف نتصور المجتمع الذي يعرف من نسائه السرقة، فيفقد جانبه الطبيعي الآمن؟

كما أن المرأة تحمل شرف المجتمع وعرضه،[٢] فهي التي تحمل أبنائه، ونسله، ونسبه. ولطالما كان التهديد بالتعرض للمرأة يعني تهديد المجتمع. فنرى في كتاب الله آيات تدلنا على ذلك؛ يقول الله تعالى: (وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنجَىٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِي

---

[١] أحمد علي المجدوب، المرأة والجريمة، ص١٠٨، بتصرف. وقد أشارت الكاتبة والمحللة كلاريسا بنكولا إلى حب الأنثى للظهور بمظهر الغموض والخصوصية في سياق حديثها عن رمزية الحجاب لدى المرأة. ينظر كلاريسا بنكولا، نساء يركضنّ مع الذئاب، ص٥٣٧، ٥٣٨، ترجمة مصطفى محمود محمد، مراجعة أحمد مرسي، المجلس الأعلى للثقافة، مصر، ط/١، ٢٠٠٢.

[٢] يعتبر الكثير من نشطاء تحرير المرأة القول بان المرأة تمثل شرف المجتمع وعرضه، تبرير ذكوريّ لتقييد حرية المرأة، واطلاق حرية الذكر ليفعل ما يشاء. ولكن الحقيقة غير ذلك فاعتبار المرأة شرف المجتمع مبني على حقيقة واقعية علمية واضحة، وهي كون المرأة تحمل نسل وسلالة المجتمع، وهي المسؤولة بشكل مباشر عن الحفاظ على سلامة طهر هذه السلالة، ومؤتمنة على شرعية ما تحمله في رحمها وتنسبه لمجتمعها. ولكن هذا لا يعني أن الرجل يحق له بعد ذلك التصرف كما يحلو له، فهو أيضا مطالب بالحفاظ على طهر المجتمع، ويعاقب بذات العقوبة التي تعاقب بها المرأة إذا تعدى وفعل ما يسيء إلى ذلك.

ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٌ ﴿٦﴾)، (ابراهيم: ٦)، فنرى أن الآية الكريمة جمعت بين قتل

الأولاد والسبي للنساء على أنه ليس فقط عذاب بل هو السيء منه، لأنه يضرب المجتمع في أمرين بقائه، واستمرارية وجوده بقتل سلالته، وعرضه وشرفه وكرامته بالتعرض لنسائه، فممارسة المرأة للزنا فيه اهدار لعرض المجتمع وكرامته.

أما قتل الأولاد، فهي الجريمة الكبرى التي يمكن أن ترتكبها امرأة، وهي قمة الانحراف عن الفطرة السويّة؛ فطرة وغريزة الأمومة. وتجرؤ أي امرأة على قتل ولدها، فيه هدم لركن مهم في نفس وشخص الأم.

الفصل الثاني: طبيعة المرأة في الحياة الزوجيّة

المبحث الأول: دور طبيعة المرأة في تحقيق أهداف الزواج

شرع الإسلام الزواج من أجل تحقيق جملة من الأهداف والحكم منها؛ إشباع شهوة الجنس لدى الرجل والمرأة، وحفظ النوع الإنساني بالتناسل، وجعل البيوت مساكن يسودها الود والتراحم، ويتوافر فيها أسباب الأمن والألفة والطمأنينة لجميع أفرادها.

وفي هذا المبحث، أتناول دور المرأة في تحقيق أهداف الزواج، ومدى انسجام هذه الأهداف مع طبيعة المرأة ونفسيتها من خلال دراسة النصوص التي تناولت ذلك.

المطلب الأول: إشباع شهوة الجنس

يقرّ القرآن الكريم بغريزة الجنس عند الإنسان، يقول الله تعالى: (زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ ﴿١٤﴾)، [آل عمران: ١٤].

ولأن الإسلام يقر هذه الغريزة؛ فهو يسعى لاشباعها عن طريق النظام لا الفوضى، والضبط لا الكبت،[١] فنظام الإسلام يجعل الطريق الوحيد المشروع لتفريغ هذه الشهوة هو الزواج؛ يقول تعالى: (وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ﴿٣١﴾)، [المعارج: ٢٩-٣١].

وكل ما سوى ذلك من طرق فهي حرام كالزنا، والممارسات الشاذة؛ من سحاق ولواط، قال تعالى: (وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلٗا ﴿٣٢﴾)، [الإسراء:٣٢]، وقال تعالى: (أَتَأۡتُونَ

[١] يقول الشيخ الشعراوي: "هناك فرق بين الضبط والكبت؛ فان الكبت يترك الفرصة للداء ليستشري خفيا، حتى يتفجر في نوازع النفس الإنسانيّة تفجرا على غير ميعاد وبدون احتياط، ولكن الانضباط يعترف بالغريزة، ويعترف بالميول، ويحاول فقط أن يهديها ولا يهدمها". تفسير الشعراوي، ٩٧٧/٢.

ٱلذُّكۡرَانَ مِنَ ٱلۡعَـٰلَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمۡ رَبُّكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُمۚ بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٌ عَادُونَ ﴿١٦٦﴾)

الشعراء: ١٦٥-١٦٦

فالزواج هو الوسيلة الوحيدة –لكلا الجنسين- من أجل إشباع هذه الرغبة، وبالتالي كان هذا الإشباع من الأهداف المعتبرة للزواج، وبالعودة إلى النص الكريم الأول، ودراسته فإننا نستطيع أن نفهم مدى انسجام هذا الهدف مع طبيعة المرأة ونفسيتها.

المسألة الأولى: تفسير قوله الله تعالى: ((زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَـٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَـٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَـٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ ﴿١٤﴾))، (آل عمران: ١٤).

تجمع الآية الكريمة -في سياق واحد- أحب شهوات الأرض إلى نفس الإنسان، ثم تقابلها الآية التي بعدها باللذائذ الحقيقيّة الخالدة وهي لذائذ الآخرة، بعد أن تحكم على كل ما سبق من شهوات بأنها شهوات دنيوية زائلة،[1] يقول تعالى: (۞ قُلۡ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيۡرٍ مِّن ذَٰلِكُمۡۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّـٰتٌ تَجۡرِى مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزۡوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضۡوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴿١٥﴾)، [آل عمران:١٥].

أما مناسبتها لما قبلها، وهو قوله تعالى: (إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِىَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَـٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۖ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمۡ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾) فبعد أن قررت الآية السابقة عدم نفع الأموال والأولاد للكفرة، وقد كانوا يعتزّون بذلك، جاءت هنا لبيان حقارة شأن الشهوات الدنيوية، بأصنافها

---

[1] سيد قطب، في ظلال القرآن، ١/٥٤٨، بتصرف.

لتزهيد الناس فيها.[١] وفي ذلك يقول ابن عاشور: "قصد منه عظة المسلمين ألا يغتروا بحال الذين كفروا فتعجبهم زينة الحياة الدنيا، وتلهيهم عن التهممّ بما به الفوز في الآخرة، فإن التحذير من الغايات يستدعي التحذير من البدايات، وقد صدّر هذا الوعظ والتأديب ببيان مدخل هذه الحالة إلى النفوس، حتى يكونوا على أشد الحذر منها، لأن ما قارنته النفس ينساب إليها مع الأنفاس".[٢]

(زين للناس) والتزيين: هو جعل الشيء زيناً أي حسناً، بإزالة ما فيه من قبح أو تشويه، وإظهار أو تغليب ما فيه من محاسن.[٣]

والفعل **(زيّن)** جاء بصيغة ما لم يسم فاعله، وفاعل التزيين عند أكثر المفسرين هو الله تعالى للابتلاء، أو لأن معنى التزيين هو خلق حبها في القلوب وإنشاء الجبلة على الميل إليها.

في حين ذهب بعض المفسرين إلى القول بأنه الشيطان؛ لأن الله قد زهّد فيها، والشيطان يوسوس للناس بتزيينها وتحسينها، فتكون بمنزلة الأمر بها.[٤]

يقول أبو حيان: "ويصح إسناد التزيين إلى الله تعالى بالإيجاد والتهيئة للانتفاع، ونسبته إلى الشيطان بالوسوسة، وتحصيلها من غير وجهها".[٥]

ولكن وبالنظر إلى سياق الآيات، فإنني أرى أن الفاعل هنا هو الله سبحانه وتعالى؛ لأنها في سياق الحديث عن ما رُكز في النفس البشرية من غرائز وشهوات، فالكلام هنا عن طبائع البشر، لا عن جزئيات هذه الشهوات، وما فيها من فتنة ووقوع في المحظور، فالمراد أن تركيب الإنسان الفطري قد تضمن هذا الميل.[٦]

يقول سيد قطب: "وهذا تقرير للواقع من أحد جانبيه، ففي الإنسان هذا الميل إلى هذه الشهوات، وهو جزء من تكوينه الأصيل، لا حاجة لإنكاره، ولا استنكاره في ذاته، فهو ضروري للحياة البشريّة، كي تتأصل وتنمو وتطرد".[٧]

ومما يلحظ هنا أنه سبحانه حين فطر النفوس على هذه الميول حسّنها وزيّنها لهم لما اقتضته حكمته من عمارة للأرض على يد الإنسان، وهي عمارة تتم بهذه الميول، فلابد من أن تكون مزينة في النفوس، ولا يتعارض ذلك مع كونها متاع زائل لا يجوز أن يشغل المرء عن الغاية والأجل.

---

[١] أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٣٤٤/١، والآلوسي، روح المعاني، ٩٦/٢، بتصرف.
[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٧٨/٣.
[٣] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٧٩/٣.
[٤] الزمخشري، الكشاف، ٣٧٠/١، وينظر في الهامش تعليق ابن المنيّر على كلام الزمخشري. الزجّاج، معاني القرآن، ٣٨٣/١.
[٥] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٤٢/٣.
[٦] ينظر، محمد رضا، المنار، ١٩٨/٣، وسيد قطب، الظلال، ٥٤٩/١، بتصرف.
[٧] سيد قطب، في ظلال القرآن.٥٤٩/١.

ولفظ **(الناس)** يشمل الجنس الإنساني كله[١] بذكوره وإناثه؛ فهذه الشهوات المذكورة، هي شهوات مزينة ومحببة لطرفي الجنس الإنساني؛ الذكور والإناث.

ثم تذكر الآية الكريمة المزين للناس بشكل إجمالي، وهو **(حب الشهوات)**، والحب في الأصل بمعنى "أصبت حبّة قلبه نحو شغفته وكبدته وفأدته.. والمحبة إرادة ما تراه أو تظنه خيراً".[٢]

أما الشهوات فأصلها "نزوع النفس إلى ما تريده وذلك في الدنيا ضربان؛ صادقة وكاذبة، فالصادقة؛ ما يختل البدن من دونه كشهوة الطعام عند الجوع، والكاذبة ما لا يختل من دونه".[٣]

وأطلقت هنا الشهوات على الأشياء المشتهاة للمبالغة في قوة الوصف، وبيان ما ركز في الطباع من محبتها والحرص عليها، كما يقول الآلوسي: "حتى كأنهم يشتهون اشتهاءها. كما قيل لمريض: ما تشتهي؟ فقال: أشتهي أن أشتهي".[٤]

وقيل ان إطلاق الشهوات هنا للتنبيه على خسّتها، لأن الشهوات خسيسة ومذمومة عند الحكماء والعقلاء.[٥]

أما في إيقاع التزيين على الحب، ففيه إشارة إلى أن حبها أمر مستحسن مستحب عند الناس، لا يرون فيه قبحاً، وذلك فيه تأكيد على لصوق هذا الحب وتجذره في نفوسهم. وفي ذلك يقول محمد رشيد رضا: "ومن أحب شيئاً ولم يزين له يوشك أن يرجع عن حبه يوماً، وأما من زين له حبه لشيء فلا يكاد يرجع عنه، لأن ذلك منتهى الحب، وصاحبه لا يكاد يفطن لقبحه، وضرره إن كان قبيحاً أو ضاراً".[٦]

(مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَـٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَـٰمِ وَٱلْحَرْثِ)، فبعد ذكر الشهوات بشكل مجمل، جاء هنا التفصيل بذكر هذه المشتهيات، والظاهر أنّ المذكور في الآية هو أصول الشهوات في النفوس البشريّة على اختلاف العصور والبيئات. وليس المقصود بها أفرادها على وجه التحديد.

---

[١] ينظر، أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٣٤٤/١، الآلوسي روح المعاني، ٩٦/٢، بتصرف.
[٢] الراغب الأصفهاني، معجم المفردات، ص١١٨.
[٣] المرجع السابق، ص٣٠٣.
[٤] الآلوسي، روح المعاني، ٩٦/٢.
[٥] الزمخشري، الكشاف، ٣٧٠/١، بتصرف.
[٦] محمد رشيد، المنار، ١٩٨/٣.

وأول هذه الشهوات المذكورة في الآية **(النساء)**، وذكر بعض المفسرين أن الابتداء بها كان لأهميتها، ولعراقتها في معنى الشهوة.[١] والظاهر أن الابتداء كان لبيان شدة هذه الشهوة، وتعلق الإنسان بها، فلا ننسى ونحن ندرس هذه الآية، أنها قررت ابتداءً أن هذه الشهوات مزينة (للناس) أي أمر مشترك في نفوس الذكور والإناث، على تفاوت في شدّتها وإلحاحها بين الجنسين.

والظاهر أن المقصود بشهوة النساء، هي شهوة الجنس، وجاء هنا بذكر ميل الرجال للنساء، ولم يذكر ميل النساء للرجال، ليس إنكارا لوجوده عند النساء؛ ولكن ستراً وحياءً وإكراماً للنساء[٢]، فالمرأة تُطلب ويُسعى إليها، ولا تَسعى إلى الرجل بشهوة ظاهرة.

أو لأن ميلهن إلى الرجال أضعف، والنساء أقدر على ضبطه وكتمانه.[٣]

وتذكر الآية الكريمة بعد ذلك ما يتفرع عن هذه الشهوة؛ وهو طلب الولد، فهم ثمرات النساء. وذكر هنا **(البنين)** دون البنات إما للتغليب؛ فذكرهم يشمل الولد بذكره وأنثاه، أو لأن الغالب عند الناس حب الولد الذكر الذي يتحقق به معنى خلود الاسم، ومعنى القوة والعزة.

ثم ذكر بعد ذلك (وَٱلۡقَنَـٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ)، والقناطير جمع قنطار وهو المال الكثير،[٤] والمقنطرة مأخوذة من القنطار، يقول الآلوسي: "ومن عادة العرب أن يصفوا الشيء بما يشتق منه للمبالغة كظل ظليل".[٥] والمقصود هنا الأموال المكدسة الكثيرة المجتمعة. وفيه إشارة ليس فقط إلى حب المال، بل إلى حب جمع المال وتكديسه، أو كما يسميه سيد قطب "نهم المال".[٦]

والنوع الرابع من الشهوات المذكورة هو**(الخيل المسومة)**؛ والوصف بالمُسوّمة يمكن فهمه على عدة أوجه، كالآتي:[٧]

أولاً: الخيل الراعية، من أسام الدابة وسومها، إذا أرسلها في المرعى، وإنما ذلك لسعة أصحابها وكثرة مراعيهم فتترك خيلهم في المروج.

---

[١] أبو حيان، البحر المحيط، ٤٢/٣؛ الآلوسي، روح المعاني، ٩٧/٢، بتصرف.
[٢] البقاعي، النظم، ٣٤/٢، بتصرف.
[٣] ينظر محمد رشيد رضا، المنار، ١٩٩/٣، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨١/٣، بتصرف.
[٤] ذكر المفسرون مقادير مختلفة للقنطار؛ كقول سعيد بن جبير: مائة ألف دينار، أو قول غيره أنها مسك ثور، أي جلده، والظاهر أن هذه المقادير هي للتمثيل وليست للتعيين.
[٥] الآلوسي، روح المعاني، ٩٧/٢.
[٦] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٥٢/٣، سيد قطب، الظلال، ٥٥٠/١، بتصرف.
[٧] الزمخشري، الكشاف، ٣٧٠/١؛ الآلوسي، روح المعاني، ٩٧/٢؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨٢/١، بتصرف.

ثانياً: الخيل المُعلّمة، من السّومة، والسمة أي العلامة، وكان يجعل لها علامة للإشـــارة إلـــى كرمها وقوتها وحسن بلائها في الحرب.

ثالثاً: الخيل المطهمة الحسان، من السما بمعنى الحسن.

ويمكن القول إنّ معنى الشهوة في الخيل المسومة المقصود منه؛ هو شـــهوة القـــوة بـــامتلاك أسبابها وأدواتها.[١] وبناءً على ذلك فالمعنى يتسع لأسباب القوة، وإن اختلفت باختلاف البيئات وتطـــور آلات الحرب.

ثم تذكر الآية الكريمة الشهوة للأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم، ويقال أنهـــا ســـميت (أنعـــام) لنعومة مشيتها ولينها،[٢] والأظهر أن تكون التسمية لأن فيها معنى النعمة والإنعام، فـــإن فـــي الأنعـــام منافع عظيمة أشارت إليها آيات عديدة، كقوله تعـــالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [الأنعـــام: ١٤٢]، وقولـــه: ﴿وَٱلْأَنْعَـٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَـٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَـٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝﴾ [النحل: ٥- ٨].

وقوله: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَـٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّـٰرِبِينَ ۝﴾، [النحـــل: ٩٩]، وقولـــه: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَنْعَـٰمَ لِتَرْكَبُوا۟ مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَـٰفِعُ وَلِتَبْلُغُوا۟ عَلَيْهَا حَاجَةً فِى صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى ٱلْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ۝﴾ [غافر: ٧٩-٨٠].

فالآيات الكريمات تخبرنا بثلاث منافع للأنعام، الأولى: منافع جلدها وصـــوفها فـــي صـــناعة البيوت وفي صناعة الملابس. والثانية: منافع لحمها ولبنها في الطعام. والثالثة: منافع ظهور بعـــضها للركوب.

---

[١] كانت الخيل في القديم بمثابة آلة حربية رئيسة في المعارك، ومعيارا مهما لقوة الجيش أو ضعفه، وفي عصرنا الحالي ومع تراجع أهميتها كآلة حربية، إلا أنها مازالت تعتمد كمقياس عالمي للقوة، تقاس بها قوة المحركات والآلات.

[٢] الآلوسي، روح المعاني، ٩٧/٢، بتصرف.

والشهوة الأخيرة هي **(الحرث)**، والمقصود بها: الأراضي المزروعة بالحبّ، أو البقل، أو الثمر. والشهوة فيها بالإضافة إلى ما فيها من غذاء ودواء للإنسان، ما فيها من مشاهد الإنبات والنماء، يضاف إليها شهوة الملك الظاهرة في الأنعام والحرث.[1]

(ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ ﴿١٤﴾) فبعد ذكر هذه الشهوات، تقرر الآية أن كل ما سبق إنما هو متاع، أي أمر زائل، فالمتاع هنا فيه إشارة إلى قلة دوام النفع واللذة من هذه الشهوات، لأنها متاع يستمتع به أياما قلائل، هي أيام الحياة الدنيا ثم يزول، ولا يبقى إلا ما ادخره الإنسان عند ربه من حسن العمل وحسن التصريف والتصرف بهذه الشهوات.

وقد جاء التزهيد بهذه الشهوات بعد ذكر التزيين، منسجما مع توازن التوجيه القرآني لعلاقة المؤمن بالحياة الدنيا؛ ليس من أجل أن يمتنع الناس عنها، وإنما كي لا تكون قصدهم وغايتهم، وليكون ما عند الله من خير دائم هو مرمى أنظارهم، فتصرف شهواتهم هذه في تحقيق رضا الله وطاعته.[2]

المسألة الثانية: دلالات قوله تعالى: (زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ)

ما يعنينا بحثه هنا هو ما تدل عليه الآية الكريمة فيما يتعلق بالرغبة الجنسية عند المرأة، فكما ذكرنا أن الآية الكريمة تتحدث عن أصول الشهوات أو الدوافع والغرائز عند الإنسان، وأول ما تذكره هو شهوة وميل الإنسان للجنس الآخر بدافع الرغبة الجنسية.

ومن خلال دراسة تفسير الآية الكريمة يمكنني استخلاص الدلالات التالية:

١. الرغبة الجنسية هي الشهوة الأولى في النفس الإنسانية -كما هي في الآية الكريمة- وهي توصف بأنها الجوع الأقوى مقارنة بجوع البطن؛ لأن دافعها غريزة حب النوع، ودوام الحياة.[3] وهذا الفهم يبرز أن الجنس كشهوة، راجع إلى غريزة أقوى وأسمى وهي حفظ النوع ودوام الحياة، وليس هو الغريزة الأم التي ترجع إليها كل الحاجات والانفعالات الإنسانيّة، ويفسر على أساسه السلوك الإنساني برمته كما يرى "فرويد" وأتباع مدرسة التحليل النفسيّ.[4]

---

[1] سيد قطب، الظلال، ١٨٣/٣، بتصرف.
[2] ينظر الزّجّاج، معاني القرآن، ٣٨٤/١. محمد رضا، المنار، ٢٠١/٣، سيد قطب، الظلال، ٥٥١/١، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨٣/٣، بتصرف.
[3] صبري قباني، حياتنا الجنسيّة، ص١٧، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٩٨٥. ويذكر الدكتور علي كمال في كتابه الجنس والنفس، أن الأهمية الآنيّة للطعام أكبر من الجنس، إلا أن الأهمية بعيدة المدى للجنس أكثر وأعظم، لأنها تضمن التكاثر وبقاء الجنس. المرجع المذكور، ص٢٣، دار واسط، لندن، ط/١، ١٩٨٥.
[4] عبدالله الرشدان، المدخل إلى التربية والتعليم، ص٢٢٣، دار الشروق، عمان، ط/١، ١٩٩٩، بتصرف.

٢. الميل الجنسي: أمر محبب ومزين للناس، وهو ليس بالأمر المستقذر أو المحتقر في اعتبار الناس ونفوسهم. وهو كذلك ليس أمراً واجباً يقوم به الناس بروح الواجب تجاه نوعه الإنساني، وإنما هو أمر ينطوي على لذة ومتعة للإنسان، ومثل هذا الفهم له اثر كبير في نفوس الناس، فهم يمارسون العلاقات الجنسية- ضمن الزواج الشرعي-بعيداً عن الشعور بالخطيئة والذنب، وهو أمر في غاية الأهمية، فإن علماء النفس يتحدثون عن عقد نفسيّة جنسيّة، تولد نتيجة تجريم الشعور الجنسيّ، ومنع التحدث عنه بفعل مفاهيم أخلاقيّة أو دينيّة خاطئة.[١]

٣. الميل الجنسي موجود عند طرفي الجنس البشري: الذكر والأنثى، بدلالة قوله تعالى: (زين للناس) والناس تشمل الإناث كذلك.[٢] ومن الشواهد على حفظ الحقوق الجنسية للمرأة في التشريع الإسلامي، تحريم الصور الجاهلية لحرمان المرأة من هذا الحق، كالايلاء؛ وهو أن يحلف الرجل أن لا يقرب زوجته مطلقاً، فأعطاه الإسلام مهلة أربعة أشهر مذ ذلك اليمين، إما أن يعود عنه، أو يطلق امرأته. وكذلك الظهار الذي حرم تحريما كاملا، وهو أن يقول الرجل لزوجته أنت عليّ كظهر أمي، فيساويها بأمه في حرمة إتيانها، وبالتالي يحرمها من حق المتعة الزوجيّة.[٣]

٤. تمثل المرأة العامل الطبيعي الأقوى والأظهر في إثارة الرغبة الجنسيّة، بدليل أنها جعلت هي الشهوة ذاتها؛ فنلاحظ أن في غالب الشهوات المذكورة ذكرت الصفة أو الطرف المثير والدافع في تلك الشهوة، فمثلاً: في شهوة الجنس تذكر النساء، وفي شهوة البقاء وحفظ النوع يذكر الذكور من الأولاد، وفي شهوة نهم المال يذكر صفة التكديس للذهب والفضة باعتبار أنهما أصول ثابتة لقيمة المال، وفي شهوة الخيل وما تمثله تذكر صفة (المُسومة).

٥. في عدم ذكر ميل النساء للرجال والاكتفاء بذكر ميل الرجال للنساء: دلالة على الاختلاف بين الرجل والمرأة في الكثير من الأمور المتعلقة بالشهوة الجنسيّة، كاختلاف عوامل الاستثارة، وقوة الحافز، فيرى العلماء أن المرأة أكثر ارتباطاً بالنواحي العاطفية والانفعالية، وبالمثيرات

---

[١] جمال زكي أبو مرق، سيكولوجيّة الإنسان في القرآن والسنة، ص١٥٣، مطبعة الرابطة، الخليل، ط/١، ١٤٢٤-٢٠٠٣، بتصرف.

[٢] وأذكر هنا ما ورد عن أم سلمة ﵂ أنها سمعت النبي ﷺ يقول على المنبر وهي تمتشط: أيها الناس، فقالت لماشطتها: استأخري عني. قالت الجارية: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقالت أم سلمة: إني من الناس. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا محمد ﷺ وصفاته.

[٣] عصمة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات القرآنيّة، ص١١٨، بتصرف.

الصوتيّة، بينما الرجل يرتبط بالنواحي العضويّة والخياليّة. كذلك تتغير قوة الحافز الجنسي عند المرأة في فترات الحيض والحمل وتقدم السن.[1]

وهذا الاختلاف بين الرجل والمرأة، من آيات الله العظيمة في النفس الإنسانية؛ فلو كانت المرأة تتأثر بما يتأثر به الرجل، وبذات السرعة التي يتأثر بها، لأقبلت عليه في أوقات لا يرغب هو فيها، وفي ذلك ضرب لغرورها الأنثوي، وما جبلت عليه من حب ذاتها واعتزازها بسلطانها الأنثوي، وهكذا حفظ الله لها عزتها وكرامتها، فجعلها لا تتأثر إلا بعد أن يطلبها الرجل، وبعد بدء الملامسة فعلاً، لكي تستمتع بما يستمتع به الرجل دون تهافت عليه، أو ذل في طلبه.[2]

وذلك يؤكد ما ذكرناه في سياق تفسير الآية، من أن في ستر ميل النساء للرجال، دلالة نفسيّة وأخلاقيّة على أنه مع الاعتراف بوجود الميل الجنسي عند المرأة إلا أنّ الأصل أن تستره المرأة، ولا تسعى إليه بصورة ظاهرة، وإنما تكون هي المطلوبة والتي يسعى إليها الرجل. والحقيقة أنّ هذا الإيحاء وهذا التوجيه ينسجم وطبيعة المرأة التي تحب أن تكون مطلوبة، مرغوباً فيها، يسعى إليها الرجل ويبذل الجهد في سبيل الحصول عليها، وأظنه أمراً فطرياً في النساء على مرّ العصور واختلاف الثقافات والبيئات.

وهذا من جهة أخرى ينسجم مع الأمر القرآنيّ للمرأة بالتستر باللباس الشرعيّ، فالتكوين الفطريّ للمرأة قائم على الترفع، وليس الابتذال، تقول المحللة النفسيّة كلاريسا بنكولا: "وحينما أنظر من حولي إلى العالم ينتابني شعور خفيف بالأسف على معظم النساء العصريات اللاتي ليس لديهنّ حجب لارتدائها، ذلك أن تكون امرأة حرة، وترتدي الحجاب بإرادتها يعني اكتساب قوة المرأة الغامضة، وأن رؤية هذه المرأة المحجبة هو خبرة عظيمة، وفي السيكولوجية الأنثويّة الحجاب هو رمز لقدرة النساء على أن يتخذن أي حضور أو ماهية يرغبن فيها، هناك روحانيّة خارقة تغلف المرأة المحجبة، فهي تبعث الروع والتقديس، حتى إن كل هؤلاء الذين تقابلهم يتوقفون في مسارهم متيمين في توقير لمظهرها الشبحي إلى الدرجة التي تجبرهم على أن يتركوها لشأنها".[3]

---

[1] محمد خليفة بركات، علم النفس التربوي في الأسرة، ص٩٠، دار القلم، الكويت، ط/١، ١٣٩٧-١٩٩٧، بتصرف. وينظر كذلك الدكتور علي كمال، الجنس والنفس، ص١١٦-١٢٠، والدكتور زكريا إبراهيم، الزواج والاستقرار النفسي، ص٤٦، من سلسلة الثقافة السيكولوجية، مكتبة مصر، القاهرة، ط/١، ١٩٥٧.

[2] محمد فتحي، الزواج الموفق، ص١٧، بتصرف.

[3] كلاريسا بنكولا، نساء يركضن مع الذئاب، ص٥٣٨، ٥٣٩.

المطلب الثاني: حفظ النوع الإنساني:

مر معنا في تفسير قولـــه تعـــالى: (زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ ﴿١٤﴾)، (آل عمران:١٤)، أن ثاني الشهوات المحببة للإنسان هـــي حـــب الولد والسعي لتحصيله، وخاصة الذكر منه، وهو أمر مقدم على حب المال- كما يظهـــر ذلـــك مـــن تقديمه في الآية الكريمة.

وفي دواعي ذلك يقول الشيخ محمد عبده: "لمحبة الولد طوران: طور الصغر، وهو حب ذاتي لهم لا علة له ولا فكر فيه ولا عقل ولا رأي، بل هو جنون فطري ورحمـــة ربانيّـــة عامّـــة لجميـــع الحيوانات.

والطور الثاني: حب معلول معه فكر، وهو المراد بالآية، وهو حب الأمل والرجاء بالولد".[١]

فالآية الكريمة تتحدث عن شهوة حب الأولاد والنسل، وبما أن هذا الأمر لا يتحقق إلا بالتقـــاء زوجي الجنس الإنساني- ضمن العلاقة الزوجيّة كما يقرّها الإسلام- فقد جعل التناسل هدفاً مهماً مـــن أهداف الزواج في الإسلام. وفي هذه المسالة نبحث دور المرأة في عملية التناسل من خـــلال مـــا ورد حول ذلك من آيات، ومدى انسجام هذا الدور مع طبيعة المرأة.

وباستقراء الآيات الواردة حول موضوع التناسل، والزواج من أجل التناسل نجد أن في قولـــه تعـــــــالى: (نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾)، [**البقرة: ٢٢٣**] دلالة واضحة على ذلك، لذلك نتوقف هنا مع تفـــسير هذه الآية، وبيان ما فيها من دلالات على طبيعة المرأة ودورها في عملية التناسل.

---

[١] محمد رشيد رضا، المنار، ٢٠٠/٣.

<u>المسألة الأولى</u>: تفسير قولـــه تعـــالى: (نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾).

ورد في سبب نزول هذه الآية عن جابر رضي الله عنه قال: " كانت اليهود تقـــول: إذا أتـــى الرجل امرأته من دبرها في قبلها، كان الولد أحـــول، فنزلـــت: ((نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ)".[1]

فالآية الكريمة تبيّن هدفاً مهماً من أهداف الزواج، وهو الاستنتاج والاستيلاد، فبعد أن جاء في الآية السابقة، قوله تعالى (فَأۡتُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ)، جاءت هذه الآية تبين وتوضح أن الإتيـــان مرتبط بتحقيق هدف التناسل، فيكون في الموضع والوقت والظرف الذي يتحقق فيه هذا الهدف، وبعـــد ذلك لا يكون حرج في الجهة أو الهيئة المختارة ما دامت تحقق هذا الهدف.

والآية الكريمة تشبّه النساء بالحرث(نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ)، فهي مقدمة فيها معنى التعليل.[2]

والحرث في اللغة: إلقاء البذر فـــي الأرض، وتحـــضيرها للـــزرع. ويطلـــق علـــى الأرض المحروثة اسم الحرث.[3]

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة٢، باب (نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ) ٢٣٧/٨. ومسلم في كتاب النكاح، باب جواز جماعه امرأته في قبلها، من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر، ٢٤٧/١٠، واللفظ له. وكذلك أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة ٦٢/٤، وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح. وأبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب جامع النكاح، ٣٤٢/١.

[2] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٧٠/٢، بتصرف. ويذكر ابن عاشور هنا انه لو قصد منها معاني التعليل فقط لأخرت عن الحكم (فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ)، ولكنها قدمت لتكون مقدمة لما بعدها ولأن في ذلك إحكام للنظم، وليتأتى مجيء الفاء الفصيحة عقبها.

[3] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص١٢٦؛ الفيروز أبادي، بصائر ذوي التمييز، ٤٤٥/٢، بتصرّف. ويشير الآلوسي هنا إلى لطيفة جميلة، وهي أن الحرث غير الزرع، لأن الزرع إنباته، كما في قوله تعالى: (أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَحۡرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمۡ تَزۡرَعُونَهُۥٓ أَمۡ نَحۡنُ ٱلزَّٰرِعُونَ) الآلوسي، روح المعاني، ٥١٧/١، بتصرّف.

وتشبيه النساء بالحرث متفرع من تشبيه النسل بالبذور، فهو كما يقول الآلوسي: "تشبيه يكنى به عن تشبيه آخر"[١].

فالآية الكريمة اذن تشبه النساء بالأرض المحروثة المهيأة لتلقي البذور، من أجل الاستنبات والاستيلاد. ثم يترتب على هذا التشبيه حكم معلل به (فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ) والإتيان هنا كناية عن الوطء.

وكرر لفظ الحرث هنا للتأكيد على أن الغاية من الوطء هي تحقيق التناسل وليس الاستلذاذ المجرد، فلا حرج أن يأتي الرجل زوجته من أي جهة أو بأي هيئة ما دام يقصد الحرث في موضعه الطبيعي.[٢]

ثم تختتم الآية بدعوة الناس إلى تقديم ما يصلح للتقديم من العمل الصالح والحسنات وتقوى الله باجتناب المعاصي والسيئات، لأنهم سيلاقون الله يوم القيامة فيحاسبهم على حسناتهم وسيئاتهم، وتكون البشارة للمؤمنين الذين قدموا الحسنات والتقوى.[٣]

---

[١] الآلوسي، روح المعاني، ٥١٧/١.

[٢] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط،٤٠٢/٢؛ محمد رشيد رضا، المنار،٢٩٢/٢، بتصرف.

ورد في تفسير (أنّى) عدة أقوال:

- بمعنى أين، من أين شئتم، و يلزمها هنا (من) ظاهرة أو مقدرة.
- بمعنى كيف، أي كيف شتم.
- بمعنى متى، أي متى شئتم.
- رأي بأنها بمعنى (أين) بدون من، أي في أيّ مكان أو موضع شئتم، وأصحاب هذا الرأي يبيحون الوطء في الدبر، وقد ذكر القرطبي بعد ذكره لمجموعة من الأحاديث حول سبب النزول، وحول بطلان ما اتهم به ابن عمر رضي الله عنهما بأنه أباح الإتيان في الدبر: "هذه الأحاديث نص في موضع إباحة الحال والهيئات كلها، إذا كان الوطء في موضع الحرث". القرطبي، أحكام القرآن، ٩٣/٢؛ الآلوسي، روح المعاني، ٥١٧/١، بتصرف.

[٣] الآلوسي، روح المعاني، ٥١٧/١، بتصرف. ويذكر ابن عاشور هنا لطيفة في ترتيب الآيات (وقدموا لأنفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه) فيقول: "وقد رتبت الجمل الثلاث الأول على عكس ترتيب حصول مضامينها في الخارج، فإن الظاهر أن يكون الإعلام بملاقاة الله هو الحاصل أولاً ثم يعقبه الأمر بالتقوى، ثم الأمر بأن يقدموا لأنفسهم، فخولف الظاهر للمبادرة بالأمر بالاستعداد ليوم الجزاء، وأعقب بالأمر بالتقوى إشعاراً بأنها هي الاستعداد ثم ذكّروا بأنهم ملاقوا الله فجاء ذلك بمنزلة التعليل"، التحرير والتنوير، ٣٧٠/٢.

<u>المسألة الثانية</u>: دلالات قوله تعالى (نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ)

ذكرت في تفسير الآية الكريمة، أنها تشبه التناسل ببذر الحب في أرض محروثة، مهيأة لاستقبال هذا الحب، والمرأة هي الحرث، أي هي تلك الأرض التي تحمل بذر الإنسانية، فتمثل المرأة الركن الأساس في تحقيق هدف التناسل، وحفظ النوع الإنساني. وفي هذا التشبيه، وبتخيل صورة الأرض المهيأة لتلقي البذر، يمكننا الاستدلال على بعض المعاني من خلال هذه الصورة:

١. الحرث: أرض مهيأة للبذر، والمرأة مهيأة بأصل خلقها، وبطبيعة جسدها لحمل النسل فهي ميزة وخاصيّة للمرأة، وليس المقصود فقط الاستعداد الجسدي في المرأة، ولكن أيضا الاستعداد النفسيّ، والوجداني، والعقلي، كلها استعدادات جعلها الله في المرأة لتحمل البشرية كلّها في رحمها!

٢. المرأة هي رمز الخصوبة للنوع الإنساني، ومن الشواهد على ذلك طقوس رمي الحبوب والبذور على العروس ليلة الزفاف، وهي طقوس موجودة عند مجتمعات وثقافات متباينة، وفي عصور مختلفة. وفي ذلك يقول إدوارد وستر مارك، بعد سرده لطقوس كثيرة حول إلقاء البذور في مجتمعات وعصور مختلفة، أن الكثير من الكتّاب يفسرون هذه الطقوس على أن المقصود بها هو الرمز للإخصاب والتوالد الذي تمثله المرأة، والشعور بالرابطة الوجدانية بين البشر والأرض، وبين ثمرة الأرض وثمرة الجسد.[١]

٣. وبتصور معنى الأرض المحروثة في المرأة والتي تتجدد وتتهيج بالزراعة والإنبات، أرى دلالة على أن الحمل والولادة فيه تجدد للمرأة، وتحقيق للتوازن الحيوي لجسدها ونفسها بوصولها إلى غاية نموها ونشاطها الجسدي. وفي ذلك يقول ألكس كاريل: "إن الإناث من ذوات الثدي قد لا تصل إلى غاية نموها إلا بعد الحمل مرة أو أكثر، فالحمل عند المرأة من عوامل توازنها الحيوي، ولهذا يعتبر الطب الظاهري الحياة الجنسية والتناسلية على أعظم جانب من الأهمية لدى المرأة. و يميل إلى تشجيع النشاط الجنسي المشروع لمصلحة أعضائها واستدامة شبابها وإطالة عمرها".[٢]

---

[١] ادوارد وستر مارك، قصة الزواج، ص٢١٠، ترجمة عبد المنعم الزيادي، مكتبة نهضة مصر ومطبعتها، مصر، بتصرّف.
[٢] ألكسيس كاريل،الإنسان ذلك المجهول، ص١١٠، تعريب شفيق اسعد فريد، مكتبة المعارف، بيروت، ط١٤١٤-١٩٩٣.

المطلب الثالث: تحقيق السكن والألفة.

الشعور بالأمن والطمأنينة حاجة إنسانية ملحة وملازمة للإنسان في جميع البيئات والعصور والظروف، ولعل أهم دائرة يحتاج الإنسان فيها للشعور بالأمان هي الأسرة لأنها الدائرة الأهم والأقرب والألزم له، لذلك جعل تحقيق السكن والعيش في مودة ورحمة من أهداف الزواج المهمة في الإسلام، يقول سبحانه: (وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾)، [الروم: ٢١]. ويقول: (هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا) [الأعراف:١٨٩]؛ وفي دعاء عباد الرحمن يقول: (وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّـٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾)، [الفرقان: ٧٤].

وبالنظر في الآيات السابقة نجدها تعلل الزوجية بالسكن وتقرر أن الأصل بناء الأسرة على المودة والرحمة، وأن يكون كل طرف قرة عين لزوجه، ولتفصيل هذه المعاني أكثر أقف مع تفسير الآية الأولى المذكورة هنا.

<u>المسالة الأولى</u>: تفسير قوله تعـالى: (وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾) [الروم: ٢١].

جاءت هذ ه الآية الكريمة في سياق الحديث عن عدد من الآيات الدالة على عظمة الله سبحانه وتعالى، وجلال قدرته.

يقـــول الله تعـــالى: (فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَيُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١٩﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَآ أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ ﴿٢٠﴾) [الروم]. وآيات أخرى بعدها تلفت الناس إلى الآيات الكونيّة العظيمة التي تدل على عظمة الخالق وقدرته.

وفي ذات السياق تتحدث هذه الآية الكريمة عن آية الزواج الإنساني، ومـا فيهـا مـن آيـات عجيبة لا يلتفت إليها الإنسان لبلادة الألفة، ولكنه إن أمعن التفكير فيها وجد فيها آيـات عديـدة: فـالله جعل النوع البشري زوجاً من الذكر والأنثى، وجعلهما من جنس واحد متآلف يشتركان فـي صـفات عامة وحاجات واحدة، بحيث إذا احتاج أحدهما للآخر وجـده سـكناً لـه، ومعنـى الـسكن: الألفـة والاطمئنان، وسكن إلى الشيء مال إليه.[١]

ويجوز أن يكون استعمالها هنا على الحقيقة بمعنى الميل القلبي،[٢] أو مستعارة لمعنـى الأنـس وراحة النفس الذي يزيل وحشتها واضطرابها كما يزيل السكون اضطراب الجسد.[٣]

وكما ذكرنا فهذا السكن يحققه نظام الزوجيّة مع وحدة الأصل، فإن هذه الوحدة سبب لتحقيـق الألفة وهي من دواعي التضام والتآلف والتعارف.[٤]

---

[١] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٣٨٢/٨. أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ١٧٠/٥. الآلوسي، روح المعاني، ٣١/٨، بتصرّف.

[٢] يقول الإمام الرازي: "يقال سكن إليه للسكون القلبي، وسكن عنده للسكون الجسماني"، الرازي، مفاتيح الغيب، ٩١/٩.

[٣] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧٠/٢١، بتصرف.

[٤] أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ١٧٠/٥، بتصرّف.

ولتعميق معنى السكن في نظام الزواج الإنساني، جعل بين الزوجين مودة ورحمة[١]. والمودة من الود وهي محبة الشيء وإرادته، وإرادة الخير له والخلو عن إرادة المكروه.[٢] ومن المعاني الجميلة كذلك في استعمال كلمة الود معنى الملازمة والمواصلة، فكما يقول البقاعي: "من ودّ لا يقاطع ومن أحب واصل وآثر".[٣] فهو ليس حبّا آنيّاً مؤقتاً وإنما علاقة ممتدة من الحب والودّ.

والودّ يفضي إلى الرحمة والتراحم، وهي رقة تحمل الإنسان على الإحسان لغيره،[٤] والآية في جعل المودة والرحمة بين الزوجين، وهو أن غالب الزواج يكون دون سابق معرفة وتقارب، يصح معها التعاطف والتراحم، فيجيء الزواج برابطة الحب والود والرحمة، التي لم يعرفها الزوجان.[٥]

فالنص الكريم، يبين أنّ من عظيم قدرة الله عز وجل أن خلق البشر، ذكوراً وإناثاً، يرتبطون معاً برابطة الزواج الشرعي، فيكونون سكناً لبعضهم ويبث الله فيهم الحب المتواصل والرحمة العميقة.

المسألة الثانية: دلالات قوله تعالى: ((وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)) [الروم: ٢١).

بعد النظر في تفسير النص الكريم، يمكنني القول أنّ هذا النص يحمل عدة دلالات على دور الزواج في تحقيق السكن والمحبة، وأهمية السكن والمودة والرحمة في الزواج، ودور المرأة الأساس في تحقيق هذه المقاصد. ومن أهم هذه الدلالات:

١. في قوله تعالى: (خلق لكم)، وكما هو معلوم فالخطاب هنا يعم الإناث والذكور، أي لجميع نوع الإنسان، فالله سبحانه وتعالى قد جعل لكل فرد زوجه.[٦]

٢. في قوله تعالى: (من أنفسكم) أي من نوعكم،[١] وفي استخدام كلمة (أنفسكم) هنا دلالة عميقة على القرب الشديد بين الزوجين فهم كالنفس الواحدة.

---

[١] أشار غير واحد من المفسرين أنه ليس المقصود بالسكن والمودّة والرحمة كل أفراد الجنس، أو بين الرجال والنساء بشكل عام، وإنما ما كان بينهما بعصمة الزواج، أي بين المتزوجين. ينظر أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ١٧٠/٥. الآلوسي، روح المعاني،٣٢/٨، بتصرّف.

[٢] الراغب، معجم المفردات، ص ٥٨٨؛ البقاعي، نظم الدرر، ٦١٢/٥، بتصرّف.

[٣] البقاعي، نظم الدرر، ٦١٢/٥.

[٤] الراغب، معجم المفردات، ص١٩٦، بتصرّف

[٥] الآلوسي، روح المعاني، ٣٢/٨، بتصرّف.

[٦] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧١/٢١، بتصرّف.

٣. تحمل (لتسكنوا إليها) عدة دلالات من أهمها:

- الميل القلبي بين الذكر والأنثى أمر مجبول عليه الذكور والإناث، وهو مُركّز في طبعهم ليس فقط بدافع الشهوة الجنسيّة، وإنما كذلك بدوافع عاطفيّة ونفسيّة.
- الأصل في العلاقة بين الزوجين هو تحقيق الاطمئنان والألفة بينهما، وراحة النفس والجسد عند زوجها، ففي ذلك توجيه إلى الزوجين بأن لا ينظر أي منهما إلى الآخر على أنه محور للصراع، أو الاضطراب، بل موطن السكن والأمن.
- ما أفهمه من هذه الآية أن تحقيق الشعور بالسكن أمر متبادل بين الطرفين، ولكن هناك نص آخر يكاد ينبه إلى اختصاص هذا الأمر بالزوج الأنثى، يقول الله تعالى: (هو الذي خلقكم من نفس واحدة و جعل منها زوجها ليسكن إليها) [الأعراف:١٨٩]. فالمتفق عليه هنا أن المقصود بالزوج هو الأنثى، فالآية تشير أنها خلقت لتكون سكناً ومحل راحة وأمن لزوجها.
- من المعاني التي تبثها كلمة (السكن) معنى الأمن، والشعور بالاطمئنان. والحقيقة أنه أمر في غاية الأهميّة لاستقرار الأسرة ونجاحها، فمتى شعر الزوجان بالأمن وابتعدا عن تهديد بعضهما بما يملكانه من سلطان أو سلطات تحققت الثقة والسكن.[٢] وفي ذلك يقول الدكتور محمد خليفة: "ومن المعروف أن فقدان الأمن وعدم الشعور بالاطمئنان يؤدي إلى إثارة الخوف والقلق وعدم الاستقرار وهذه هي دعائم الاضطراب النفسي وأسباب الشقاء العائلي في كثير من الحالات".[٣]

٤. كذلك أجدُ في قوله تعالى: (وجعل بينكم مودةً ورحمة) دلالات عديدة منها:

أ. توحي كلمة المودة، بمعنى المحبة المتواصلة، ففيها دلالة على أهميّة التواصل بالحب، فلا يكفي أن تبدأ الحياة الزوجيّة بالمحبة والرضا، ولكن لا بد من أن يستمر ذلك على امتداد الحياة الزوجية. وطرق التواصل بالحب تختلف بين الذكر والأنثى، فالأنثى يعنيها أكثر الناحية التعبيريّة لتأكيد الشعور بالحب.

---

[١] أشار البقاعي هنا إلى أن تقديم الجار والمجرور (من أنفسكم) فيه دلالة على حرمة التزوج من غير النوع"، البقاعي، نظم الدرر، ٦١٢/٥. ومن الجيد لفت النظر إلى هذه النقطة هنا، لعلها تكون رداً على من يدعي جواز الزواج بين البشر والجن، ويدير السجالات الطويلة حول ذلك.

[٢] وأقصد هنا "بالتهديد بالسلطان والسلطات" وهو ما نراه في واقع الحياة اليوميّة من أسر تتهدم بسبب فقدان الثقة وفقدان الشعور بالأمن، فمن الغريب ما يعمد إليه بعض الرجال من أجل دعم نفوذه وسلطانه على زوجته بتهديدها بالطلاق أو بالزوجة الثانية، فهو من حيث لا يشعر يهدم أهم أساس لثقتها به وبالتالي لسكنه. وكذلك من الغريب ما تعمد إليه بعض النساء بإثارة غيرة زوجها عليها بطرق عديدة من أجل لفت نظره إليها وإشباع غرورها الأنثوي فتفقد ثقته وسكنها.

[٣] علم النفس التربوي الأسري، ص ٨٦.

ولكن كثيراً من الرجال لا يشعرون بالحاجة إلى سماع ذلك من زوجاتهم بذات الدرجة. ومع ذلك وبما أن الحب و التواصل به جعل هدفاً وأساساً مهماً للزواج، فأرى من الواجب على الأزواج الاهتمام بهذا الجانب عند الزوجات. فالزوج مسئول عن تأكيد حبه لزوجته من آن لآخر بالأقوال والتعبيرات، وكذلك الأفعال التي تشعرها بذلك.[١]

ب. هذا التواصل بالحب، يفضي إلى التراحم الذي يظهر في ظروف وأوقات يفقد أحدهما قدرته على تحقيق النفع المطلوب لصاحبه.

والظاهر لي أنّ هذه الرحمة يقصد بها -على الأغلب – النساء أكثر من الرجال، فالمرأة تمر بمراحل في حياتها تفقد فيها قدرتها على التواصل النفسيّ والجسديّ في الزواج، كفترات الحيض، والحمل، والنفاس، واليأس من الحيض، فتخاف المرأة فيها من فقدانها لزوجها ولتواصله معها، فجعلت الرحمة في الزواج ليخرج عن النفعيّة الماديّة المجرّدة، إلى التواصل النفسيّ العاطفيّ الإنسانيّ المبنيّ على الألفة والمحبّة.[٢]

ج. الجمع بين المحبّة والرحمة بين الزوجين، هو ما يمكن وصفه بالشعور بالمعيّة، الذي هو مزيج من هذين الشعورين. والذي يعدّه علماءُ النفس أهمَ وأقوى رابط بين الزوجين، فهو جوهر الرباط الزوجي.[٣]

د. ومن معاني كلمة (الرحمة) الرقة، وهي أمر ضروري في أصل التعامل بين الزوجين، فالأصل أن يرقّ الطرفان لبعضهما، ولا تكون الحياة بينهما ميدان لفرض الرأي والشخصيّة والسلطان.

هـ. تفسير بعض العلماء لكلمة (المودة) بالجماع، و(الرحمة) بالولد،[٤] فيه إشارة إلى أن الجماع بين الزوجين هو صورة من صور التعبير عن الود والمحبة. و نعود هنا إلى النقطة (أ) في أهمية أن يعبر كل زوج لزوجه عن حبه بالطريقة التي يحتاجها الطرف الآخر. وما أقصده أنني ذكرت في النقطة السابقة أهمية التعبير العاطفي الكلامي أو الفعليّ للأنثى. وهنا يلفت هذا التفسير

---

[١] الدكتور محمد خليفة، علم النفس التربوي، ص ٨٨، بتصرّف.

[٢] يتحدث اوسفالد كوله، في كتابه زوجتك هذا الكائن المجهول، عن مخاوف المرأة بعد دخولها سن اليأس، من عزوف زوجها عنها، ليس من الناحية الجنسيّة فقط، وأن هذه المشكلة تظهر كثيراً بين الأزواج المتقاربين في السن، فبينما يكون الرجل في سن الخامسة والأربعين في أوج فعاليته ورجولته، يبدأ شعور المرأة بالنزول؛ أوسفالد كوله، زوجتك هذا الكائن المجهول، ص ٣٣٠، ترجمة د. أمين رويحة، مكتبة النهضة، بغداد، ط/١، ١٩٨٣، ط/٢، ١٩٨٧، بتصرّف.

[٣] زكريا إبراهيم، الزوج والاستقرار النفسي، ص٧٨، بتصرف

[٤] ذكره الآلوسي عن الحسن ومجاهد وعكرمة وقال: "كون المودة بمعنى المحبّة، كناية عن النكاح أي الجماع للزومها له ظاهر، وأما كون الرحمة كنايّة عن الولد للزومها له فلا يخلو عن بعد". روح المعاني، ٣٢/٨.

النظر إلى أهمية ودور الجماع في التعبير عن الودّ والحب وأظنّ أنّ ذلك يقصد به الزوج الذكر بشكل أوضح من الأنثى.

٥. الجمع بين السكن والحب والرحمة في آية واحدة، كأساس وأصل مهم في بناء وسعادة الزوجيّة الإنسانيّة، بحيث تشكل هذه آية من آيات الله في الكون.

وهذا الجمع يكشف عن العلاقة بين الشعور بالاطمئنان والسكن، والشعور بالحب والعطف، باعتبار أن الثاني هو عامل مهم لتحقيق الأول في ظل الأسرة الواحدة، فالإنسان مخلوق وبداخله دافع طبيعي إلى أنّ يُحب غيره، وأن يشعر بحبٍّ غيره له، ويعبر عن ذلك بحاجة الإنسان لأنّ يُحِبَّ ويُحَب.[١]

[١] محمد خليفة بركات، علم النفس التربوي، ص٨٦، بتصرف.

المبحث الثاني: الحقوق والواجبات الزوجيّة.

تشكل الأسرة في جانب كبيرٍ ومهم منها نظاماً مؤسسياً قائماً على التبادل بين الحقوق والواجبات، ويعدّ علماء الاجتماع هذا التبادل قيداً وأساساً مهماً لتحقق الديمقراطيَّة، وتوافر العدالة الاجتماعيّة بين أفراد المؤسسات والمجتمعات.[١]

وقد حدد الإسلام وبشكل واضح، من خلال الكتاب والسنة، جملة الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين، فجعل من حق الزوج وواجب المرأة القوامة، وجعل من حق الزوجة وواجب الزوج الصداق والنفقة، ومن الحقوق المشتركة بين الزوجين المعاشرة بالمعروف.

وفي هذا المبحث أتناول ما ورد حول هذه الحقوق والواجبات من آيات، لمعرفة ما فيها من دلالات على خصائص المرأة النفسيّة، ومدى انسجامها مع طبيعة المرأة ونفسيتها.

المطلب الأول: القوامة الزوجيّة:

ذكرت القوامة الزوجيّة في آية كريمة صريحة بذلك. قال تعالى: (ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴿٣٤﴾)، **[النساء: ٣٤]**، فالآية -كما يظهر- تبين دور الرجل ووظيفته داخل الأسرة، وهي القيام على أمورها، وتبين موقفين محتملين للنساء من ذلك؛ امرأة صالحة ترضى وتحفظ بيتها وزوجها، وأخرى تعصي وتترفع فيتناولها لفظ النشوز، وتستحق العلاج المذكور.

وبالعودة إلى النص الكريم، ولاستنباط إيحاءاته بشكل أدق وأوضح أتوقف بداية مع تفسيره.

---

[١] عصمة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات، ص ٢٠٦، بتصرّف.

<u>المسألة الأولى</u>: تفسير قوله تعالى: ((ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ))

يقول الله تعالى: (ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ). فالآية تضع ما يمكننا وصفه بالدستور الأساسي للأسرة، وتحدد أن الرجل في الأسرة المسلمة هو القوّام عليها. والمقصود بالقوّام- كما يظهر لي من أصل استعمال الكلمة القائم بشؤون الأسرة والمسئول عن تدبير مصالحها.[1] فهي مسؤولية واجبة على الرجل يتفرع عنها حق الطاعة، وحق القيادة الواجبة على الزوجة والأولاد.[2]

ثم يبين الله تعالى في هذه الآية، أن هذا الأمر متعلقٌ بأسباب وهي: (بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ) فيرى المفسرون أن الباء في (بما فضل) سببية متعلقة بقوامين، أي أن إعطاء القوامة للرجال، جاء لسببين:

الأول: أمر فطري أعُطي للرجال ليتأهلوا للقيام بهذه الوظيفة، وهو المقصود في قوله تعالى: (بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ). أي أمر وهبي من الله سبحانه وتعالى خلق عليه جنس الذكور، يُؤهلهم للقيام بهذه الوظيفة.

والثاني: أمر كسبي، وهو المقصود بقوله تعالى: (وبما أنفقوا من أموالهم) أي أن قدرتهم على الكسب والإنفاق وتوفير أسباب العيش الكريم لأسرهم، جعلتهم مؤهلين ومناسبين للقيام بهذا الأمر.

وهنا أتوقف قليلاً مع ما أورده عدد من المفسرين حول المزايا الفطريّة للرجال، التي جعلتهم مؤهلين لهذه الوظيفة، فنراهم يَعدّون النبوة والإمامة الكبرى والصغرى وإقامة الشعائر كالأذان والإقامة والخطبة في الجمعة وغيرها، ويعدّون اللحى وتعدد الزوجات، وزيادة النصيب في الميراث، وغيرها من المزايا الفطريّة للرجل.[3]

---

[1] قوّام صيغة مبالغة، ويقال: قيوم وقيم، وهو الذي يقوم بالأمر ويحفظه ويليه ويصلحه، وهي مشتقة من القيام المجازي، لآن شأن الذي يتولى أمراً أن يقوم و يقف ليدبر أمره، فأطلق على الاهتمام القيام بعلاقة اللزوم.
أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٦٢٢/٣. ابن عاشور، التحرير والتنوير ٣٧/٥، بتصرّف.

[2] ينبه الآلوسي هنا إلى لطيفة اختيار الجملة الاسمية مع صيغة المبالغة في النص الكريم، (الرجال قوّامون على النساء) ففيه دلالة على عراقة هذه الصفة، ورسوخها في الحياة الإنسانية، فجاءت بصيغة قاعدة أو سنة ثابتة في الحياة، روح المعاني، ٢٣/٣، بتصرّف.

[3] ينظر الزمخشري، الكشاف، ٥٣٧/١؛ الشيخ محمد علي طه الدّرة، تفسير القرآن الكريم، وإعرابه وبيانه، ٥١/٣، منشورات دار الحكمة، دمشق، بيروت، ط١٤٣٢/٢-٢٠٠٢، بتصرّف.

إلا أن الناظر في هذه الأمور جميعها، قد يلاحظ أنها بعيدة عن أن تكون استعدادات، أو مزايا فطريّة للرجال، يستحقون بها تولي رئاسة الأسرة، فالمقصود هنا بالفضل، ليس الفضل المطلق للرجال على النساء، ولا كل فضل ناله الرجل بالوضع الشرعي، وإنما فضل مخصوص بتحقيق القوامة، وإدارة شؤون الأسرة. ويمكننا أن نضرب لذلك مثلاً بالفضل البدنيّ والفسيولوجيّ للرجل. فالرجل يمتاز بقوة بدنية، وبحياة فسيولوجية بعيدة عن الاضطرابات والتغيرات الدورية التي تعتري المرأة – كالحيض والنفاس. وقيادة الأسرة وحفظها يحتاج إلى تلك القوة البد نية.

كذلك يمتاز الرجل من الناحية الواقعية بأنه أكثر مخالطة ومعايشة للمجتمع الخارجي - على الأغلب - وبالتالي أقدر على حماية الأسرة وتحديد مسارها الصحيح. إذن فالمقصود بالتفضيل هنا المزايا الجبليّة للرجل، التي تقتضيها حاجة المرأة إلى الرجل في الذبّ عنها، وحراستها وحراسة الأسرة.[1]

ويزيد هذه الوجهة تأكيداً، تفسير القوامة بالمسؤولية التي يتفرع عنها حق الطاعة، وليس تفسيرها بالسلطة المطلقة الراجعة إلى تفضيل جنس على جنس، بحيث ترتبط القوامة بالسلطة أكثر من ارتباطها بالواجب والمسؤولية.

وبعد بيان هذه القاعدة المهمة في الأسرة المسلمة، تتجه الآية الكريمة إلى تصنيف النساء إلى صنفين أمام هذه القاعدة؛ الأول: (فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ). والفاء هنا هي الفاء الفصيحة،[2] أي إذا كان الرجال قوامين على النساء، فمن المهم تفصيل أحوال النساء في مقابل هذه القوامة.[3]

والصنف الأول المذكور هو الصنف الصالح من النساء، القانت أي المطيع لله وللزوج[4]. اللواتي يحفظن أزواجهن في غيابهم، يحفظنهم بالمحافظة على أعراضهم وأموالهم وبيوتهم كما يحبون أن تكون حال شهادتهم، وبحفظ أسرار أزواجهم كما أمر الله عز وجل أن يكون الحفظ[5].

---

[1] محمد رشيد رضا، المنار، ٥/٥٥. سيد قطب، الظلال، ٢/٦٥٠. ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٥/٣٧، بتصرّف. و يذكر سيد قطب في الظلال عدد من مزايا الرجل الفطريّة التي تأهله للقيام بمهمة القوامة.

[2] الفاء الفصيحة تسمية أضافها الزمخشري وتم التوسع في القول بها لدى الكثير من النحاة المفسرين، وهي الفاء التي تفصح عن مقدر محذوف و لها صور مختلفة. محمد حسن الشريف، معجم حروف المعاني في القرآن الكريم، ٢/٦٨١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤١٧-١٩٩٦، بتصرّف.

[3] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٥/٣٩، بتصرّف

[4] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص ٤٢٦. أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٣/ ٦٢٤، بتصرف.

[5] الآلوسي، روح المعاني، ٣/٢٤، بتصرّف

أما الصنف المقابل لهذا الصنف، فهو صنف تظهر منه علامات النشوز (وَٱلَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ) والخوف هنا إما بمعنى التيقن والعلم المؤكد بوقوع النشوز من المرأة، لأن الأحكام اللاحقة متعلقة بوقوعه لا توقعه، أو أن الخوف هنا على بابه من بعض الظن، أو على بابه من ضد الأمن؛ أي تحذرون وتتوقعون، وتخافون عواقبه السيئة.[1]

والنشوز في اللغة من النشز أي الارتفاع، والمرأة الناشز هي: المتعالية عن إطاعة أمر زوجها بغير حق.[2]

والملاحظ هنا في معنى النشوز أنه يأتي من طرف واحد دون أي مبادرة أذى أو إضرار من الطرف الثاني، وهذا يظهر كذلك في حالة نشوز الزوج التي ذكرتها الآية الكريمة (وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾) [النساء: ١٢٨].

فهو بذلك يختلف عن الشقاق والمغاضبة، التي يشترك فيها الطرفان، وهذا المعنى يعطينا صورة واضحة عن أن المقصود بالنشوز ليس هو مطلق مخالفات المرأة للرجل، أو مطلق ما يحصل بينهما من مشكلات، وإنما هو تصرف عدواني من جانب واحد، ليس له مسوغات أو مبررات داخل الأسرة.

والآية الكريمة تعرض بعد ذلك خطوات علاج هذا النشوز من الزوجة، وهي خطوات مرتبة متدرجة. تبدأ أولاً بالوعظ، وهو النصح الذي يحمل معاني ومبادئ دينية، بتذكيرهنّ بأمر الله بطاعة الزوج، وبحق الرجل في القوامة على الزوجة والبيت[3]، وغير ذلك من المعاني الدينية التي تحرك في المرأة الوازع الديني، والخوف من غضب الله عليها إذا استمرت على نشوزها.

---

[1] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٦٢٥/٣؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٣/٥، بتصرّف. ويقول أبو السعود في معنى الخوف: "الخوف حالة تحصل في القلب عند حدوث أمر مكره أو عند الظن أو العلم بحدوثه"، أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ١٣٢/٢، بتصرّف.

[2] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٦٢٥/٣؛ الآلوسي، روح المعاني، ٢٥/٣، بتصرف.

[3] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٦٢٥/٣، بتصرّف.

ثم تأتي الدرجة الثانية وهي الهجر في المضاجع، والهجر هو الترك، والمضجع هو المكان الذي يضطجع فيه أي يستلقى فيه، فالكلام هنا كناية عن ترك جماعهنّ.[١]

والدرجة الأخيرة من درجات العلاج، هي الضرب، وهو ضرب علاجي غير مبرح، لا يجرح ولا يكسر لها عظماً، ويجتنب الوجه، وقد ورد عن الرسول ﷺ في ذلك عدة أحاديث منها: "**لا يجلد أحدكم امرأته جَلدَ العبد ثم يجامعها في آخر اليوم**".[٢]

وهذا الحق في العلاج والتأديب للزوجة الناشز ما دامت على نشوزها، فإن أطاعت زوجها وتابت، فعليه أن يتوقف ولا يتعرض لها بالأذى والتوبيخ (فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا) وجاءت الخاتمة هنا بصفة العلو والكبر، لتذكر الزوج وتنبهه إلى أن المتصف بذلك على الحقيقة هو الله، فلا يغتر بما له من حق التأديب فيبغي ويظلم زوجه بذلك.

<u>المسألة الثانية</u>: دلالة قوله تعالى: (ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ) إلى آخر الآية الكريمة.

بعد النظر في تفسير الآية الكريمة يمكننا الخروج بالدلالات التالية:

* في قوله تعالى: (ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ) أجد عدة دلالات منها:

أ. توزيع المهام والوظائف في الأسرة حتى لا تتداخل، ولا يحدث فيها صراعات داخليّة، وهو ليس توزيعاً عشوائياً، أو لتمييز طرف على آخر، وإنما جاء وفقاً لما اختص به كل زوج من صفات وخصائص تجعله الشخص المناسب لتلك الوظيفة، وهذا يظهر فيما ورد في الآية الكريمة من تعليل للقوامة بالأسباب الوهبيّة والكسبيّة.

---

[١] الآلوسي، روح المعاني، ٢٥/٣، بتصرّف. وللعلماء آراء عدة في معنى وصورة الهجر في المضجع منها:

- هجر الغرفة التي تبيت فيها.
- الهجر بمعنى ترك الجماع فقط، و صورته بأن يولي ظهره ولا يلتفت إليها، في ذات الفراش.
- الهجر بمعنى الربط أي اربطوهنّ بالهجار كما يربط البعير به، وهو حبل يشدّ به البعير، فهي في معنى اضربوهنّ و نحوها، وهو تفسير ذكره الطبري، وأخذ عليه أكثر المفسرين هذا الرأي، حتى وصفه الزمخشري أنه من تفسير الثقلاء.

ينظر الزمخشري، الكشاف، ٥٣٨/١؛ ابن عطيّة الأندلسي، المحرر الوجيز، ٤٦/٤، بتصرّف.

[٢] أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، و قول الله تعالى (اضربوهنّ) أي ضرباً غير مبرح، ٢١٣/٩، حديث رقم ٥٢٠٤، مطبعة دار الريان، القاهرة، ط/٢، ١٤٠٩-١٩٨٨. وهناك أحاديث أخرى في هذا الموضوع ولكن اخترت هذا الحديث لوروده في الصحيح، فقد ذكر ابن حجر العسقلاني في سياق شرحه لهذا الحديث أحاديث أخرى في النهي عن ضرب النساء، كما ورد عن عائشة ﵂: (ما ضرب رسول الله ﷺ امرأة له ولا خادماً قط ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا في سبيل الله).

والتوزيع العادل للوظائف بين الزوجين مع قيام كل منهما بما عليه، من أهم عوامل تحقيق السعادة بين الزوجين، وفي ذلك يعرض الدكتور زكريا إبراهيم في كتابه الزواج والاستقرار النفسي إحصائيّة تدرس العلاقة بين السعادة الزوجيّة وسيطرة أحد الطرفين على الآخر، وتظهر الإحصائيّة أن في الزيجات القائمة على التوزيع الأمثل للوظائف بين الزوجين كانت نسبة السعداء ٨٧%، ونسبة الأشقياء ٧%.

ويستدل الدكتور زكريا بهذه النتيجة على أنّ الزواج الديمقراطيّ الذي يقوم على توزيع عادل للسلطة بين الرجل والمرأة، هو من بين جميع ضروب الزواج أكثرها تحقيقا لشروط السعادة.[١]

ب. مهمة قيادة الأسرة، والقيام على شؤونها مهمة رئيسة في الأسرة، لأن الأسرة كما ذكرت سابقاَ تشكل في صورة من صورها مؤسسة اجتماعيّة، ووجود رئيس لكل مؤسسة صغيرة أو كبيرة أمر فطريّ بديهيّ، أو هو من مسلمات الحياة التي لا تقبل النقاش، ولا يتعارض ذلك بأي شكل من الأشكال مع ديمقراطيّة وعدالة هذه المؤسسة.

ومن جميل التعبير القرآني عن قيادة الأسرة استخدام كلمة (القوامة)، وهي تحمل دلالات عدة منها: الأمن، القيام على الأرجل، القيم المستقيم القائم بالأمور، الثابت من البنيان والأشخاص، القول بالعدل، والمواظبة.[٢]

وكل هذه المعاني تبين أن هذه السلطة المعطاة للرجل، هي ليست سلطة استعبادية خالية من المسؤولية والعمل، وليست سلطة جامدة خالية من الروح والعاطفة، فهي قيام وعمل ومواظبة على شؤون الأسرة لتحقيق الأمن والاستقرار والثبات في نظام الأسرة.

ج. وضحت الآية الكريمة أن إعطاء القوامة للرجل وليس للمرأة جاء للسببين؛ الأول: طبيعة الرجل المناسبة لهذه الوظيفة، وفي المقابل فإن طبيعة المرأة غير مناسبة لها، والثاني أن القوامة والقيادة تتطلب قدرات ماليّة لإعاشة الأسرة وتوفير مستلزماتها المالية، وبما أن الرجل - في الغالب - هو الممارس الأكبر للنشاط الاقتصادي في المجتمعات، أعطي هو هذه السلطة.

والذي أراه هنا أن هذا التعليل للقوامة، فيه دليل على أن القوامة ليس فيها ترسيخ لعبوديّة المرأة للرجل، وهي ليست توزيعاَ عشوائياَ دون منطق أو عقل، أو دون أخذٍ بما هو صالح للمجتمع أو ما فيه خير للبشرية. وإنما جاء وفقاَ لعوامل أثبتت الدراسات المتعلقة بالإنسان وتاريخ البشريّة أهميتها في خدمة الأسرة وتحقيق مصالحها.

---

[١] زكريا إبراهيم، الزواج والاستقرار النفسيّ، ص٧٩.
[٢] الحسين بن محمد الدَامغاني، إصلاح الوجود والنظائر في القرآن الكريم، ص٣٩٣، تحقيق عبد العزيز سيد الأهل، دار العلم للملايين، بيروت، ط/١، ١٩٧٠، بتصرّف.

فتذكر الدراسات أن تفوق الذكر البشريّ جسمياً من أهم عوامل إسناد مهمتي الصيد والدفاع إلى الرجال، وأن النساء أقل اتزاناً نفسياً وفسيولوجياً من الرجال، وبالتالي تزداد نسبة وقوع الحوادث لديهنّ. ومن جهة أخرى تشير الدراسات إلى أن الاعتبارات الاقتصاديّة لها أهميّة كبيرة في تنظيم المؤسسات والأنظمة الاجتماعية، وأن الإشراف النهائي على العائلة يناط بالشريك الذي يسهم بالنصيب الأكبر في إعالتها.[١]

ثم لننظر إلى الاحترام العميق للمرأة في هذه الآية الكريمة؛ فإن مجرد التعليل فيه احترام كبير للمرأة، اذ لا تلقي الآية الأمر ثم تمضي، وإنما تحترم الطرف المعني بهذا الأمر بصورة كبيرة وهي المرأة، فتوضح لها أسباب وعلة هذا الأمر، كي لا تشعر بأنه أداة لاضطهادها أو قمعها، بل هو توزيع منطقي قد تختاره هي لو ترك الأمر لها. وكذلك احترام المرأة يظهر في قوله تعالى: (**بما فضل بعضهم على بعض**)، إذ لم يقل بما فضل الرجال على النساء، أو بما فضل الله الرجال؛ ليثبت أن لكل طرف فضل يظهر في مكانه، فإن فضل الرجل المرأة بالقوامة، فهي تفضله بما أودعه الله فيها من خصائص جسديّة ونفسيّة متعلقة بالحمل والتربيّة. فلا مكان هنا للصراع المحموم بين الجنسين على الأفضليّة ولا للمنافسة في الأدوار والوظائف فكلٌ مهيأ لما خلق له.[٢]

* في قوله تعالى: (فَٱلصَّـٰلِحَـٰتُ قَـٰنِتَـٰتٌ حَـٰفِظَـٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ):

أ. عندما تحدثت الآية الكريمة عن واجب المرأة أمام القوامة لم تأتي بصيغة إنشائية آمرة؛ (على المرأة أن تكون صالحة، قانتة....) ولكن جاءت بصيغة خبريّة تخاطب نفس المرأة وتثير فيها صورة المثل الأعلى، والصورة الأفضل للتعامل مع قوامة الرجل، وفي هذا الخطاب –بتقديري- استجابة لما جبلت عليه المرأة من الغيرة، والمنافسة مع بنات جنسها، فأي امرأة تقرأ الآية الكريمة بتعبيرها هذا الذي يصور لها صورة المرأة المثاليّة في التعامل مع الزوج، تشعر بأن فيه حافزاً للالتزام بما ورد فيه، منافسة للوصول إلى هذه الصورة المثاليّة، واستحقاق هذه الأوصاف التي ذكرتها الآية الكريمة.

---

[١] رالف لنتون، دراسة الإنسان، ص ١٨٥-١٨٦، ترجمة عبد الملك الناشف، منشورات المكتبة العصريّة، بيروت، ١٩٦٤. الدكتور فرج عبد القادر طه، علم النفس الصناعي والتنظيمي، ص٢٩٨، دار المعارف، القاهرة، ط/٧، ١٩٩٢، بتصرّف.

[٢] يتحدث الدكتور عبد الحليم عباس قشطة، في كتابه الجماعات والقيادة، أن التفاعل بين فردين أو أكثر لتحقيق هدف معين يحتم وجود علاقة قيادة وتبعيّة، إلا أن المشاهدات اليوميّة للعلاقات تشير إلى أن هذه العلاقة لا تبقى في نفس الاتجاه، ويضرب لذلك مثلاً بالعلاقات الأسرية فيقول: "فقد يقوم رب العائلة بدور القائد في أمور معينة بينما تقوم ربة العائلة بدور القائد في نواح أخرى تبعا لاستعدادات وتخصص كل منهما، وتبعا للمعايير الحضاريّة السائدة" المرجع المذكور، ص٤٩، وزارة التعليم العالي، العراق، ط١٩٨١.

ب. تسمية الملتزمات، والمؤديات لحق القوامة بالصالحات، والذي يفهم منه أن غير الملتزمات هن فاسدات أو مسيئات ديناً ودنيا، فيه ترغيب وترهيب في ذات الوقت، فكل امرأة ترغب في أن تسمى صالحة، ولا تحب أن تسمى فاسدة.

وكذلك يدل على أن من أدّت حق القوامة لزوجها، أصلحت بيتها، وأصلحت ما بينها وبين زوجها، وهذا هو مبتغى كل امرأة صالحة.

ج. وصف (القانتات) الذي يفسره العلماء بالمطيعات، والحقيقة أن في القنوت معنى نفسيّ أعمق من مجرد الطاعة، فالقنوت طاعة اختياريّة، وطاعة عن محبة وإرادة كاملة، وهو أمر يتناسب مع الأساس الذي وضعه القرآن الكريم للأسرة المسلمة؛ السكن والمودة والرحمة.[1]

وهو يخرج بالقوامة بشكل خاص، والزواج بشكل عام عن معنى العبوديّة والسلطة القمعيّة، وهي معان تثيرها الحركات النسويّة حول الزواج والأسرة، باعتبارها مصدراً لسلطة الرجل، وموطناً لقمع المرأة، ومحوراً مهماً من محاور النظام الأبوي في المجتمع.[2]

د. وصف (حَـٰفِظَـٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ) يكشف عن صفة غالبة في النساء، ويدعوهن إلى ضبطها بأمر الله، وهذه الصفة هي التفكه بإفشاء الأسرار الزوجيّة، فالغالب على مجالس النساء المتزوجات الحديث عن مزايا أو رزايا الأزواج، فجاءت الآية الكريمة تبين أن المرأة الصالحة تحفظ سر زوجها ولا تتخذ من حياتها معه مادة للحديث والتداول بينها وبين غيرها من النساء.

وفي تفسير آخر لحفظ الغيب؛ بأنه حفظ الزوج في غيبته في نفسها وماله وولده. وهنا يظهر جمال التعبير والتوجيه بالحفظ، فهو يستعمل في كل تفقد ورعاية و تعهد،[3] فهو أمر للمرأة أن تتنبه وتوقظ حواسها وعقلها في غيبة زوجها، فتتفقد نفسها وتصرفاتها وتتعهد أوامر زوجها في غيابه بالحفظ، أي الطاعة، وفي ذلك تعميق لمعنى الطاعة، فهو قنوت أي طاعة اختياريّة، بدليل أنها مستمرة حتى في غيابه.

---

[1] سيد قطب، الظلال، ٦٥٠/٢، بتصرّف.
[2] سارة جامبل، النسويّة وما بعد النسويّة (دراسات ومعجم نقدي)، ص ٤٠٢، ص ٣٣٢، ترجمة أحمد الشامي، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ط/١، ٢٠٠٢. باسمة كيال، سيكولوجية المرأة، ص٣٥٧، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٣-١٩٨٣. بتصرف.
[3] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٢٤٤

هـ. استعمال أوصاف (الصلاح، القنوت، الحفظ بما حفظ الله) ربط للأوامر والمعاني التي تضمنتها الألفاظ بالله عز وجل، وبالوازع الديني عند المرأة، فكل وصف يحمل معنيين؛ معنى طاعة و صلاح للزوج ومعنى طاعة وصلاح وحفظ لله عز وجل.

كما أن اختيار هذه الأوصاف دون غيرها للمرأة الصالحة، جاء لأنها وردت في سياق الحديث عن قوامة الرجل، فجاءت الآية هنا بالأوصاف التي تتحقق بها القوامة.

* (وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّ):

أ. على عكس وصف الصالحات، جاء الحديث عن النساء الناشزات باللاتي تخافون نشوزهنّ، ولم يقل: واللاتي تعلمون أو واللاتي نشزن، فلم يسند إلى النساء النشوز بصيغة تفيد أن ذلك أمر أصيل فيهنّ أو أن من شأنه أن يقع منهن فعلاً فجاءت العبارة هنا تشير إلى أن الأمر قد يقع ولكن الأصل في النساء غير ذلك.[١]

كما أن التعبير بـ(الخوف) هنا يضيف معنى الترقب والانتباه في الحياة الزوجيّة، فيكون الزوجان في حال انتباه لتصرفاتهما، ولا يتركان أي مشكلة أو علامات نفور أو بغض تستشري في الأسرة، بل على الطرفين المبادرة لمعالجة هذه المشكلات عند ظهور أول بوادرها.

ب. استعمال لفظ النشوز -وهو الارتفاع- فيه إشارة إلى حالة نفسيّة عند الزوجة، حالة تعبر عنها الصورة الحسيّة للناشز التي تريد أن تبرز وتستعلي بالعصيان والتمرد، وهذه الحالة فيها خروج وارتفاع عن الفطرة السويّة، كما في النشوز ارتفاع الأرض عن الاستواء.[٢] وهذا الوصف لحال مخالفة الزوجة يبين أن المرأة لا توصف بالنشوز إلا إذا خرجت بفعلها أو قولها عن ما استقرت واستوت عليه الأسرة.

- (فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّ):

أ. هذه الإجراءات الثلاثة يسميها بعض المفسرين بالإجراءات التأديبيّة أو العقابيّة للمرأة الناشز، وإن كنت أفضل تسميتها بالإجراءات العلاجيّة للنشوز، لأن التأديب والعقاب قد يوقف صور النشوز ولكن لا يوقف أصله في النفس، ولو كان المقصود هذا لكان الأمثل أن يكون التأديب فقط

---

[١] محمد رشيد رضا، المنار،٥٩/٥، بتصرف.
[٢] محمد رشيد رضا، المنار، ٥٩/٥. سيد قطب، الظلال، ٦٥٣/٢، بتصرّف.

بالضرب باعتبار أنه الحل النهائي هنا أي الحل لأعلى درجات النشوز، فنتوقع أن ينهي النشوز في الحالات التي هي دون الأعلى، ولكن الأولى اعتباره علاجاً، بدلالة أننا نتحدث عن أسرة، وعن علاقة تحمل جانباً عاطفيّا مهماً، هو جانب المودة والرحمة، فيتناسب العلاج الذي يشير إلى مشاعر خوف وحرص من الزوج على زوجته، ومحاولة للحفاظ عليها صالحة مستقيمة، فقولنا علاج فيه إثارة لهذه المعاني، وفي ذلك يقول سيد قطب: "أنها شرعت كإجراء وقائي -عند خوف النشوز- للمبادرة بإصلاح النفوس والأوضاع، لا لزيادة إفساد القلوب وملئها بالبغض والحنق، أو بالمذلة والرضوخ الكظيم! إنها أبدا ليست معركة بين الرجل والمرأة يراد لها بهذه الإجراءات تحطيم رأس المرأة حين تهم بالنشوز، وردها إلى السلسلة كالكلب المسجور !".[١]

وربما يظن البعض أن نقاش مثل هذا الأمر ليس بالمهم، ولكن مسميات الأشياء لها أثر كبير في نفسيّة الإنسان ومدى تقبله لما تحمله الأسماء من مسميات، حتى إننا نرى في عصرنا الحاضر تسمية الحملات الحربيّة العسكريّة بأسماء تشكل جزءاً من الحرب النفسيّة في المعركة مثل عاصفة الصحراء، ثلوج الصيف، عناقيد الغضب.

ب. هذا الترتيب لعلاج النشوز يدلنا على أن النشوز عند المرأة والاستعلاء ليس على درجة واحدة تبعاً لكون طبيعة ونفسيّة النساء مختلفة، لذلك اقتضى الاختلاف في درجات العلاج.

ج. يتضمن العلاج ثلاث مراحل؛ مرحلة العلاج الديني العقلي بالوعظ، ومرحلة العلاج النفسي بالهجر في المضاجع، ومرحلة العلاج النفسي الجسدي بالضرب.

د. الجانب النفسي في علاج الهجر بالمضاجع يتمثل في أن الهجر هو حركة استعلاء نفسيّة من الرجل على كل ما تدل به المرأة من جمال وجاذبيّة، ترفع بها ذاتها عن ذاته، أو عن مكان الشريك في مؤسسة عليها قوامة.[٢]

فالمرأة تغتر بقوّة تأثير جمالها أو ميزاتها الأنثويّة، وبقدرتها على استثارة زوجها ومن ثم التأثير عليه، فيجيء الهجر ليضرب المرأة الناشز في أمضى أسلحتها على زوجها، وليعيدها إلى الاستقامة والاستواء على أرض الواقع الأسري السّويّ.

يقول الأستاذ عباس العقاد: "فأبلغ العقوبات ولا ريب هي العقوبات التي تمس الإنسان في غروره، وتشككه في صميم كيانه، في المزيّة التي يعتز بها، ويحسبها مناط وجوده وتكوينه. والمرأة

---

[١] سيد قطب، الظلال،٢/٦٥٣.
[٢] سيد قطب، الظلال،٢/ ٦٥٤.

تعلم أنها ضعيفة إلى جانب الرجل، ولكنها لا تأسى لذلك، لما علمت من أنها فاتنة له، وأنهـا غالبتـه بفتنتها، وقادرة على تعويض ضعفها بما تبعثه فيه من شوق إليها ورغبة فيها".[١]

هـ. أما الخطوة الأخيرة في العلاج؛ وهي الضرب، فجعلت آخر مرحلة من المراحـل بعـد استنفاد وسائل الوعظ والتذكير بالله عز وجلّ وبأهمية الحفاظ على الأسرة واستقرارها، وبعـد بيـان بطلان العلاج النفسي بالهجر في ردع المرأة الناشز، يأتي الضرب بمعناه النفسي البدني، فـإن هنـاك نفوساً من الإناث والذكور تعاني من الانحراف النفسيّ الذي لا يرده غير الاستعلاء عليه بقوّة بدنيّـة، وفي الزواج هناك نوع من النساء لا تحس ولا تستشعر حق القوامة لزوجهـا إلا إذا شـعرت بقوتـه البدنيّة، بالضرب، حينها ترضى أن تجعله قيّماً عليها.[٢]

ويظهر ذلك في الأدب والتراث الشعبي، تقول الدكتورة هيام حماد في دراستها لصورة المـرأة في ألف ليلة وليلة: "والمرأة لا يعنيها من أمر الرجل كما قلنا إلا ما يخصّها في نفسها وهي أن كانـت تكره قسوة الرجل .... فإنها تحب من الرجل أن يكون فيه شيء من الشدة، يحفظ عليه نفـسه وأهلـه، لتشعر منه بالاطمئنان على مستقبلها".[٣]

ولا شك أن الضرب من أكثر الإجراءات التي اعترض عليها من قبل دعاة تحريـر النـساء وحقوقهنّ، وهنا أذكر ما رد به الأستاذ عباس العقاد على تلك الاعتراضات حيث يقول: "ولا اعتراض لأحد من المتقدمين أو المتأخرين على عقوبة من هذه العقوبات جميعاً فيما خلا العقوبـة البدنيّـة.... و ليس هذا الاعتراض الجائر إلا على وجه واحد... وهو أن العالم لا تخلق فيه امرأة تـستحق التأديـب البدني، أو يصلحها هذا التأديب....فما دام في هذا العالم امرأة من ألف امرأة تصلحها العقوبة البدنيّـة، فالشريعة التي يفوتها أن تذكرها ناقصة، والشريعة التي تؤثر عليها هدم الأسرة مقصّرة ضارّة... ومـا يقول عاقل أن عقوبة الجناة تغض من الأبرياء".[٤]

وفي عبارته الأخيرة معنىً عميق، وهو أن وضع عقوبة بدنيّة على النـساء النواشـز غيـر المرتدعات بالوعظ والهجر، لا يعني الإهانة والإقلال من شأن جميع النساء، أو جعلهن عرضة لهـذه العقوبة دائماً.

---

[١] الأستاذ عباس العقاد، القرآن والإنسان، المرأة في القرآن، ص ١١٦، المكتبة العصريّة، بيروت، ١٩٨١.

[٢] سيد قطب، الظلال، ٦٥٤/٢، بتصرّف.

[٣] الدكتورة هيام علي حماد، المرأة في ألف ليلة وليلة، ص٦٠، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة. وفي مجتمعنا، مجتمع بلاد الشّام بشكل خاص، نجد قصصاً تتلذذ فيها النساء بوصف ما نالته من ضرب زوجها مما يدلّ على قوته ورجولته، و ليس أدل على ذلك من ذاك المثل المتداول بين النساء بكثرة، ونذكره هنا لطرافته "ضرب الحبيب زبيب"!!، محمد رضوان الداية، معجم الأمثال العامية الشامية، ص٥٤٧، دار الفكر، دمشق، ط/١، ٢٠٠٥-١٤٢٦.

[٤] عباس العقاد، المرأة في القرآن، ص١١٧.

* (فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلاًۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا))

جاءت الخاتمة القرآنية الكريمة تعظ الرجال وتنذرهم، وتدعوهم إلى استخدام الإجراءات السابقة وفقاً لشرع الله وحدوده، وأن لا يتعدّوا ذلك. فإن أطاعت المرأة زوجها فليس له الحق أن يبغي عليها ويتسلط ويتكبر، ويتمادى في إيذائها.

وجاءت الآية الكريمة بصفتي العلو والكبر لله عز وجلّ لتتناسب مع السياق فتذكّر الرجال بأن الله هو المتصف بهاتين الصفتين على الحقيقة وهو المطّلع على أعمالهم وتصرفاتهم مع نسائهم فلا يعلوا ولا يستكبروا ولا يتسلطوا عليهنّ.

وهذا توجيه للرجال بضبط قدراتهم وسلطاتهم، لأن الرغبة في التسلط أقوى ما تكون في هذه الحالة، يقول جون مل: "لأن كل شخص يرغب في ممارسة القوّة، فإنه يرغب في ممارستها على أقرب الناس من حوله ممن يقضي معهم حياته، ويشترك معهم أكثر من غيرهم في شؤون الحياة"[١].

[١] جون ستيوارت مل، استعباد النساء، ص٤٧، ترجمة وتعليق وتقديم د. امام عبد الفتاح امام، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط/١، ١٩٩٨.

المطلب الثاني: الصداق والنفقة الماليّة

من حقوق الزوجات على الأزواج الصداق والنفقة الماليّة، قال تعالى: (وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴿٤﴾)، [النساء: ٤].

فالصداق هو بمثابة هديّة تهدى للمرأة، وعلامة على بداية تحمل مسؤولية الإنفاق الماليّ عليها. وهو حق لها لا يجوز لزوجها أخذ شيء منه إلا بطيب نفس منها، ولو انفصل الزوجان عن بعضهما البعض، يقول الله تعالى: (وَإِنۡ أَرَدتُّمُ ٱسۡتِبۡدَالَ زَوۡجٖ مَّكَانَ زَوۡجٖ وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا فَلَا تَأۡخُذُواْ مِنۡهُ شَيۡـًٔاۚ أَتَأۡخُذُونَهُۥ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴿٢٠﴾ وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ﴿٢١﴾)، (النساء: ٢٠-21).

ولنتعرف أكثر على ما تحمله الآيات من معان ودلالات:

المسألة الأولى: تفسير آيات الصداق:

بالنظر في الآيتين الكريمتين نجد أن الآية الأولى: (وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ) تأمر الرجال بتقديم المهور للنساء عند طلب الزواج، وأن لا يأخذوا منه إلا ما أعطته النساء عن طيب خاطر، والآية الثانية تنهى الرجال عن استرداد وطلب أي جزء من المهر عند انفصال عرى الزوجيّة بين الزوجين وتبين مدى قبح هذا التصرف وهذا الطلب وغرابته. والخطاب هنا للأزواج، والإيتاء هو الدفع والإعطاء، إلا أن بينه وبين الإعطاء فرقا في الاستعمال؛ فالإيتاء، كما يقول أبو البقاء الكفويّ: "يستعمل في أكثر مواضع القرآن فيما له ثبات وقرار كالحكمة والسبع المثاني، والملك الذي لا يؤتى إلا لذي قوّة، والإعطاء، فيما ينتقل منه بعد قضاء الحاجة منه كإعطاء كل شيء خلقه لتكرر حدوث ذلك باعتبار الموجودات".[١]

---

[١] أبو البقاء، الكليات، ٣٦٠/١.

وباعتبار هذا المعنى في الإيتاء، فيمكنني القول إن استخدام (آتوا) هنا فيه إشارة إلى أنه شرع وفرض ثابت للزوجات، وليس أمراً مرتبطاً بعرف، أو طقس من طقوس الزواج المتغيرة باختلاف البيئات والثقافات.[١]

ثم تسمي الآية الكريمة المهر بـ (الصداق) لأنه هديّة أو عطية مسبوقة بالوعد بها، فيصدق المعطي.[٢]

ونحلة هنا بمعنى العطيّة، واشتقاقها كما يقول الأصفهاني من النحل نظراً منه إلى فعله، واعطائه العسل من غير مقابل، فكأن نحلته أعطيته عطيّة النحل،[٣] وقيل إنها مشتقة من النحلة بمعنى الملة والشريعة، فالمعنى آتوا النساء مهورهنّ حال كونها فريضة منه تعالى، ويكون تقدير الكلام على معنى العطيّة، أعطوا النساء مهورهن عطيّة.[٤]

وقوله: (فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا)، فليس للأزواج ولا الأولياء أن يأخذوا شيئاً من مهور النساء، إلا ما تهبه المرأة لهم عن طيب نفس، من غير تضييق ولا إحراج من قبل الرجال، والناظر هنا يلحظ استعمال كلمة طبن وليس أعطين، وأصل الطيب كما يقول الراغب: "ما تستلذه الحواس وما تستلذه النفس".[٥]

وفي تعليق القبول والأخذ على الإعطاء بطيب النفس دون مجرد الإعطاء أو الهبة، دلالة على ضرورة الاحتياط في الأخذ من قبل الزوج، لأن العمدة في الأمر هو طيب النفس والشرط مبني عليه، وجيء بلفظ (نفساً) ليؤكد على قوّة هذا الطيب، فالمراعى هو تجافي نفسها عن الموهوب طيبة.[٦]

وقوله: (فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا) أي مباح لكم ولا حرج عليكم أن تأخذوا وتنتفعوا بما طابت به نفوس زوجاتكم من مهورهنّ، وتخصيص الأكل بالذكر إما لأنه

---

[١] يدل على ذلك أيضاً استخدام الإيتاء مع فريضة أداء الزكاة في القرآن الكريم (أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة) (إقام الصلاة وإيتاء الزكاة). ينظر الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٤٠.

[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٣٠/٤، بتصرف.

[٣] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٥٤٠، بتصرّف.

[٤] الزمخشري، الكشاف، ٥٠١/١. أبو السعود، إرشاد العقل المستقيم، ٩٨/٢، بتصرف.

[٥] الراغب، المفردات، ص٣٤٩.

[٦] الزمخشري، الكشاف، ٥٠٢/١؛ أبو حيان، البحر المحيط، ٥١٤/٣؛ أبو السعود، ٩٨/٢؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٣٢/٤، بتصرّف.

معظم وجوه التصرفات الماليّة،[١] أو للدلالة على تمام التملك للموهوب من الزوجات، كما يقول ابن عاشور: "لأن الأكل أشد أنواع الانتفاع حائلاً بين الشيء وبين رجوعه إلى مستحقه".[٢] وهنيئاً مريئاً، صفتان من هَنؤ الطعام وقَرؤ إذا كان سائغاً، لا تنغيص فيه، أو لذ أكله وحمدت عاقبته.[٣]

فالآية الكريمة تحدثت عن فرضيّة أداء المهور إلى النساء عند الزواج، وعدم جواز أخذ الأزواج والأولياء شيء منه إلا عن طيب نفس منهنّ.

أما الآية الثانية، فجاءت في موقف مغاير من مواقف الحياة الزوجيّة، وهو موقف الطلاق، فالآية الكريمة تبين عدم جواز استرداد المهر أو أي جزء منه عند الانفصال والطلاق بين الزوجين،[٤] وتبين فظاعة وغرابة هذا الطلب، طلب الاسترداد.

يقول الله تعالى: (وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾)، (**النساء**: ٢٠-21).

والمقصود بالاستبدال هنا هو طلاق الزوجة، والزواج بامرأة أخرى، وذكر إرادة الاستبدال مبني على الغالب، وليس شرطاً يتعلق به حرمة أخذ المهر، ولكن المقصود منه أن الطلاق لم يكن بطلبها فيأخذ ما افتدت به نفسها من المهر وهو الخلع، ولم يكن لارتكابها فاحشة فيعضلها ليأخذ مهرها، وإنما هو لرغبة الزوج في مفارقة زوجته إما ليتزوج بأخرى أو لمطلق الطلاق.[٥]

والآيتان الكريمتان تبينان بعد ذلك فظاعة وعجيب هذا الطلب، لأسباب عدة هي:

- (أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾).
- (وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ).

---

[١] أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٩٩/٢، بتصرف.
[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٣٢/٤.
[٣] أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ٩٩/٢، بتصرف.
[٤] يستثنى من ذلك حالة الفداء أو الخلع الواردة في قوله تعالى: (ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به)، (البقرة: ٢٣٠).
[٥] محمد رشيد رضا، المنار، ٣٧٤/٤. ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨٨/٤، بتصرف.

- (وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾).

وهذا يجعلني أطرح السؤالين التاليين:

الأول: لماذا سمي الأخذ بالبهتان، والإثم المبين؟

الثاني: كيف يكون الإفضاء والميثاق الغليظ سببين مانعين ومقبحين في الوقت نفسه لطلب استرداد المهر؟

أما السؤال الأول، فمعنى البهتان كما يقول الرازي: "كذب يحير الإنسان لعظمته ثم جعل كل باطل يتحير من بطلانه (بهتاناً)"،[١] وقد ذكر الإمام الرازي في تفسيره عدة أوجه لتسمية أخذ المهر بغير حق بالبهتان والإثم منها؛ أن المهر فرض للزوجة، فمن طلب استرداد المهر كأنه كذّب بفرضيّته، أو أنه عند العقد وعد بأداء حقها في المهر فعندما يطلب استرداده يكون تكذيباً لوعده، أو أن في أخذه للمال طعناً لزوجته، واتهاما مبطنا لها بأنها ارتكبت ما يستحق لأجله أن ترد له مهره، فهو بهتان وظلم لها.[٢]

وبالنظر فيما قاله الإمام الرازي، مع تذكّر قوله تعالى في آية تشريع المهر وتأكيد فرضيته: (وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً) يمكنني أن أجيب عن هذا السؤال كالآتي: إن آية فرضيّة المهر تسمي المهر بالصداق، وهو مشتق من الصدق الذي هو في مقابل الكذب، وقد ذكرت عند تفسير هذه الآية الكريمة أن تسمية المهر بالصداق، لأنه دليل وعلامة على صدق الوعد بالزواج، وبالقدرة على تحمل المسؤوليّة الزوجيّة، فطلب استرداد علامة الصدق هو دلالة على الكذب.

كما أن المهر هو عطيّة، ونحلة من الزوج لزوجته، يفترض به عند تقديمه لزوجه أن يكون عطاؤه إياها عطاءً صادقاً يتحقق فيه معنى الهبة التي تعطى دون مقابل ومع تخلص كامل من الرغبة في الاسترداد، فإذا عاد وطلبها كان كاذباً في عطائه وهبته.

أما السؤال الثاني، فالإفضاء مشتق من الفضاء وهو المكان الواسع، والإفضاء إلى الشيء، الوصول إليه، لأن الوصول قطع للفضاء الذي بين شيئين.[٣]

والإفضاء كناية عن الجماع، أو الخلوة التي تكون بين الزوجين وإن لم يجامعها،[١] أما الميثاق الغليظ، فقد ذكر المفسرون عدة معانٍ له، منها أنه حق الصحبة والمضاجعة، ووصفه بالغلظ لقوته

---

[١] الرازي، التفسير الكبير، ١٤/٤.
[٢] المرجع السابق، ١٤/٤، بتصرف.
[٣] الراغب، المفردات، ص ٤٢٨؛ الرازي، التفسير الكبير، ١٥/٤؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٩٠/٤، بتصرّف.

وعظمته، ومنها أنه القول عند العقد: "زوجتك هذه المرأة على ما أخذه الله للنساء على الرجال، من إمساكٍ بمعروف أو تسريح بإحسان"، أو أنه كلمة النكاح المعقودة على الصداق.[٢]

ويلحظ الإمام محمد عبده معنىً آخر للميثاق الغليظ بين الزوجين، فهو ميثاق تأخذه النساء من الرجال، ولا بد أن يكون مناسباً لمعنى الإفضاء المذكور في الآية الكريمة السابقة، وهو ما أشار إليه قوله تعالى: (وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾)، (الروم: ٢١). فهو ميثاق مودّة ورحمة، تأخذه الزوجة من زوجها، وهو إخلاص النيّة ودوام الألفة، والثقة التي تحمل المرأة على ترك أهلها وبيتها، والانتقال إلى بيت آخر جديد غريب عليها.[٣]

وبعد عرض معنى الإفضاء والميثاق الغليظ، يمكنني القول إن الصداق أو المهر، هو البداية لكل ذلك، فهو الهديّة التي قدمت للوصول إلى المحبّة والمودة، المؤدية إلى الإفضاء والمعمقة للثقة والسكن بين الزوجين.

ومن ناحية أخرى، فإن الإفضاء والميثاق الغليظ، يدلان على علاقة عميقة وقويّة، وإن كانت علاقة سابقة - باعتبار حدوث الطلاق - ولكن ذلك لا يسوغ نسيان عمق تلك العلاقة السابقة وصدقها، والمطالبة بأمور ماديّة بسيطة وقليلة، وإن كانت قنطاراً من المال، في مقابل عمق العلاقة الزوجيّة واتساعها أمر فظيع وغريب يجب أن يخجل الرجل منه وينأى بنفسه عنه.

المسألة الثانية: دلالات آيات المهر:

بعد النظر في تفسير الآيات الكريمة، يمكنني الاستدلال بها على عدة أمور متعلقة بأهميّة المهر في الحياة الزوجيّة، والدور النفسيّ المهم الذي يلعبه في بداية الحياة الزوجيّة للمرأة:

---

[١] الرازي، التفسير الكبير، ١٥/٤، بتصرّف.
[٢] الزمخشري، الكشاف، ٥٢٣/١؛ الرازي، التفسير الكبير، ١٦/٤، بتصرّف.
[٣] محمد رشيد رضا، المنار، ٣٧٥/٤؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٩٠/٤، بتصرف.

١. تقديم المهور والهدايا على نيّة الزواج عادة إنسانيّة قديمة، موجودة عند شعوب وثقافات مختلفة،[١] ولكن التشريع الإسلامي الوارد في القرآن والسنّة، وضح مفهوم المهر وغايته، بحيث يبتعد عن معنى المقابل والثمن للزواج، ويخرج الزواج من دائرة المعاملات الماديّة، إلى المعاملة العاطفيّة الوجدانيّة التي تعبر عن صدق النيّة والرغبة في الزواج.

٢. وصفت الآيات الكريمة المهر بعدة أسماء أو صفات، فهو صداق وهو نحلة، وفي كليهما دلالات عميقة. ففي تسميته بالصداق دلالة على أنه علامة مهمة للدلالة على الصدق، صدق رغبة الرجل في الالتزام مع زوجته، وأداء واجباته الزوجيّة، وصدق الرغبة باختيار امرأة معينة دون غيرها لتكون الشريكة في الحياة الزوجيّة. وبالتالي سمي أخذه أو المطالبة به عند الطلاق من قبل الرجل بالبهتان لأن في ذلك تكذيبا وبهتا لكل الوعود والنوايا والرغبات السابقة. وفي تسمية المهر بالصداق أيضاً، وجعل مطالبته بهذا الصداق أمراً متنافياً مع عمق الإفضاء بين الزوجين، ومتناقضاً مع الميثاق والثقة بين الزوجين؛ دلالة على أن الصداق باعتباره علامة صدق نيّة وإقبال، فهو سبب مهم لبث المحبة والمودة الموصلة للإفضاء التام، وهي كذلك عامل مهم لتحقيق الثقة في نفس المرأة الزوجة، فتقبل على زواجها وهي تشعر بأنها قد أخذت من زوجها ميثاقاً وعهداً بدوام العلاقة وتحقيق السكن والودّ. أما في وصف المهر ب(نحلة)، أي عطية وهبة، ففيه دلالة واضحة وصريحة على أن فكرة المهر لم تكن أبداً فكرة مقابلة بين ما يدفع وما يقدم بالمقابل، أي أن المهر لا يمكن تفسيره أنه بمقابل المتعة الزوجيّة، ولا أنه تعويض عن خسران المرأة لبيت أهلها، ووضعها السابق، بل هو أمر رمزي يدل على الحب والمودة تجاه الزوجة. فهو أمر رمزي وفي تشريعه وفرضه على الرجال، دلالة على أهمية إظهار هذه العاطفة، عاطفة الرغبة والحب للزوجة بكل أشكال التعبير، وخاصّة في بداية الحياة الزوجية، حيث تقبل المرأة بكثير من المخاوف فتأتي (النحلة) أو (الصداق) ليبث فيها الشعور بالثقة والسكن لاختيارها، لأنه أظهر لها بالمعنى الرمزي للمهر؛ الرغبة والحبّ. وهنا نرى ارتفاع القيمة المعنويَّة للمهر عند المرأة، فيستوي في ذلك من يقدم القنطار ومن يقدم خاتم الحديد.[٢]

---

[١] ينظر ادوارد وستر مارك، قصة الزواج، ص ١٨١. فقد تحدث عن موضوع الزواج بمقابل وبتبادل الهدايا، وتقديم الهدايا للعروس، عند شعوب وثقافات مختلفة.

[٢] عبد الحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة، ٥/٥٧، بتصرّف.

٣. هناك دلالات أخرى أجدها في الجمـل التاليـة: (وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ)، (وَقَد أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ)، (وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا). ففي قوله تعالى: (وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ)، وفي ذكر هذا الشرط المبني على الغالب -كما ذكرنا سابقاً- إشارة إلى أسوأ حالة يطلب فيها الزوج من زوجته السابقة إعادة المهر وهي حالة الطلاق للزواج من امرأة أخرى، ففي هذه الحالة، يظهر مثل هذا الطلب منتهى عدم الصدق في إعطائها المهر الذي كان صداقاً ونحلة لها. ومثل هذا التصرف يشعر المرأة بأنها كانت تعيش كذبة أو خدعة، وأن المهر كان وسيلة من وسائل الخداع التي استخدمت ضدها. فيفقدها الثقة بزواجها السابق وبكل ما كان بينها وبين زوجها، لأنه عندما أراد الزواج بأخرى جاء ليسترد هديّة الحب والود، وعطية الصدق، ليعطيها للأخرى. وهذا أبشع وأقبح وأسوأ شيء يمكن أن يفعله الرجل مع زوجته السابقة. لذلك جاء التشريع الإسلامي القرآني يقبّح على الرجل مثل هذا التصرّف، ويحمي نفس ومشاعر المرأة من أن تتعرض لمثل هذه الصدمة.

وفي قوله تعالى: (وَقَد أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ)، ففي التعبير (بالإفضاء) عن عمق العلاقة الزوجيّة دلالة على أن هذه العلاقة تتسع لتشمل كل مشاركة معنويّة أو جسديّة أو مادية بين الطرفين، ويشمل كل صور التجاوب بين الزوجين، وهذا هو تمام العلاقة الزوجيّة وكمالها.[1]

وفي قوله تعالى: (وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا)، دلالة متعلقة بإسناد الأخذ بالنساء الزوجات، فلم يكن الكلام عن ميثاق متبادل بين الزوجين، بل ميثاق ثقة أخذته الزوجة من زوجها. فالمرأة هي المقصودة وهي المحتاجة لهذه الثقة، وهي التي تبحث في زواجها عن من تثق فيه وتعتمد عليه، لأنها تشعر بالضعف، فتقبل على الرجل الزوج الذي تشعر بالثقة تجاهه، وهي تعتقد أنها ستكون على حال أفضل عنده. وسبب هذا الإقبال كما يقول الإمام محمد عبده: "شعور فطري أودع فيها ميلاً إلى صلة مخصوصة لم تعهدها من قبل، وثقة

---

[1] سيد قطب، الظلال، ٢٨٥/٤، بتصرف.

مخصوصة لا تجدها في أحد من الأهل،....فمجموع ذلك هو الميثاق الغليظ الذي أخذته مـــن الرجل بمقتضى نظام الفطرة الذي يوثق به ما لا يوثق بالكلام الموثق بالعهود والأيمان".[١]

[١] محمد رشيد رضا، المنار، ٣٧٥/٤.

المطلب الثالث: المعاشرة بالمعروف

وهو حق متبادل بين الطرفين، الزوج والزوجة، وفيما يتعلق بالزوجة فقد جاء ذكر حق المعاشرة بالمعروف في قوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ١٩) [**النساء الآية ١٩**].

وأتوقف في هذا المطلب مع الآية الكريمة، لتفسيرها وبيان ما فيها من دلالات فيما يتعلق بحق المعاشرة بالمعروف، وما لهذا من أثر نفسيّ وعاطفيّ على شخصية المرأة.

المسألة الأولى: تفسير قوله تعالى: (وَعَاشِرُوهُن بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ)

ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة عن ابن عباس ﷺ قال: "كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاؤوا زوجوها، وإن شاؤوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك".[١]

فالآية الكريمة تنهى عن صور الإيذاء والظلم للمرأة، والتي كانت عرفاً من أعراف المجتمع الجاهلي، وفي تصدير الآية الكريمة بنداء الإيمان، (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ) تذكير لهم بأنهم بإيمانهم قد خرجوا من الشرك ومن التقاليد الجاهلية الجائرة، فكيف يستمرون على سنّة الجاهليّة في ظلم النساء وهضم حقوقهنّ؟![٢]

وقوله تعالى: (لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗا) إما يراد بها عدم جواز وراثة عين النساء، وذواتهنّ، كما كانت عليه عادة العرب في الجاهليّة، والمذكورة في سبب النزول، أو أن يراد بها

---

[١] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب (لا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗا) ، حديث رقم ٤٥٧٩، ٩٣/٨.
وقد أورد ابن كثير في تفسيره عدة روايات حول سبب النزول، وجميعها تنقل صوراً من صور سوء معاملة المرأة في الجاهليّة، وقال بعد ذكره لها: "قلت: فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهليّة، وما ذكره مجاهد ومن وافقه، وكل ما كان فيه نوع من ذلك، والله أعلم". ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢٤١/٢.
[٢] محمد رشيد رضا، المنار، ٣٧٠/٤، بتصرف.

وراثة أموال النساء، وذلك أن الورثة الذكور كان لهم أن يمنعوا المرأة من الزواج حتى تموت فيرثوا مالها.[١]

ومن صور الظلم التي نهت عنها الآية كذلك ما جاء في قوله تعالى: (وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ) وعطف العضل هنا على وراثة الزوجات، للتماثل بينهما في الإكراه وأنهما من صور الظلم والإيذاء للمرأة، وهدفه أخذ مال النساء منهن كرهاً.[٢]

والعضل مأخوذ من العَضَلة، وهي كما يقول الراغب: "كل لحم صلب في عصب... وعَضَلْتُهُ؛ شددته بالعضل المتناول من الحيوان، نحو عصبته، وتجوّز به في كل منع شديد"،[٣] والذهاب هنا مجازٌ عن الأخذ.[٤]

وقد اختلف المفسرون في المخاطب بقوله تعالى: (ولا تعضلوهنّ) وعليه اختلف تفسيرهم لمعنى أو صورة العضل المقصودة هنا، وهم في ذلك على خمسة أقوال كما يذكرها الرازي:[٥]

١. الأزواج الذين كانوا يكرهون زوجاتهم ويريدون مفارقتهن، فيضيّقوا عليهن ويسيئوا إليهن، ليفتدين منهم أنفسهنّ بمهورهنّ.
٢. أيضاً الأزواج، ولكن بصورة أخرى من صور العضل الجاهليّة، حيث كانوا يطلقون المرأة ويعضلونها عن التزوج بآخر، حتى يأخذوا منها شيئاً من المال، وهذا القول يبعده ما في الآية (لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ).
٣. أنه خطاب للورثة الذين كانوا يحبسون امرأة الميت عن الزواج، حتى تبذل ما أخذت من ميراث الميت.
٤. أنه خطاب للأولياء، ونهي لهم عن منعها من التزوج.
٥. أنه عام في الكل.

وهذا الأخير هو الأنسب والأشمل -كما أرى- لجميع الصور المذكورة وغير المذكورة من ظلم وإيذاء المرأة، وهو بذلك يتناسب مع ما بعده من الأمر العام بالعشرة بالمعروف.

---

[١] الرازي، التفسير الكبير ١١/٤، بتصرف.
[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨٤/٤، بتصرف.
[٣] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص ٣٧٨.
[٤] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨٥/٤، بتصرف.
[٥] الرازي، التفسير الكبير، ١٢/٤، بتصرف.

واستثني من هذا النهي حالة واحدة وهي: (إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ) والمقصود بالفاحشة هنا إما الزنا، أو سوء العشرة والنشوز،[١] ووصف الفاحشة هنا بالمبينة لتكون واضحة، ظاهرة الفحش، فاضحة لها، فلا يظلم الرجل زوجته على الهفوات أو اللمم فيعدها سبباً لعضلها.[٢]

وقوله تعالى: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ) فبعد النهي عن إكراه النساء والإضرار بهنّ، جاءت الآية الكريمة بعبارة تجمع مع ما سبق نفيه، الدعوة إلى معاني الإحسان، والصحبة بالمعروف.[٣]

والمعاشرة من العشيرة، "وهم أهل الرجل الذين يتكثر بهم، أي يصيرون له بمنزلة العدد الكامل، وذلك أن العشرة هو العدد الكامل، وعاشرته صرت له كعشيرة في المظاهرة".[٤]

أما المعروف، فهو ضد المنكر الذي لا تأنس به النفس فيكون مجهولاً عندها نكرة، والمحبوب الذي تألفه النفس هو المعروف، فعليه فرض الله على الرجال مصاحبة أزواجهم ومعاملتهن بما تألفه وتحبه طباعهنّ ويتفق مع شرع الله عز وجلّ وعرف ومروءة المجتمع.[٥]

وقوله: (فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا) فهنا الحديث عن حالة محتملة في الحياة الزوجيّة، وهي أن يكره الزوج زوجته، أو يسأمها، إما لطول الألفة، أو لعيب أو تقصير منها، أو لرغبة في غيرها. وهنا توجه الآية الكريمة الأزواج إلى إمساك زوجاتهم، وعدم المسارعة إلى تطليقهنّ، وذلك رجاء أن ينالوا خيراً كثيراً، يجعله الله تعالى فيما يكرهون، أو جزاء صبرهم واحتمالهم لما يكرهون. وفي ذلك يقول ابن عاشور: "وهذه حكمة عظيمة إذ قد تكره النفوس ما في عاقبته خير، فبعضه يمكن التوصل إلى معرفة ما فيه من الخير عند غوص الرأي، وبعضه قد علم الله أن فيه خيراً لكنه لم يظهر للناس".[٦]

---

[١] ابن الجوزي، نزهة الأعين، ٧٤/٢. الرازي، التفسير الكبير، ١٣/٤، بتصرف. وقد ذكر الرازي وجوهاً لتفسير المستثنى من قوله تعالى: "إلا أن يأتين بفاحشة مبينة"، فهو إما مستثنى من أخذ الأموال، أو من الإمساك والحبس أو من العضل.

[٢] محمد رشيد رضا، المنار، ٣٧٢/٤، بتصرف.

[٣] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨٦/٤، بتصرّف.

[٤] الراغب، المفردات، ص ٣٧٥؛ الفيروز أبادي، البصائر، ٦٧/٤.

[٥] محمد رشيد رضا، المنار، ٣٧٢/٤؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨٦/٤، بتصرّف.

[٦] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨٧/٤.

<u>المسألة الثانيّـــة:</u> دلالات قولـــه تعـــالى: ((يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ﴿١٩﴾).

بعد عرض أهم ما ورد في تفسير هذه الآية الكريمة أتوقف هنا مع مـــا تحملـــه مـــن معـــان ودلالات حول الحياة الزوجية بشكل عام، وطبيعة المرأة ونفسيّتها بشكل خاص.

أولاً: يمكنني القول بأن الآية الكريمة كلها في الأمر بحسن العشرة، وإنما جـــاء ذلـــك بثلاثـــة طرق؛ الأول بالنهي عن صور سوء العشرة الجاهليّة، والثاني بالأمر صراحة بالعـــشرة بـــالمعروف، والثالث بالترغيب في الخير المخبوء وراء الصبر والإمساك للزوجة مع كراهتها، وهو قمـــة العـــشرة بالمعروف.

ثانياً: في النهي عن وراثة النساء كرهاً، سواء كان المقصود وراثـــة ذات المـــرأة أو مالهـــا، دلالة واضحة على حق المرأة الكامل في ذاتها ومالها، ما دامت تتصرف فيه بالمعروف، وهـــو حـــق إنسانيّ لها، لا يسمح الشرع بالتعدي عليه، كما يدل على أهلية المرأة للتصرف الماليّ.

ثالثاً: في قوله تعالى: (وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ) ففي التعبير عن المنـــع بالعضل، دلالة عميقة في منع الرجل من استخدام قوّته الجسديّة أو السلطويّة التي يتفـــوق فيهـــا علـــى المرأة، منعه من استخدامها في ظلم المرأة وهضم حقوقها. وكذلك في التعبير ب(لتذهبوا) لإفادة معنـــى الأخذ، دلالة على أنه أخذ لا تستفيد هي منه، فهو يأخذه ويذهب به، فيبتعد نفعه أن يصلها.

رابعاً: في قوله تعالى: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ) فاستخدام كلمة العشرة للإشارة إلـــى حـــسن الصحبة وحسن المعاملة، تدل على أن المقصود هو المعاملة الحسنة التي تعمق العلاقة بين الـــزوجين وتجعل بينهما ألفة ومودة عميقة كعمق ارتباط الإنسان بعشيرته، فتغدو المصاهرة كالنسب فـــي معنـــى القرب. وكذلك هي معاملة حسنة تدفع الزوج إلى الوقوف إلى جانب زوجه، ومظاهرته كمـــا تظـــاهر العشيرة أبناءها.

أما قوله تعالى: (بالمعروف) ففيه دعوة للأزواج؛ بأن يبحثوا ويعرفوا ما تحبه زوجاتهم مـــنهم وما تألفه، ليكون كل منهما مدعاة وسبباً لسرور الآخر، وهنائه في معيشته.

وهنا يذكر بعض المفسرين أمثلة منافية لحسن العشرة، كتضييق النفقة على النساء، أو الإيذاء بالقول أو الفعل، أو العبوس والقسوة في التعامل، وفي ذلك يقول ابن كثير: "وقوله (وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ) أي طيّبوا أقوالكم لهنّ، وحسّنوا أفعالكم، وهيئاتكم بحسب قدرتكم، كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله".[1]

وفي سيرة الحبيب المصطفى ﷺ، خير قدوة وأحسن تفسير لذلك، فقد كان يحسن الاستماع لنسائه ﷺ وإن طال حديثهنّ، وكان يتلطف بهنّ، ويتودّد إليهنّ، ويقدر حاجتهنّ للهو والمداعبة [2]. وجميعها أمور تحتاجها النساء وتتمنى أن تنالها من أزواجها.

خامساً: أجد في قوله تعالى: (فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا) عدة دلالات:

أولها؛ في استخدام (عسى) التي تفيد هنا معنى الترجي للخير المخبوء للزوج إن كظم انفعاله وشعوره واستبقى زوجه. ففيها إثارة لفضول الإنسان، ومحاكاة لما جبل عليه البشر عامّة من حب اقتناص فرص الخير والربح، فجاءت الآية الكريمة تحذر من الطلاق أو التصرف وفقاً لمشاعر الكره، فيفوت على نفسه خيراً كثيراً غير ظاهر.

الثانية: في قوله تعالى: (وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا) إسناد جعل الخير هنا لله تعالى، الذي يفهم منه أنه جعل عارض لمكروه خاص، فيكون ذلك الجعل جزاءاً من الله تعالى.[3] دلالة على أنه لا يجوز في الحياة الزوجيّة أن يحاكم الزوجان تصرّفات أو صفات بعضهما بعض على أنها حقائق ثابتة

---

[1] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢٤٢/٢.

[2] ينظر في ذلك كله ما أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب النكاح/ باب حسن المعاشرة مع الأهل ١٦٣/٩-١٦٤. حديث رقم ٥١٨٩، وحديث رقم ٥١٩٠. فالحديث الأول، وهو حديث أم زرع حديث ترويه السيدة عائشة، وتذكر فيه قصة طويلة سردتها للرسول ﷺ، وهو يستمع ثم بعد أن تنتهي يعلق على القصة بتعليق يشبع حاجة مهمة عند كل امرأة، وهي أن تثق بوفاء زوجها ومحبته فيقول لها: "كنت لك كأبي زرع لأم زرع، وفي رواية ولكني لا أطلق. وكما يقول ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: "وكأنه ﷺ قال ذلك تطييباً لها وطمأنة لقلبها ورفعاً لإبهام عموم التشبيه بجملة أحوال أبي زرع، إذ لم يكن فيه ما تذمه النساء سوى ذلك"، فتح الباري، ١٨٥/٩.

أما الحديث الثاني الذي أخرجه البخاري في الباب، فهو حديث نظر السيدة عائشة للحبش الذي كانوا يلعبون بحرابهم، وتظهر فائدة الحديث فيما قالته السيدة عائشة في آخر الحديث، فقد قالت: "فاقدروا قدر الجارية حديثة السن تسمع اللهو".

[3] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٨٨/٤، بتصرف.

غير قابلة للتبديل والتغيير. فالحياة الزوجيّة قائمة على ارتباط نفوس بشريّة، وهذه النفوس قابلة للتبديل، وأمرها بيد الله عز وجلّ، وهو القادر على جعل الخير حيث يريد، وحيث لم يكن.

الثالثة: مثل هذه اللمسة الأخيرة في الآية الكريمة، من شانها أن تحمي الأسرة والحياة الزوجيَّة من أن تكون ضحيّة انفعالات أو مشاعر متبدّلة ومتقلبة، فهي تعلق القلب وتعلق الآمال والأهداف من الزواج بما هو عند الله من خيرٍ كثير.[1]

[1] سيد قطب، الظلال، ٤/٢٨٤، بتصرّف.

المبحث الثالث: الطلاق

الطلاق هو الطريق الشرعيّ لانهاء العلاقة الزوجيّة، باعتبار أن الزواج عقد قام على شروط وتوافق بين الطرفين، فلا يمكن فسخه أو انهاؤه اعتباطاً، بل لا بد من ضبط عملية الفسخ كما ضبطت عملية العقد.

ولأن الزواج المراد فسخه، لم يكن علاقة عابرة دون تبعات نفسيّة واجتماعيّة وماليّــة، فإننــا نجد القرآن الكريم عندما تناول أحكام الطلاق فصّل في آياته الكثير من اَلأحكام المترتبــة علــى إرادة الطلاق. حتى وصل عدد الآيات التي تناولت هذه الأحكام إلى ما يزيد على عشرين آية متفرقــة فــي سور القرآن الكريم كالآتي:

- في سورة البقرة، الآيات (٢٢٦-٢٤١).
- في سورة النساء، الآيات (١٢٨-١٣٠).
- في سورة الأحزاب، الآية ٤٩.
- في سورة الطلاق، الآيات (١-٧)، وهنا نلاحظ كيف وردت سورة كاملة في القــرآن الكــريم باسم الطلاق.

كما وردت في القرآن الكريم آيات تتعلق بصور جاهليّة للطلاق كالظهار والإيلاء.[١]

ولكثرة الآيات المتعلقة بالطلاق -كما رأينا- اقتصر البحث هنا حول مــا ورد فــي ســورتي البقرة والطلاق، لشمولها عموم الأحكام المتعلقة بالطلاق، وأتناول ذلك في ثلاثة مطالب:

- الأول: متعلق بتفسير الآيات الواردة في سورة البقرة.
- الثاني: بتفسير الآيات الواردة في سورة الطلاق.
- الثالث: في توضيح دلالات آيات الطلاق في السورتين.

---

[١] ورد ذكر الظهار في سورتين؛ الأحزاب، الآية رقم ٤، والمجادلة، الآيات ١-٤، و ذكر الإيلاء في سورة البقرة، في الأيتين: ٢٢٦-٢٢٧.

المطلب الاول: تفسير آيات الطلاق في سورة البقرة

جاءت أحكام الطلاق في سورة البقرة متوالية في ما يزيد على تسع آيات، وابتدأت بالحديث عن حكم صورة من صور الطلاق الجاهلي: وهو الإيلاء، وصورته أن يحلف الرجل أن لا يعاشر زوجته معاشرة الأزواج أكثر من أربعة أشهر.[1]

يقول الله تعالى: (لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾)البقرة ٢٢٦-٢٢٧. فيبين ابن عباس ﷺ مقصود الآية فيقول: "كان إيلاء الجاهلية السنة والسنتين وأكثر من ذلك، يقصدون بذلك إيذاء المرأة عند المساءة، فوقت لهم أربعة أشهر، فمن آلى بأقل من ذلك فليس بإيلاء حكمي"،[2] فيكون معنى الفيء هنا رجوع الزوج عن يمينه بجماعه زوجته، وإن لم يفعل ذلك ومضت الأربعة أشهر، فعليه أن يفصل الأمر إما بالطلاق أو الإرجاع.[3]

ويقول تعالى: وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾)، ومع عموم لفظ المطلقات؛ إلا أن المراد هنا المطلقات المدخول بهنّ، وخرجت المطلقات غير المدخول بهنّ، بقوله تعالى في سورة الأحزاب: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا)، (الآية: ٤٩).

أما الكبيرة التي يئست من الحيض والصغيرة التي لم تحض والحامل فلهنّ عدة مختلفة وردت في سورة الطلاق، قال تعالى: (وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ

---

[1] القرطبي، أحكام القرآن، ٢ / ١٠٤، بتصرف.
[2] المرجع السابق،١٠٢/٢.
[3] المرجع السابق، ١٠٥/٢، بتصرّف. ويذكر القرطبي أنه إذا مضت الأربعة أشهر، ولم تطالب الزوجة زوجها بشيء، ولا رفعت أمرها للقاضي، فلا يلزمه شيء، فالحكم منوط بمطالبة الزوجة بحقها.

وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا)، (الآية: ٤). وعبّرت الآية الكريمة عن العدة بالتربص، وهو التأني والانتظار، أي يتلبّثنّ وينتظرنّ مرور ثلاثة قروء، والقرء يطلق على الحيض والطهر.[١] وذكر الأنفس هنا؛ للتأكيد على حث النساء بالتزام العدّة، والتلبث وعدم المسارعة لإنهاء العدّة طمعاً في زيجة أخرى.[٢]

وتأكيداً لمعنى التلبث والانتظار وعدم الاستعجال جاءت الآية الكريمة بتوجيه آخر، قال تعالى: (وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكۡتُمۡنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرۡحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤۡمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ)، يقول القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: "والمعنى المقصود من الآية أنه لما دار أمر العدة على الحيض والإطهار ولا اطلاع عليها إلا من جهة النساء جُعل القول قولها إذا ادعت انقضاء العدة أو عدمها، وجعلهنّ مؤتمنات على ذلك، ومعنى النهي عن الكتمان النهي عن الإضرار بالزوج وإذهاب حقه".[٣]

وهذا الحق -الذي أشار إليه القرطبي- هو حق الرجعة ما دامت المطلقة في عدتها، وهو ما صرّحت به الآية الكريمة التالية، قال تعالى: (وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنۡ أَرَادُوٓاْ إِصۡلَٰحٗا)، والبعل هو الزوج،[٤] ولفظ (أحق) مصوغ على وزن اسم تفضيل، مما يشير إلى وجود حقين متعارضين هنا، وهما حق الزوج في ارجاع زوجته مدة العدة، وحقها بنفسها بأن تأبى الرجعة، فالآية تُرجح حق الزوج بالارجاع مشروطاً بإرادة الاصلاح وعدم الإضرار، بأن يرجعها ليُطيل عليها مدة العدة، أو غير ذلك من صور الإضرار.[٥]

وفي الآية كذلك حث وحضّ للأزواج على مراجعة المطلقات، فالله يعلمهم بأنهم احق وأولى، وهم مظنّة البصيرة والاحتمال أن يصفحوا عن أسباب الطلاق ويرغبوا في الرجوع.[٦]

---

[١] المرجع السابق، ١١٨/٢، ابن عاشور، التحرير والتنوير،٣٩٠/٢، بتصرّف. والخلاف في تحديد معنى القرء مشهور ومعروف في الفقه الإسلامي، ولا حاجة هنا للإطالة بذكره.

[٢] الزمخشري، الكشاف، ٤٣٥/١، بتصرّف.

[٣] القرطبي، أحكام القرآن، ١١٨/٢.

[٤] ذكر ابن عاشور في تفسير الآية الكريمة: (وبعولتهن أحق بردهنّ في ذلك)، معنى البعل، والمواضع التي سمي الزوج فيها بعلاً في القرآن الكريم، ولطائف ذلك الاستعمال. ويذكر هنا أن هذه الآية فيها ذكر لحق الزوج في إرجاع زوجته ما دامت في العدة، فجاء التعبير بمعنى البعل الذي هو بمعنى السيد للتذكير بما له من سيادة وقوامة سابقة عليها من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنه في حالة الطلاق الرجعي يكون في حالة وسط بين الزوج والأجنبيّ، فجاء التعبير بالبعل لاعتبار هذه الحالة الوسط، فهو مجاز، وعلاقته اعتبار ما كان؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٩٤/٢، بتصرف.

[٥] الزمخشري، الكشاف،٤٤٢/١، القرطبي، أحكام القرآن.١٢٣/٢، بتصرّف.

[٦] أشار إلى ذلك القرطبي، أحكام القرآن، ١٢٣/٢. ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٩٥/٢، بتصرف.

وبعد أن بينت الآية الكريمة حق الزوج في قرار الرجعة، جاءت بقاعدة مؤسسة في العلاقة الزوجيّة، وفي تبادل الحقوق والواجبات، يقول الله تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) فيجب لهنّ من الحقوق الزوجيّة مثل ما يجب عليهنّ، مماثلة للواجب بالواجب، لا في جنس الفعل.

ومع هذه المماثلة يبقى للزوج درجة واجب إضافيّة، لا يقابلها حق لها عليه، وهذه الدرجة هي درجة القوامة وحق القرار النهائي في الأسرة، ويتضمن حق إنشاء الطلاق أو الرد في فترة العدة،[١] فجاءت الآية الكريمة تؤسس هذه القاعدة العظيمة في حقوق المرأة بصورة عامّة، والزوجة بصورة خاصّة، وذلك في سياق الحديث عن الطلاق الذي هو مظنة نسيان أو تناسي هذه الحقوق.[٢]

وبعد بيان بعض أحكام عدة المطلقة طلاقاً رجعياً، جاءت الآية التالية تُعرّف بالطلاق الرجعي، يقول الله تعالى: (ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ) والمقصود بالتثنية هنا في (مرتان) التكرير أي تطليقة بعد تطليقة. فتبين الآية الكريمة أن الطلاق حدّد بمرتين، قابلة كل منهما للإرجاع والإمساك بعدها دون عقد أو مهر جديد، أو الفراق والتسريح بإنشاء طلقة ثالثة، أو بان يتركها تبين من العدة دون أن يرجعها.[٣]

وبعد الطلاق يحرم على الزوج أن يأخذ أو يطلب من زوجته السابقة أن ترد له شيئاً -أي شيء مهما كان قليلاً- من صداقها الذي سبق أن أعطاه لها، إلا في حالة الافتداء أو الخلع، وهي حالة تطلب فيها الزوجة الطلاق من الزوج مقابل أن تختلع له من كل الذي لها من صداق، أو تفتدي ببعضه وتأخذ بعضه، وذلك كي لا ينفرد الرجل بالضرر، وقد وقع الطلاق استجابة لطلبها.[٤]

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ٤٤٢/١؛ سيد قطب، الظلال، ٢٤٦/١، بتصرّف. ويرى الأستاذ سيد قطب أن الدرجة هنا مقيدة بالسياق الذي جاءت فيه، وهو الحديث عن حق الرجعة، فالدرجة تعني أحقيّة الرجل في إرجاع زوجته المطلقة زمن العدة.

[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٩٦/٢، بتصرّف.

[٣] الزمخشري، الكشاف، ٤٤٣/١، القرطبي، أحكام القرآن، ١٢٦/٢، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٠٦/٢، بتصرّف.

[٤] القرطبي، أحكام القرآن، ١٣٦/٢؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٠٨/٢، بتصرّف.

يقول تعالى: (وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ)، ومعنى الخوف من عدم إقامة حدود الله؛ إما مجرد الظن والتوقع، أو العلم المبنيّ على ظهور بوادر الإخلال والتقصير في أداء الحقوق الزوجية.[١]

وبعد بيان الآية الكريمة لهذه الأحكام، اختتمت بتعظيم هذه الأحكام واعتبارها حدوداً يمنع تجاوزها والتعدي عليها بمخالفتها، ومن يعتدي أو يتعدى فقد ظلم نفسه بتعريضها للعقاب، وظلم غيره بهضمه حقه الذي أعطاه الله له، فاستحق أن يسمى ظالماً (تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ).

ثم تناولت الآية الكريمة حالة أخرى للطلاق، وهو الطلاق البائن بينونة كبرى، أو أحكام ما بعد الطلقة الثالثة الأخيرة، يقول تعالى: (فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ). وكالآية السابقة تختتم هذه الآية ببيان أن ما ورد من احكام الأسرة والطلاق هو حدود حدها الله عز وجل وبينها في كتابه وسنة نبيه محمد ﷺ، لمن علم فحفظ وحافظ عليها، وليست لمن جهل فلم يحفظ ولم يحافظ عليها، وهو المتوقع من كليهما.[٢]

وتعود الآيات الكريمة بعد ذلك للحديث عن بعض أحكام الطلاق الرجعي، يقول الله تعالى: (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾).

---

[١] القرطبي، أحكام القرآن، ١٣٦/٢؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٠٩/٢، بتصرّف.
[٢] القرطبي، أحكام القرآن، ١٥٤/٢، بتصرّف.

وعلى هذا يكون معنى (فبلغن أجلهنّ) قاربت وشارفت عدتهنّ على الانتهاء لأن المعنى يقتضي ذلك فبعد انتهاء الأجل أي العدة، ليس للرجل خيار في أن يمسك أو أن يترك.[١]

ونلحظ هنا لطيفة قرانيّة جميلة، وهي أن الآية السابقة التي تتحدث عن الطلاق بشكل عام جاء فيها (ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٍ) أما هنا: (فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ) فالأولى ذكرت الاحسان في التسريح، والثانية ذكرت التسريح بالمعروف. والنكتة في ذلك أن ذكر الامساك والتسريح هنا جاء للنهي الذي بعده عن قصد الإضرار في الإمساك، وكما يقول ابن عاشور: "والذي تخاف مضارته بمنزلة بعيدة عن أن يطلب منه الإحسان، فطلب منه الحق، وهو المعروف الذي عدم المضارة من فروعه، سواء في الإمساك أو في التسريح".[٢]

والنهي عن المضارّة جاء في قوله تعالى: (وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعۡتَدُواْ ۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ) وصور الإمساك للإضرار متعددة منها: أن يمسكها ليطوّل عليها العدة، أو يعيدها ليؤذيها انتقاماً وتنكيلاً بها،[٣] لذلك حكم على من يفعل ذلك بأنه ظالم لنفسه، وجاء الحكم بتعبير يفيد التهديد والتلويح بالعقاب لمن يفعل ذلك.

وقوله تعالى: (وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا) فالمراد بالهزء هو الاستخفاف بأحكام الله الواردة في آياته، أو التحايل بالخروج بهذه الأحكام عن مقاصدها التي وضعت لها، والتوصل بها إلى ما يخالف مراد الله منها، فالمستخف بالشيء المهم الذي علم أهميّته، يعتبر كالساخر واللاعب بذلك الشيء، لذلك عُدّ هذا الاستخفاف والتحايل هزواً.[٤]

والآية التي بعدها جاءت في أحكام الطلاق البائن بينونة صغرى، وهو الطلاق الذي يمكن للزوجين أن يعودا بعده، ولكن بعقد ومهر جديدين، وبموافقة الزوجة، يقول الله تعالى: (وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ١/٤٥١؛ القرطبي، أحكام القرآن، ٢/١٥٥، بتصرّف.
[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢/٤٢٢.
[٣] الزمخشري، الكشاف، ١/٤٥٢، بتصرّف.
[٤] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢/٤٢٤، بتصرّف.

ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحۡنَ أَزۡوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوۡاْ بَيۡنَهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ ذَٰلِكُمۡ أَزۡكَىٰ لَكُمۡ وَأَطۡهَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾).

وبلوغ الأجل هنا على حقيقته، أي انتهاء العدة وليس المشارفة على الانتهاء، لأن النكاح بمعنى العقد الجديد - سواء للزوج السابق أو أي رجل آخر - لا يتصوّر ولا يحل إلا بعد انقضاء العدة.[1]

والعضل بمعنى المنع، ويلحظ في استخدام هذا اللفظ معنى استخدام القوة للمنع.[2] والنهي عن العضل موجه للأولياء أو للأزواج، أما الأولياء فنهوا عن منع بناتهم من العودة إلى الأزواج السابقين بعد انقضاء العدة دون مراجعة، إذا كانت هذه العودة عن رضا من الطرفين وتوافق. وفي اشتراط التراضي بيان لعلة النهي، فهي أدرى بميلها منه. وفي ذلك يقول ابن عاشور: "وقد عرف من شأن الأولياء في الجاهلية وما قاربها، الأنفة من أصهارهم عند حدوث الشقاق بينهم وبين ولاياهم، وربما رأوا الطلاق استخفافاً بأولياء المرأة وقلة اكتراث بهم، فحملتهم الحمية على قصد الانتقام منهم عندما يرون منهم ندامة، أو رغبة في المراجعة".[3]

ومن قال إن الخطاب موجّه للأزواج فيرى أن المعنى نهي للأزواج الذين يمنعون مطلقاتهم من الزواج بعد انقضاء عدتهنّ لحميّة الجاهليّة، ويجعلون زواجهنّ مقروناً بموافقتهم بناءً على ما عرف من أعراف الجاهليّة.[4]

ويقول الله تعالى: (وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ ﴿٢٣٣﴾)، والمعنى أن حق إرضاع الاولاد مستحق للوالدة أي الأم، وجاء التشريع هنا بصورة خبريّة تفيد معنى الأمر بإعطاء هذا الحق للوالدة الأم، ويفيد كذلك - من خلال استخدام الجملة الاسمية - قوة التأسيس والتقعيد لهذا الامر، حتى كأنه صار واقعاً ثابتاً يُخبر عنه إخباراً.[5]

---

[1] القرطبي، أحكام القرآن، ١٥٩/٢، بتصرّف.
[2] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٣٧٨، وقد أشرت في المبحث السابق لهذا المعنى المستفاد من اشتقاق العضل من العَضَلة، وقد ذكر الراغب ان العضل يستخدم في كل منع شديد.
[3] ابن عاشور، التنوير والتحرير، ٤٢٥/٢.
[4] الزمخشري، الكشاف، ٤٥٤/١، بتصرّف.
[5] ينظر الزمخشري، الكشاف، ٤٥٥/١٤؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٣٠/٢.

وهذا الحق بالارضاع مستمر مدة حولين كاملين، حتى تتم الرضاعة، وفي قوله تعالى: (لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ) إشارة إلى أن الحولين الكاملين ليسا حتماً أو فرضاً، ويجوز الفطام قبل تمامهما.

وهنا يكشف لنا الأستاذ سيد قطب عن جانب من الإعجاز العلمي في هذه الآية فيقول: "وتثبت البحوث الصحيّة والنفسيّة اليوم أنّ فترة عامين ضرورية لينمو الطفل نمواً سليماً من الوجهتين الصحيّة والنفسيّة".[١]

ثم تبين الآية الكريمة واجب الأب تجاه مطلقته التي ترضع له، وهو واجب الإنفاق عليها في المطعم والمشرب والملبس، بحسب قدرته الماليّة، يقول الله تعالى: (وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا) ونلحظ هنا التعبير عن الوالد بالمولود له، وفي بيان نكتة ذلك يقول الزمخشري: "ليعلم أنّما الوالدات إنما ولدن لهم، لآن الأولاد للآباء، ولذلك ينسبون إليهم لا إلى الأمهات.....فكان عليهم ان يرزقوهنّ ويكسوهنّ إذا أرضعن ولدهم".[٢] ثم تضع الآية بعد ذلك قاعدة مهمة للتعامل مع الأولاد بين المطلقين والمطلقات.[٣]

ويقول سبحانه: (لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ)، أي لا يجوز أن تضر وتضيق الأم المطلقة على زوجها السابق، بأن تطلب منه ما لا يستطيع من الرزق والنفقة بسبب إرضاعها لابنه، ولا يضر الأب ابنه بأن يضيق على أم ولده المطلقة في الرزق والنفقة وهو يستطيع أكثر من ذلك.[٤]

(فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا)، والمعنى هنا أن الزوج والزوجة المطلقين إذا قررا فطام رضيعهما قبل تمام الحول، أو بعد تمامه كاملاً، وكان قرارهما عن

---

[١] سيد قطب، الظلال، ٢٥٤/١.
[٢] الزمخشري، الكشاف، ٤٥٥/١-٤٥٦.
[٣] يذكر ابن عاشور هنا أن هذه الجملة (لا تضار والدة بولدها) لم تعطف على سابقتها وهي قوله تعالى: (لا تكلف نفس إلا وسعها) للتنبيه على انها تشريع مستقل مقصود لذاته.
[٤] الزمخشري، الكشاف، ٤٥٦/١، القرطبي، أحكام القرآن، ١٦٧/٢، بتصرّف.

رضا وعلم –يفهم من تشاورهما- بما فيه مصلحة الرضيع، فهو أمر جائز شرعاً ولا جناح عليهما إن زادا أو أنقصا من الحولين.[١]

والحكم الأخير في الآية الكريمة (وَإِنۡ أَرَدتُّمۡ أَن تَسۡتَرۡضِعُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا سَلَّمۡتُم مَّآ ءَاتَيۡتُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ).

ومن الآيات التي تناولت أحكام الطلاق في سورة البقرة قوله تعالى: (لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعَۢا بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾).

أما التي سمّي لها مهر، فلها بعد الطلاق -إن لم يدخل بها- نصف ما سمي لها من المهر، وفي هذه الحالة يجوز أن تعفو المرأة أو وليها عن هذا الحق، أو يعفوَ الزوج فيعطيها كل ما فرض لها من مهر، مع الترغيب والندب لهذا العفو، ببيان أن العفو أقرب للتقوى لأن فيه دلالة على سماحة صاحبه ورحمته، وصفة السماحة والرحمة أقرب إلى صفة التقوى من التشدد والإصرار والاستقصاء للحقوق.[٢]

وتختتم الآية الكريمة بالدعوة إلى أن يسود هذا العفو والتفاضل بين المطلقين وبين العائلات المتصاهرة بعد الطلاق، وأن لا ينسوا ما كان بينهم من ودّ وصلة.[٣]

ونرى هنا أن الآية الكريمة تحدثت عن حق المتعة للمراة المطلقة قبل الدخول، والتي لم يسمّ لها المهر، وقد جاءت آية كريمة في ذات السورة، سورة البقرة تبين حق المتعة لجميع المطلقات على

---

[١] ينظر المرجعان السابقان.
[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢/٤٦٤.
[٣] محمد رشيد رضا، المنار، ٢/٣٤٨، بتصرف.

اختلاف أحوالهنّ، يقــول تعــالى: (وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلْمَعْرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾) فعمّــت المطلقات بحكم المتعة، مع اختلاف الفقهاء في كون الامر للوجوب أو الندب.[1]

[1] الزمخشري، الكشاف،٤٦٩/١، القرطبي، أحكام القرآن، ٢٠٠/٢-٢٠١، بتصرف.

المطلب الثاني: تفسير آيات الطلاق الواردة في سورة الطلاق

إن أول ما يلفت النظر هنا هو تسمية السورة بالطلاق، فهي سورة كاملة موقوفة على تنظيم هذه الحالة وبيان تشريعاتها، وفي ذلك إشارة واضحة إلى أهمية وخطورة هذه الحالة، واهمية ضبطها وتنظيمها. ويظهر ذلك جلياً في الجمع بين أحكام الطلاق من جهة، والآيات العظيمة في الكون وفي التاريخ البشري من جهة أخرى في سورة واحدة عنوانها الطلاق.[١]

وبالنظر في آيات هذه السورة، نجد في أولها خطاباً موجهاً للنبي ﷺ (يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ)، والأمر هنا يعم أمة محمد ﷺ لأنه الإمام والقدوة لها، وإنما خص لتعظيم هذا الأمر وتصوير مدى جديته، ولفت النظر إلى مضمونه، فلا بد أنه أمر ذو بال وشأن حتى ينادى عليه النبي ﷺ.[٢]

ومضمون هذا النداء الأمر بإيقاع الطلاق في وقته الشرعي، وهو طلاق المرأة وهي في طهر لم يجامعها فيه زوجها، وهذا هو المقصود بقوله تعالى:(لِعِدَّتِهِنَّ فَطَلِّقُوهُنَّ) أي مستقبلات لعدتهنّ.[٣]

وقد ورد عن ابن عمر رضي الله عنه: "أنه طلق امرأته وهي حائض، في عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال له رسول الله ﷺ: (مره فليراجعها، ثم ليتركها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء".[٤] وتؤكد الآية الكريمة على أهمية ضبط زمن العدة وعده، يقول تعالى: (وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَ) حتى لا يكون فيها حرج أو تضييق على أحد، ولا تضييع لحق أحد

---

[١] ذكر الأستاذ سيد قطب في تفسيره دلالات عديدة لهذا الجمع، ولهذا الاهتمام ببيان أحكام الطلاق، كالدلالة على خطورة موضوع الأسرة في النظرة الإسلاميّة، وواقعيّة النظام الإسلامي وتعامله مع وقائع الحياة الإنسانيّة والنفس البشريّة؛ الظلال، ٣٥٩٤/٦-٣٥٩٨، بتصرّف.

[٢] الزمخشري، الكشاف، ٥٥٤/٤٠، سيد قطب، الظلال، ٣٥٩٨/٦، بتصرّف.

[٣] الزمخشري، الكشاف، ٥٥٥/٤، بتصرّف.

[٤] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها، حديث رقم ١٤٧١، ص ١١١١، طبعة دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٣-٢٠٠٢.

الزوجين بأن تطوّل على المرأة، فتفوتها فرص للزواج، أو تنقص على الزوج السابق فيفوته حق استبراء الرحم أو الرجعة.

وقوله تعالى: (لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ) يبين حكماً مهماً يغفل عنه كثير من النساء، وهو أن الاعتداد للمرأة المطلقة يكون في بيت الزوجيّة، وليس في بيت أهلها وأوليائها، أو أي بيت آخر، فلا يحق للأزواج أن يخرجوهنّ من هذه البيوت، ولا يأذنوا لهنّ بالخروج، ونرى هنا التعبير ببيوتهنّ للدلالة على حقهنّ في البقاء، وأحقيّة بقائهنّ إن هنّ أردنّ الخروج.

ويستثنى من ذلك الحكم أن تأتي الزوجة بفاحشة، وقيل هي الزنا تخرج ليقام عليها الحد، أو إساءة الخلق وبذاءة اللسان مع أهل البيت، فتخرج لتجنيب أهل البيت أذاها.[١]

وتبين الآية الكريمة أهمية هذا الحكم بطريقين:

الأول: ببيان أنه من حدود الله العظيمة التي لا يحق تعديها، لأن في تعديها ظلما للنفس والغير.

والثاني: ببيان حكمة من حكم هذا الحكم (لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ)، فالزواج والطلاق قائم بين نفوس بشريّة تتقلب وتتبدل بين الغضب والسخط، وبين الرضا والحب، فلعل الله يقدّر أن تتصافى قلوبهما، وتتآلف من جديد؛ وهما يريان بعضهما في ذات المنزل الذي سجل ذكرياتهم ولحظاتهم معا.

فالأمر المرتجى أن يحدثه الله عز وجل هنا هو الرجعة، رجعة النفوس أولاً عن غضبها وسخطها، ورجعة عن الطلاق طلباً لاستمراريّة هذه العلاقة الزوجيّة.[٢]

ثم تناولت الآيات الكريمة بعد ذلك أحكاماً أخرى للطلاق، يقول الله تعالى: (فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ فَارِقُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ٥٥٧، القرطبي، أحكام القرآن، ١٥٦/٩، بتصرّف.
[٢] المرجعان السابقان.

يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا ﴿٣﴾) فإذا قاربت العدة في الطلاق الرجعي على الانتهاء، وما دامت المرأة في عدّتها، فيبقى الخيار للزوج بأن يرجعها ويمسك عن طلاقها بالمعروف، أي بعيداً عن قصد الإضرار والمشاقة، أو يتركها لتبين من عدتها فيفارقها وهو حكم سبق أن تحدثت عنه الآيات في سورة البقرة، إلا أن الآية الكريمة تضيف لهذا الحكم شرط الإشهاد على حالتي الرجعة والمفارقة. والإشهاد يعني إشهار هذا الأمر وأن لا يكون سراً، لما يترتب على حالتي الإرجاع أو المفارقة من تبعات وأحكام تحتاج أن يُعلم قبلها بوقوع إحدى الحالتين. فمثل هذا الاشهاد من شأنه أن يمنع وقوع النزاعات والتجاحد بين الطرفين في شأن استحقاق هذه الاحكام.[١]

وهذه الشهادة، يشترط أن يتولاها اثنان من أهل العدل، يقيمانها طاعة لله واتباعاً لأمره ونهيه، بعيداً عن الانحياز لطرف دون طرف، بل لإحقاق الحق ودفع الظلم.[٢]

وبعد تقرير هذه الأحكام الأسريّة، تورد الآية الكريمة مجموعة من المحفزات الدافعة والمرغبّة بالالتزام بهذه الأحكام، فهذه أحكام لا يتعظ بها إلا من غمر الإيمان بالله الرقيب العدل، وباليوم الآخر قلبه؛ ومثل هذا المؤمن المتقي لله بالتزام أحكامه سيكون له فرج ومخرج من كل ضيق وغمّ وصعب، وله بعد هذا الخروج رزقٌ لا يعلم ولا يتوقع مصدره، ومن توكل على الله، فيكفيه الله سبحانه وتعالى، فقد جعل الله عز وجل لكل أمر وكل غم وهمّ وكل فرح وسرور أجلاً ينتهي عنده، ومقداراً يبلغه ولا يتعداه.[٣]

وتعود الآيات الكريمة بعد جملة المحفزات هذه إلى أحكام العدّة فتبين عدة اليائسة من الحيض، وهي الكبيرة التي انقطع حيضها، وكذلك الصغيرة التي لم تحض بعد، فكلتاهما عدتها بالأشهر ثلاثة، أما المرأة الحامل فتنتهي عدّتها بوضعها حملها،[٤] يقول تعالى: (وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا)، (الآية: ٤).

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ٥٥٨/٤، بتصرّف.
[٢] المرجع السابق.
[٣] القرطبي، أحكام القرآن، ١٥٩/٩-١٦١، بتصرّف
[٤] سبق ان تعرضنا لتفسير هذه الآية الكريمة في الفصل الأول من الرسالة فيمكن الرجوع إليها هناك.

وذكر الزمخشري هنا لطيفة جميلة فيقول: "وفيه طرف من معاتبة الأم على المعاسرة، كما تقول لمن تستقضيه حاجة فيتوانى: سيقضيها غيرك، تريد: لن تبقى غير مقضيّة وأنت ملوم)،[١] يقول تعالى: (أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَـٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴿٦﴾ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾)، (الآيتان: ٦-٧).

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ٥٦٣/٤.

المطلب الثالث: دلالات آيات الطلاق

هناك دلالات متنوعة في آيات الطلاق نقف عند بعضها، ومنها:

أولاً: لقد جعل الله عز وجل بعد الطلقتين الأولى والثانية، فترة اختبار ومراجعة للعواطف والمصالح كذلك، وهذه الفترة هي العدّة، وإن كان البعض يكتفي بالإشارة إلى كونها فترة لاستبراء الرحم، إلا أن هذا يتحقق في القرء الأول، ولا حاجة إلى ثلاثة قروء أو أشهر للاستبراء، فما معنى جعلها ثلاثاً إن لم يكن رفقاً بالزوجين من أجل أن يراجع كل منهما نفسه وعواطفه؟[١]

ويؤكد علماء النفس هذه الحقيقة، ويشيرون إلى أن المرأة بعد الطلاق تحتاج إلى وقت للمراجعة وإعادة الثقة بالنفس، ومعالجة مشاعرها مما قد يسببه الطلاق من شعور بالإثم والاحتقار، فما بعد الطلاق يعتبره علماء النفس أزمة نفسيّة يجتازها الفرد وحده، ويجد فيها نفسه مضطراً لإعادة تكييف حياته وحل مشاكله لوحده.[٢]

ثانياً: إن ما تصوره الآيات الكريمة يشير إلى رغبة المرأة المطلقة بشكل عام في المسارعة باستئناف حياة جديدة، وزواج جديد لتنفي عن نفسها تهمة الإثم والنقص والعجز في الحياة الزوجيّة، وتثبت لنفسها ولغيرها أنها ما زالت تتمتع بكامل قدراتها كأنثى، قادرة على اجتذاب الآخرين، وعلى إنشاء حياة زوجيّة جديدة، وهذا الأمر لا نجده عند الرجال، لأن الطلاق يبقى قرارهم وكلمتهم فلا يشعرون بالنقص ولا يشعرهم المجتمع بذلك.[٣]

ثالثاً: عبّرت الآيات الكريمة عن إرجاع المرأة في فترة العدة بالإمساك، وهو قبض اليد على الشيء مخافة سقوطه أو انفلاته،[٤] وفي ذلك تصوير لرغبة الزوج في إرجاع زوجته عن حب وخوف على علاقتهما وليس لاعتبارات أخرى، وهذه الرغبة تؤثر بشكل كبير في المرأة، فالمرأة عموماً تحب أن تشعر بشدّة رغبة زوجها في دوام العلاقة التي بينهما، حتى وصل الأمر ببعض النساء أن يطلبن من أزواجهنّ الطلاق، ليرفض الزوج ذلك ويتعزز لديها الشعور برغبته في البقاء معها.[٥]

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٩١/٢؛ الشعراوي، تفسير الشعراوي، ٩٩٠/٢، بتصرّف.
[٢] زكريا ابراهيم، الزواج والاستقرار النفسي، ص١٥٥، بتصرف.
[٣] سيد قطب، الظلال، ٢٥٤/١، بتصرف.
وأجد كذلك في الأمر ببقاء المعتدة في بيت الزوجية تأكيداً لهذا المعنى، فهي حين تبقى في منزل الزوجية يكون ذلك أدعى لأن تكون أفكارها ورغباتها وطموحها في ذات المنزل، ولا تخرج بها عنه زمن العدة.
[٤] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٠٧/٢، بتصرّف.
[٥] رأيت مثل هذه الحالات في أحد البرامج الأسريّة التلفزيونيّة المشهورة ويسمى الدكتور فل (Dr. Phil)، حيث يعرض فل المختص بعلاج المشكلات النفسيّة للأسر لحالة امرأة تطلب الطلاق من زوجها بشكل مستمر، وعندما سألها إن كانت ترغب حقاً في ذلك أجابت بالنفي، وأنها تطلب ذلك من أجل أن يقول لا، فتشعر دوماً برغبته في دوام علاقتهما معاً.

ومما يؤكد هذا المعنى أيضاً، أن لا نجد في الآيات الكريمة ترغيباً للنساء وحضاً على العودة، وجاء الترغيب كله للرجال لإرجاع أزواجهم إلى آخر فرصة ممكنة، حتى لو شارفت العدة على الانتهاء، وجاء النهي للأولياء عن منع النساء من العودة لأزواجهنّ، وهذا يؤكد على أن المرأة إن وجدت لزوجها رغبة في إعادتها، قرنت رغبتها برغبته، واستجابت له.[1]

رابعاً: تحريم الزوجة بعد الطلقة الثالثة، وعدم حلّها إلا بزواجها من آخر ثم طلاقها منه،وانتهاء عدتها، وذلك مع انتفاء قصد التحليل، يصوره كثير من المفسرين على أنه عقاب للأزواج، المقصود منه إيلام الوجدان، لأن غيرة الرجل تنفره من تصور اقتران امرأته برجل آخر، لذلك جاء ذكر المغايرة في قوله تعالى: (زوجاً غيره)،[2] وهذا يصح على تقدير عبثيّة الرجل بالطلاق، ولكن لو تصورنا حالة الخلاف والشقاق البعيد بين الزوجين الذي يستلزم الطلاق، فإن هذا الإجراء وهذا التحريم يبعدان عن العقاب، ويشيران إلى معنى آخر، وهو ضرورة أن يتخلّص هذان الزوجان من الارتباط النفسيّ والعاطفيّ فيما بينهما، ليستطيعا تكوين حياة جديدة والنظر في الفرص الأخرى المتاحة.

ويعبّر علماء النفس عن ذلك بالطلاق النفسيّ؛ أي الانفصال عن القرين السابق وتكوين حياة جديدة ذات روابط والتزامات عاطفيّة جديدة.[3] ويشير هؤلاء إلى أنه أمر ضروري جداً لمواجهة مشكلة الطلاق، والتخلص من الاضطرابات النفسيّة المصاحبة له.

خامساً: ينبني على الطلاق تغيّر في النظام الاقتصادي للطرفين، فبعد أن كان الزوج هو المعيل والمسؤول عن طعام الزوجة وشرابها ولباسها وسكنها، تصبح الزوجة من غير معيل، ويعد ذلك الصدمة الرئيسية التي تحدث للمرأة، وهي أسوأ لها منها للرجل،[4] في حين أن الآية التي تحدّثت عن إعطاء المهر عند العقد لم تحمل نهياً عن الأخذ وإنما تحدثت عن شرط طيب النفس للأخذ، يقول تعالى: (وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا)، (النساء: ٤).

سادساً: أوجبت الآيات الكريمة حق المتعة للمطلقة قبل الدخول، والتي لم يسمّ لها مهر، وندبت إلى إمتاع جميع المطلقات، والمتعة في اللغة من المتوع أي الامتداد والارتفاع، ومنها المتاع

---

[1] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٢٥/٢، بتصرّف.
[2] المرجع السابق، ٤١٥/٢-٤٢٠، بتصرّف.
[3] جون برنارد، دراسات عائليّة مدخل تمهيدي، ص١٩٣، ترجمة أحمد رقو، دار علاء الدين، دمشق، ط/١، ٢٠٠٢
[4] فهد ثاقب الثاقب، المرأة والطلاق في المجتمع الكويتي، الأبعاد النفسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة، ص٢٢٦، جامعة الكويت، ط/١٩٩٩، بتصرّف.

أي الانتفاع الممتد في الوقت،[١] فالمتعة حق أعطي للمرأة، يوجب على الزوج أن يعطيها مالاً تتمتع به.

ومن ناحية أخرى فإن الطلاق يثير الكثير من التساؤلات في المجتمع وتكاد معظمها تحيط بالمرأة خاصّة قبل الدخول، مما يشعرها بالنقص أو الإثم أو أنها متهمة في وسط هذا المجتمع، فيأتي الإمتاع ليظهر سلامتها وبراءتها من كل شبهة، وأن الامر لم يكن لسوئها وإنما لنفرة الطباع بينهما.[٢]

سابعاً: المرأة قبل أن يعرض عليها الزواج، وقبل العقد، وقبل اللقاء والحديث مع هذا الزوج تكون عذراء المشاعر والافكار، وعذراء السمع، لم تعتد أن تجالس الرجال مجالسة ود خاصّة، فإذا هي بعد العقد تجالس زوجها جلسات خاصّة، وتسمع منه كلاماً لم تعتد أن تسمعه، ذلك من شأنه أن يثير في نفسها مشاعر وأفكاراً لم تكن موجودة، أو لم تكن تشغل بالها من قبل، فمثل ذلك الواقع من شأنه أن يثبت لها حقاً وليس تعويضاً في ذمة زوجها.[٣]

ثامناً: يقول الله تعالى: (لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوۡلُودٞ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ) ومثل هذه القاعدة من شأنها حماية الأولاد من الآثار السلبية النفسيّة للطلاق، فقد أشار علماء النفس إلى أن حدوث الطلاق في الأسرة يسبب مشاكل واضطرابات نفسيّة عديدة للأولاد.[٤]

فالأسر التي يسودها الشقاق والمشاكل، تفرز أولاداً يعانون من عقد نفسيّة، ويقدمون على ارتكاب جرائم في حق أنفسهم، وفي حق المجتمع، وهنا يظهر فرض الأسرة المنتجة للمرض، وهو فرض يطرحه الباحثون وعلماء النفس يشير إلى الدور الكبير الذي تلعبه الأسرة والحياة الأسرية، في اضطراب الفرد وصحته النفسيّة.[٥]

وتشير الآية الكريمة هنا إلى اتجاه خاطئ لدى المطلقين، أو مؤثر سلبي في حياة الطفل، وهو استغلال الطفل للانتقام وإيذاء الطرف الآخر، أو ما يسميه بعض علماء النفس بـ "أطفال في

---

[١] الراغب الاصفهاني، المفردات، ص٧٥٧.

[٢] سيد قطب، الظلال، ٢/٢٥٩؛ محمد رشيد رضا، المنار، ٢/٣٤٦، بتصرّف.

[٣] مثل هذا الأمر ملاحظ بشكل عام عند النساء، وخاصّة أننا نتحدث عن النساء ضمن منظومة التشريع الإسلامي، والتي تحرّم العلاقات الخاصّة بين الرجل والأنثى قبل الزواج.

[٤] موسى أبو حوسة، دراسات في علم الاجتماع الأسريّ، ص ٧٣، منشورات عمادة البحث العلميّ، الجامعة الأردنيّة، عمّان، ١٤٢٢-٢٠٠١، بتصرّف.

[٥] محمد عبد الحليم إبراهيم، مقالة له في خطورة الأمراض النفسيّة على كيان الاسرة، مجموعة في كتاب التفكك الأسري دعوى للمراجعة، لمجموعة من الباحثين، ص ١٥٥، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، قطر، ط/١، ١٤٢٢-٢٠٠١؛ سامي محمود، أمراض الحياة الزوجية، ص٥١، الدار المصريّة للنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٣-١٩٩٣، بتصرّف.

الوسط".[١] وفي مثل هذه الحالة يستغل الطفل هذا الوضع الشاذ بين والديه، ويحاول التلاعب بهما لإرضاء أنانيته ونزواته، فيسبب له الانحراف والاضطراب في نموه الوجدانيّ، وفي سلوكه الاجتماعيّ.[٢]

تاسعاً: إن قوله تعالى: (وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ) يدعو إلى التناصح والتشاور بين الوالدين بما فيه مصلحة أولادهم، ولا يكون الطلاق سبباً في أن يتصرف كل منهما في تربية أولاده كما يشاء، فالآية الكريمة في سورة البقرة دعت إلى الاتفاق والتراضي وفقاً لمصلحة الولد، قال تعالى: (فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا)، وقال: (وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ) فإضافة ضمير الجمع إلى فعل الإرادة يدل على أن هذا القرار يكون بالاتفاق بينهما. وشعور الطفل بهذه الثنائية يحميه من الشعور بالتهديد والخوف، أو النقص العاطفيّ الذي قد يسببه حدوث الطلاق بين والديه وبالتالي بقاؤه عند أحدهما دون الآخر.[٣]

ويؤكد معنى حض الآباء والأمهات على مراعاة مصلحة أولادهم، أن الآيات الكريمات لم تجرد لفظ الولد عن الإضافة، فإما أن تضيفه إلى الام (ولدها)، أو إلى الاب (ولده) أو إلى كليهما (أولادكم)، وهذه الإضافة تؤكد على اختصاص واجب الرعاية والتربية للأولاد، بمن يضاف اسم الأولاد ونفعهم ومصلحتهم إليهما وهما الوالدان، وفي ذلك يقول الزمخشري: "فإن قلت: كيف قيل بولدها وبولده؟ قلت: لما نهيت المرأة عن المضارة أضيف إليها الولد استعطافاً لها عليه، وأنه ليس بأجنبيّ منها، فمن حقها أن تشفق عليه وكذلك الوالد".[٤]

عاشراً: لقد أشارت الآيات الكريمة إلى الأثر الاجتماعي للطلاق، وما يثيره الطلاق من مشكلات بين العائلات المتصاهرة.[٥] وتشير سناء الخولي إلى هذه المشكلات المادية والمعنوية التي

---

[١] جون برنارد، دراسات عائليّة، ص ١٦٣، بتصرّف.
[٢] سامي محمود، امراض الحياة الزوجيّة، ص ١٤٢، بتصرّف.
[٣] أحمد الكندري، علم النفس الأسري، ص٢١٧، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، ط/٣، ١٤٢٥-٢٠٠٥، بتصرّف.
[٤] الزمخشري، الكشاف، ٤٥٧/١، بتصرّف.
[٥] مر معنا طرف من ذلك عند الحديث عن تفسير قوله تعالى: (ولا تعضلوهنّ أن ينكحن أزواجهنّ).

تحدث بين العائلات، ولكنها تقول بأنه لا يوجد في أي مجتمع طرق معينة لتجنب حدوث مثل هذه المشكلات.[1]

والذي أراه أن تنظيم الإسلام للطلاق بالطريقة التي تعرضها الآيات من شأنه أن يمنع مثل هذه المشكلات، سواء بين الزوجين أو بين العائلتين، ومن أبرز هذه الآيات في منع الخلاف بين العائلات قوله تعالى: (ولا تنسوا الفضل بينكم)، أي لا تنسوا أن يتفضل بعضكم على بعض بالمسامحة والودّ، ولا تنسوا ما كان بينكم من سابق ودّ وصلة، لأن مثل حالة الطلاق هي مظنة نسيان الودّ، وارتفاع وتيرة الغضب والرغبة في الانتقام، ويظهر ذلك جلياً من خلال تكرار الحديث في الآيات عن قصد الضرر والإضرار بالآخر والرغبة في التعدي. ونستشعر هذه المعاني في قوله تعالى: (وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟) وقوله: (فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ)، وقوله: (لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ)، وقوله: (وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ).

حادي عشر: الآيات الكريمة التي تناولت أحكام الطلاق كانت مشحونة بشحنات إيمانية قوّية، فقد تكرر فيها ذكر الإيمان بالله واليوم الآخر، كقوله تعالى: (إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ)، (البقرة: ٢٢٨)، وقوله: (ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ)، (البقرة: ٢٣٢)، وقوله: (ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر)، (الطلاق: ٢). وكثر فيها الحديث عن التقوى، ففي سورة البقرة، يقول تعالى: (وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ)، (الآية: ٢٣١)، وقوله: (وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾) (الآية: ٢٣٣). وفي سورة الطلاق يقول تعالى: (وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ)، الآية: ١، (وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا)، (الآية: ٢)،

[1] سناء الخولي، الزواج والعلاقات الأسريّة، ص٣٣٦، دار المعرفة الجامعيّة، الإسكندرية.

وقوله: (وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا)، (الآية: ٤)، وقوله: (وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا)، (الآية: ٥).

ثاني عشر: ومن التوجيهات الربانيّة المذكورة في الآيات جعل هذه الأحكام من الحدود التي لا يجوز تعديها، وهي ليست حدوداً عاديّة، بل هي حدود إلهية. يقول تعالى في سورة البقرة: (تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ)، (الآية: ٢٢٩)، (فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾)، (الآية: ٢٣٠)، وفي سورة الطلاق، يقول تعالى: (وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ)، (الآية: ١). وهذا كله يحمل دلالة واضحة على الصبغة الدينيّة التي تصبغ الأسرة في الإسلام، فهي – كما يقول سيد قطب- ترفع العلاقة الإنسانيّة بين الزوجين "إلى مستوى القداسة المتصلة بالله، واتخاذها وسيلة للطهر الروحيّ والنظافة الشعوريّة".[1]

وهذا الربط بين الأحكام والإيمان والتقوى والحدود التي يحرّم تعدّيها، يوقظ في النفس رقابة ذاتيّة، في موضع يعتمد فيه على يقظة القلب وحضور الضمير الإنساني، وحساسيته، فالطلاق يعتبر في علم النفس من المواقف الضاغطة في الحياة والذي يرافقه شحنة من الانفعالات والعواطف والمشاعر، وفي مثل هذا الموقف يصعب الوصول إلى اتفاق صريح في رضىً متبادل، إلا إذا توفر وازعٌ خارجيٌ دافعٌ للالتزام.[2] وهذا ما يوفره النظام الإسلاميّ، من خلال إيراد الأحكام، ثم التأكيد على هذه الأحكام بجملة من المحفزات الدينية، التي تشمل الترغيب والترهيب، لتدفع الزوجين للالتزام بهذه الاحكام، وهو -بلا ريب- ما يميزالتشريع القرآنيّ بين سائر القوانين والتشريعات. وفي السياق ذاته نجد الآيات تحذر من التلاعب بهذه الأحكام التي وضعت لتحقيق الرضا والعدل بين الطرفين، وذلك بإخراجها عن مقاصدها التي وضعت لها، والتحايل على الأحكام للتعدي والتنصل من حقوق الآخرين. يقول تعالى: (ولا تَتَّخِذوا آياتِ الله هُزُواً)، الآية: ٣، والتلاعب بأحكام الله في الطلاق

---

[1] سيد قطب، الظلال، ٣٥٩٦/٦.

[2] عبد الرحمن العيسوي، علم النفس الأسري، المشكلات والبرامج الإرشاديّة، ص١٥١، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط/١ ٢٠٠٤؛ مصطفى المسلماني، الزواج والأسرة، ص١٤٠، ط/١٩٧٧، بتصرّف.

والزواج، ينبئ عن صفة اللامسؤولية، وهي صفة نفسيّة تظهر فيمن يعتبر الزواج تصديقاً قانونيّاً على المتعة الشخصيّة فقط، دون أن يكون عاطفة قابلة للنمو والنضوج والبقاء.[١]

ومن اللافت للنظر في سياق الآيات أنها كانت تسند الظنّ والخوف وعدم العلم للزوجين وتسند العلم لله عز وجلّ، يقول تعالى: (إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ)، (فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ)، (البقرة: ٢٣٠)، (وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)، الآية: ٢٣٠، (وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)، الآية: ٢٣٢، ويقول تعالى في سورة الطلاق: (لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا)، الآية: ١.

وفي ذلك إشارة إلى موجب اتباع هذه الاحكام وهي أن مصدرها الله الذي يعلم ما يدور في النفوس، وما يصلحها، كما أن فيه إشارة إلى أن العلاقات الزوجية، هي علاقات قائمة بين نفوس بشريّة قابلة للتبديل والتغير، فلا يحاكم أحدهما الآخر وفقاً لما يشعر به في لحظة معينة، ويعتبر أن الزمن يتوقف عندها، والنفوس تثبت على ما هي عليه، بل يعتقد ويؤمن أن ما يراه ما هو إلا الظن وهو لا يدري فرجاءه متعلقٌ بإرادة الله.

وفي ذلك يقول سيد قطب: "والنفس البشرية قد تستغرقها اللحظة الحاضرة، وما فيها من أوضاع وملابسات، وقد تغلق عليها منافذ المستقبل، فتعيش في سجن اللحظة الحاضرة.....وهذا سجن نفسيّ مغلق، مفسدٌ للاعصاب في كثير من الأحيان...وليست هذه الحقيقة فقدر الله دائماً يعمل... ودائماً يغير...ويريد الله أن تستقر هذه الحقيقة في نفوس البشر ليظلّ تطلعهم إلى ما يحدثه الله من الأمر متجدداً ودائماً".[٢]

---

[١] إميل خليل بيدس، قضايا الزوجين النفسانية، ص١١٣، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط/١، ١٤٠٣-١٩٨٣، بتصرّف.
ويشير إدوارد وسترمارك في كتابه قصة الزواج إلى أهم الأسباب التي أدت إلى ارتفاع نسبة الطلاق في العصر الحديث، وهي تأكيد الفردية أي رغبة كل شخص في أن يفعل ما يشاء لإرضاء ذوقه وميوله ونزواته، دون هيمنة اي شخص آخر، وانتشار روح عدم الرضا التي يدل عليها ارتفاع نسب الانتحار والطلاق، وتحرير المرأة. قصة الزواج، ص ٣٢٩.

[٢] سيد قطب، الظلال، ٦-٣٦٠٠.

الفصل الثالث: الأمومة

المبحث الأول: فترة الحمل وأثرها على المرأة

تمثل مرحلة الحمل في حياة المرأة، مرحلة مهمة ومؤثرّة فيها جسدياً ونفسيّاً، وقد تناولنا في المطلب الأول من الفصل الثاني قوله تعالى: (نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٌ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ) لبيان دور المرأة في حفظ النوع الإنسانيّ، وهو دور الحمل والولادة، ولكن الفرق بين الحديث عن هذا الدور وعن مرحلة الحمل في حياة المرأة: أن الأول متعلّقٌ بأهمية المرأة في تحقيق حفظ النوع الإنسانيّ ودورها فيه، أمّا هنا فالحديث عن أهمية هذه المرحلة- مرحلة الحمل- كحالة تعيشها المرأة وتؤثر فيها، بعيداً عن أهداف هذا الحمل.

وقد صوّرت لنا الأيات الكريمة مظاهر من هذه المرحلة، وتاثيرها على المرأة، يقول تعالى: (هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتۡ حَمۡلاً خَفِيفًا فَمَرَّتۡ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثۡقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ)، (الأعراف: ١٨٩)، ويقول: (وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ وَهۡنًا عَلَىٰ وَهۡنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيۡنِ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِى وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَىَّ ٱلۡمَصِيرُ ﴿١٤﴾)، (لقمان: ١٤)، ويقول تعالى: (وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ إِحۡسَٰنًا ۖ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ كُرۡهًا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهًا ۖ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرۡبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِىٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحًا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنۡهُمۡ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمۡ فِىٓ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَنَّةِ ۖ وَعۡدَ ٱلصِّدۡقِ ٱلَّذِى كَانُواْ يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفٍّ لَّكُمَآ

أَتَعِدَانِنِيٓ أَنۡ أُخۡرَجَ وَقَدۡ خَلَتِ ٱلۡقُرُونُ مِن قَبۡلِي وَهُمَا يَسۡتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيۡلَكَ ءَامِنۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾)، (الأحقاف: ١٥).

وفي سياق حديث الآيات عن قصة السيدة مريم عليها السلام، وحملها برسول الله عيسى ﷺ، ومع ما ينطوي عليه هذا الحمل من المعجزة، إلا أننا نرى فيه صورة إنسانيّة مألوفة حول الحمل والوضع، يقول تعالى: (۞ فَحَمَلَتۡهُ فَٱنتَبَذَتۡ بِهِۦ مَكَانٗا قَصِيّٗا ﴿٢٢﴾ فَأَجَآءَهَا ٱلۡمَخَاضُ إِلَىٰ جِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ قَالَتۡ يَٰلَيۡتَنِي مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسۡيٗا مَّنسِيّٗا ﴿٢٣﴾ فَنَادَىٰهَا مِن تَحۡتِهَآ أَلَّا تَحۡزَنِي قَدۡ جَعَلَ رَبُّكِ تَحۡتَكِ سَرِيّٗا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ﴿٢٥﴾ فَكُلِي وَٱشۡرَبِي وَقَرِّي عَيۡنٗاۖ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلۡبَشَرِ أَحَدٗا فَقُولِيٓ إِنِّي نَذَرۡتُ لِلرَّحۡمَٰنِ صَوۡمٗا فَلَنۡ أُكَلِّمَ ٱلۡيَوۡمَ إِنسِيّٗا ﴿٢٦﴾)، (مريم: ٢٢-٢٦).

وسأتناول في هذا المبحث هذه الآيات الكريمة، بدراسة تفسيرها، وعرض الدلالات التي تحملها حول نفسيّة المرأة الحامل، أو أثر الحمل على طبيعة المرأة النفسيّة والجسدية.

المطلب الأول: تفسير الآيات المتعلقة بالحمل.

أما الآية الأولى الواردة في سورة الأعراف، فقد سبق وأن تناولت شطرها الأول في الفصل الأول، وبينت هناك معنى النفس الواحدة وهي آدم عليه السلام، خلق الله تعالى من جنسه الإنسانيّ أنثى تكون زوجاً له، وسكناً يطمئن إليها، ويميل برغبة نفسيّة وجسديّة تكون سبباً لاستمرارية النوع البشري على الأرض.

ثم تلتفت الآية الكريمة إلى صورة زوجين من ذريّة آدم عليه السلام يجمعهما النكاح، فتحمل الأنثى من هذا النكاح، ويكون الحمل في البداية حملاً خفيفاً لا تشعر بثقله أو تعبه، ولخفته في البداية تمرّ به دون أن يثير في نفسها هواجس الخوف على المولود القادم، فإذا ثقل الحمل، أي ازداد في وزنه وعمره، حتى تجد منه ثقلاً ومشقة، فيوقظ فيها هذا الثقل –الذي يذكّرها دائماً بحملها- الخوف من القادم، الذي تخفيه ظلمات الرحم، فتلجأ وزوجها لله تعالى، العالم بالغيب وتسأله الصلاح، أي الاستواء في الخِلقَة والخُلق.[١]

أما الآية الكريمة الثانية في سورة لقمان، فجاءت في سياق وصيّة لقمان لابنه.[٢] فتبدأ الآية الكريمة بالتوصيّة بالوالدين، والوصيّة كما يقول الراغب الأصفهانيّ: "التَّقدّم إلى الغير بما يعتبر به مقترناً بوعظ، من قولهم: ارض واصية؛ متصلة النبات".[٣] فالآية توجّه الأولاد إلى التواصل بالإحسان إلى الوالدين، وبرّهما، ثم تذكرهم بعلّة هذه التوصية فقد (حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ) والوهن الضعف وقلة القدرة على الاحتمال (وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ) أي وهناً وضعفاً يقع ويتوالى على وهن وضعف سابق، أي يتزايد ضعفها ويتضاعف، فكلما يزداد عمر الحمل، يزداد وزن الطفل وثقله، ويزداد ضعف الأمّ، ووهنها.[٤]

وقيل إن (وهناً على وهن)، بمعنى ضعفاً بعد ضعف، أي ضعف الحمل ثم يليه ضعف الطلق، وآخره ضعف النفاس.[٥]

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ٥٤١/٢، بتصرّف.
[٢] اختلف المفسرون في هذه الآية الكريمة هل هي من كلام ووصية لقمان لابنه، أم هي اعتراض أثناء وصيّة لقمان للتأكيد والتشديد على معنى برّ الوالدين، واتباع الولد لوالديه وطاعتهما في الحق، ويمكن الرجوع لذلك في كتب التفسير.
[٣] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٨٧٣.
[٤] الزمخشري، الكشاف، ١١/٥؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٥٧/٢١، بتصرف.
[٥] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٤١٣/٨؛ الآلوسي، روح المعاني، ٨٤/٨، بتصرف.

ثم تذكر الآية الكريمة علة أخرى توجب التوصية بالوالدين، وهو ما تعانيه الأم من إرضاع ولدها، يقول تعالى: (وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ) والفصال الفطام، سمي بذلك لأن الأم تفصل ابنها فيه عن الرضاعة، فالحديث عن تمام الفطام، فيستدعي في الذهن صورة الإرضاع طول المدة السابقة لهذا الفصال أو الفطام.[١]

والإرضاع والفصال فيهما مشقة ومزيد من الضعف على الأمّ، فهي ترضعه من لبنها، على حساب غذائها وصحتها، وإذا فصلته وفطمته عانت مشقة الفصل أولاً، ثم مشقة حنوها وشفقتها على ولدها.

أما الآية الواردة في سورة الأحقاف، فورد فيها: (وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَـٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا)، فتبدأ كذلك بالتوصية بالوالدين، وتتحدث عن العلة الموجبة لهذه التوصيّة وهي ما يلاقيه الوالدان من مشقة تبدأ من بداية الحمل بالولد، فجاء وصف هذه المشقة (حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا) والكره ما يناله الإنسان من ذاته أو غيره من مشقة وهو يعافه.[٢]

والمعنى المقصود هنا هو الإشارة إلى أن تعب حمله في بطنها ومشقته، ليس من الأمور التي يحبها الإنسان ويميل بطبعه إليها، وكذلك ألم الوضع وتعبه. ولكنها حملته مع المشقة المكروهة ووضعته مع شدّة الألم المكروه أيضاً، فكانت أحق بالبر والصلة، فالكراهة لمشقة الحمل وألمه، وليست للمحمول بل انه ربما زاد في الحرص والحب.

ثم تجمع الآيات الكريمة مدة حمله وفصاله في تعليل آخر للتوصية بالوالدين فالحمل والفصال يكون في ثلاثين شهراً، أي عامين وستة أشهر، ويذكر هنا ابن عاشور لطيفة من لطائف الجمع بين مدة الحمل والفصال فيقول: "ومن بديع معنى الآية جمع مدة الحمل إلى الفصال في ثلاثين شهراً لتطابق مختلف مدد الحمل؛ إذ قد يكون الحمل ستة أشهر وسبعة أشهر وثمانية أشهر وتسعة وهو الغالب".[٣]

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٥٩/٢١، بتصرّف.
[٢] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٧٠٧، بتصرّف.
[٣] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٠/٢٦.

فالآية تشير إلى أن أقلّ مدة حمل هي ستة أشهر، لأنه وبالجمع بين هذه الآية الكريمة وسابقتها التي حددت الفصال في عامين، وكذلك قوله تعالى في سورة البقرة: (وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ)، (الآية: ٢٣٣).

يظهر لنا أن مدة ثلاثين شهراً للحمل والفصال معاً، تستلزم بأن يكون أحد الطرفين ناقصاً غير تام.

وحددت الآيات تمام الإرضاع لعامين، فيكون أقل الحمل ستة اشهر.[١]

ويذكر الآلوسي حكمة ذكر تمام الرضاع، وأقل الحمل في القرآن دون أقل الإرضاع واكثر الحمل فيقول: "ولعل تخصيص أقل الحمل وأكثر الرضاع بالبيان في القرآن الكريم بطريق الصراحة والدلالة، دون أكثر الحمل وأقل الرضاع وأوسطهما لانضباطهما بعد النقص والزيادة بخلاف ما ذكر، وتحقق ارتباط حكم النسب بأقل مدة الحمل حتى لو وضعته فيما دونه لم يثبت نسبه منه وبعده يثبت وتبرأ من الزنا، ولو أرضعت مرضعة بعد حولين لم يثبت به أحكام الرضاع في النكاح وغيره".[٢]

أما الآيات التي تحدثت عن قصّة السيدة مريم عليها السلام، وولادتها للرسول عيسى ﷺ. فإن فيها وصفاً لحالة الوضع وما بعدها. فبعد ان بشّرت السيدة مريم عليها السلام باصطفاء الله تعالى لها، وحملها لمعجزته عيسى عليه السلام الذي يولد من غير أب، وبعد حوارها مع روح الله وتبشيرها، حملت بعيسى ﷺ، ومضت مدة الحمل عليها وهي معتزلة لأهلها في مكان بعيد عنهم، ثم يأتيها المخاض، وهو ألم الولادة والطلق، الناتج عن تحرك الجنين للخروج.

وتصف الآية مجيء المخاض بصورة الأمر الشديد الذي يُلجئ الإنسان إلى الاستناد أو الاستعانة بشيء آخر، ويظهر ذلك من استخدام الفعل (فَأَجَآءَهَا ٱلۡمَخَاضُ إِلَىٰ جِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ) وأصله جاء بها، وأطلق هنا مجازاً عن الإلجاء والاضطرار، فالمعنى اضطرها ألم الولادة والطلق إلى الاستناد بجذع النخلة أي أصل نخلة، واستنادها عليه لتستتر به أو للاعتماد عليه عند الولادة.[٣]

---

[١] أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، ٤٤٠/٩، بتصرّف.
[٢] الآلوسي، روح المعاني، ١٧٥/٩.
[٣] الزمخشري، الكشاف، ١٣/٣؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٨٥/١٦، صلاح الخالدي، القصص القرآني، عرض وقائع وتحليل أحداث، ٢٤٥/٤، دار القلم، دمشق، ط/١، ١٩٩٨، بتصرّف.

ومن شدة ما تجد السيدة مريم من ألم وهمّ: (قَالَتْ يَـٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَـٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا)، فبعد أن وضعت وليدها، ولفرط حيائها وعفتها وخوفها من أن يتهمها بنو إسرائيل في طهرها تمنت لو أنها ماتت قبل هذا الحمل وهذه الولادة، وكانت أمراً تافهاً يُنسى بعد موته ولا يؤبه به. وفي وسط هذا الحزن الذي اعتراها، تنادى من تحتها (فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا) والمنادي إما الوحي، أو المولود بدلالة من تحتها، ودلالة عودة الضمير في الظرف إلى ما عاد عليه الضمير الغائب في (فحملته).[1]

ومضمون النداء، طمأنتها والتسرية عنها، بقوله (ألا تحزني) وبظهور إرهاص من إرهاصات نبوته، وبالتالي صدق أوصافه التي تضمنتها البشارة، يقول تعالى: (إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَـٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾)، (آل عمران: ٤٥،٤٦).

ثم إخبارها بما أنعم الله عليها من إجراء جدولٍ أو نهر صغيرٍ لها وهو السري، وإثمار النخلة اليابسة التي كانت استندت إليها عند مخاضها، لتأكل وتشرب وتتقوى، وتشعر بإكرام الله لها، وكأمارة أخرى على صدق ما سبق أن بُشرت به، فتقرّ عينها، كناية عن السرور، وهناء العيش وضمان السلامة،[2] يقول تعالى: (فَكُلِى وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا ۖ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَـٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾)، الآية: ٢٦.

[1] الكشاف، ١٤/٣؛ التحرير والتنوير، ٨٦/١٦، بتصرّف.
[2] الكشاف، ١٥/٣؛ التحرير والتنوير، ٨٩/١٦، صلاح الخالدي، قصص القرآن، ٢٥٩/٤، بتصرف.

المطلب الثاني: دلالات الآيات المتعلقة بالحمل والوضع عند المرأة

بعد النظر في تفسير هذه الآيات الكريمة، يمكننا استخلاص بعض الدلالات ومنها:

- تحدثت الآية الكريمة من سورة الأعراف عن بداية الحمل وسببه، وهو العلاقة والالتقاء الجنسي بين الذكر والانثى، ونجد الآية تتحدث عن السكن والطمأنينة قبل الالتقاء، ثم ما ينتج عن هذا الالتقاء من الحمل، وكأنها تربط بين السكن الذي يوصل إلى العلاقة الجنسيّة، وبين الحمل بعد هذا الالتقاء.[١] وبما ان السكن –في غالبه- أمر نفسيّ، وجدانيّ، فإننا نرى في هذا الربط إشارة إلى ضرورة توافر عامل الرضا النفسي بين الزوجين، وأهميته لإتمام العلاقة الزوجية أولاً، والحمل ثانياً. يقول المحلل النفسيّ اوسفالد كوله: "ليست نفسيّة المرأة طبعاً هي التي تتلقى الولد، بل جسمها ولكن للحالة النفسيّة – كما تعرف اليوم- تأثير كبير على الوظائف الجسمانيّة، إن العقم عند المرأة مشكلة نفسانيّة اكثر مما هي مشكلة جسمانية".[٢] فالحمل والتناسل عند البشر، ليس عملاً موسمياً للتكاثر -كما عند الحيوان- بل هو جزء من علاقة عاطفيّة وعقليّة وجسديّة، لذلك يجب أن لا يخلو من معاني السكن والطمأنينة والعاطفة، فلا تتجرد العلاقة الزوجيّة الخاصّة من هذه المعاني، فيجعل منها وسيلة لهدف واحد فقط، الحمل أو قضاء المتعة الشخصيّة.
- في قوله تعالى: (فَلَمَّا تَغَشَّنهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ) الأعراف: ١٨٩، وقوله (وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ) دلالة على اختلاف أحوال المرأة الحامل وتغييرها، وتدرج شدة الحمل من الخفّة إلى الثقل، أو من الوهن إلى الأوهن، فنرى أن المرأة في المرحلة الأولى الخفيفة من الحمل، تمر به مروراً، دون أن تأبه به، أو تحمل أي هواجس حوله، فهي لا تشعر بثقله، وهو عندها ليس إلا حقيقة طبيّة في داخلها.[٣] لكنها عندما تشعر بحركته- بعد الشهر الرابع- تبدأ بتطوير مشاعر الأمومة حوله، حتى تتحول إلى هواجس ومخاوف- خاصّة في الاشهر الأخيرة من الحمل، من

---

[١] هذاالربط بين السكن والمعاشرة والحمل هو ربط واقعي لأهداف الزواج وهي إشباع شهوة الجنس، وتحقيق السكن والطمأنينة وحفظ النوع بالتناسل، وفي ذلك يقول ابن عاشور: "فلو جعل الله التناسل حاصلاً بغير داعي الشهوة لكانت نفس الرجل غير حريصة على الاستكثار من نسله، ولو جعله حاصلاً بحالة ألم لكانت نفس الرجل مقلة منه، بحيث لا ينصرف إليه إلا للاضطرار بعد التأمل والتردد".
التحرير والتنوير، ٢١١/٨.

[٢] أوسفالدكوله، زوجتك هذاالكائن المجهول، ص ٢٠١-٢٠٣.

[٣] يشير أوسفالد كوله إلى الموقف السلبي الذي تتخذه المرأة الحامل من جنينها في الأشهر الأولى، وما يعبر عنه من أحلام مزعجة بأطفال مرضى أو موتى، وإجهاضات.
زوجتك هذا الكائن المجهول، ص ١٥٧-١٦٠، بتصرّف.

أهمها هاجس الخوف من أحداث الوضع القادمة، والخوف على سلامة الجنين وصحته، وهذه المخاوف تشغل داخلية كل حامل مهما ظهرت هادئة.[١] وقد ذكرت لنا الآية الكريمة ذلك عندما تحدثت عن دعاء الوالدين والتجائهما لله عز وجلّ عند اقتراب موعد الولادة، يسألان الله السلامة لطفلهما من كل عيب، يقول تعالى: (فَلَمَّآ أَثۡقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا صَٰلِحٗا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ)، (الأعراف: ١٨٩).

- الآيتان الكريمتان في سورتي لقمان والأحقاف، تتحدثان عن المشقة والضعف الذي تلاقيه المرأة الحامل، يقول تعالى: (حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ وَهۡنًا عَلَىٰ وَهۡنٖ)، (حَمَلَتۡه أُمُّهُۥ كُرۡهٗا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهٗا)، وتتعدد صور المشقة التي تلاقيها المرأة في الحمل، من مشقة جسدية لوجود جنين يمتص غذاءه من دمها، ومشقة حمله، وتحمل الوزن الزائد الذي يرافقها في كل زمان ومكان، ثم المشقة النفسيّة التي تعانيها المرأة، نتيجة لاختلاف هرموناتها، فيغلب عليها الانفعال، والشعور بالكآبة والأرق.[٢]

فإذا كان الحمل يعبر عن حالة مشقة وضعف للمرأة، فما الدافع الذي يدفع المرأة لتحمله؟ بل وتكرار الحمل مرات ومرات؟ إن الإجابة عن هذا السؤال تحملنا للحديث عن أهمية الحمل للمرأة، فهو بالنسبة لها تعبير عن كمال الانوثة، وإظهار لغريزة الأمومة في المرأة، فتحمّل المرأة لمشقة الحمل والولادة من أجل الحصول على هذا الطفل، يفسّره البعض على أنه تعبير عن ما يسمى "بالمازوشية" اي أن المرأة تجمع في داخلها حب الألم واللذة، أو تسعى للذة المصبوغة بالألم، ولكن الحقيقة أن هذه الآلام البدنيّة تنسى سريعاً،[٣] فتفسح المكان لمشاعر الأمومة بالظهور،[٤] كما أن تعلق المرأة بمشاعر الأمومة التي تعبر فيها عن أنوثتها، تجعلها تعتقد أن مثل هذا الألم يزيد علاقتها مع ابنها قوّة، فمجرد الرغبة في الطفل وفي تحقيق رسالتها كامرأة ودورها

---

[١] المرجع السابق، ص١٥٦، بتصرف.

[٢] محمود عطا حسين عقل، النمو الإنساني من الطفولة والمراهقة، ص١١٦، دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٤١٣، بتصرّف.

[٣] في الثقافة الشعبيّة، تسمي النساء آلام الولادة (بالألم المنسي)، لأن المرأة تنساه، وتعاود الحمل مرة أخرى.

[٤] آني آنزيو، المرأة الانثى، ترجمة ظلال حرب، ص٨٣، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤١٢-١٩٩٢؛ حمدي الفرماوي، ركائز البناء النفسيّ، ص١٢٥، ايتراك للنشر والتوزيع، قطر، ط/١،٢٠٠١، بتصرف.

في الحفاظ على الجنس البشريّ، يعدّ في اعتقادها نصراً سيكولوجيّاً على حد تعبير علماء النفس.[١] ومن هنا يمكننا أن نتفهم ما تعانيه النساء اللواتي لم يرزقن بأولاد، ويشعرن بتوق إلى الولد، حتى يصل الأمر ببعضهنّ إلى سرقة الأولاد![٢]

- من الآلام المرافقة للحمل، آلام الوضع، وقد ذكرها الله عز وجلّ في قوله: (وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا). وفي قصة مريم- عليها السلام: (فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ) وذكرنا في تفسير هذه الآية الكريمة أثر الفعل (فأجاءها) في نقل صورة الألم الشديد الذي يلجئ الإنسان ويضطره إلى ما يستعين به. وهذا المجهود الجسمانيّ الهائل الذي تؤديه المرأة في حالة الوضع يؤثر على نفسيتها، ويجعلها في حالة توتر، وتعب جسدي ونفسيّ، ونراها تميل إلى الحزن والبكاء بعد الولادة. ولعل في تمنّي مريم –عليها السلام- الموت بعد أن وضعت مولودها مايؤكد هذه الحقيقة في الأنثى. ومع تسليمنا بخصوصية الموقف هنا، وعلاقته بخوفها من الاتهام في عفتها وشرفها،[٣] إلا أنّ هذه الخصوصيّة –بتقديري- لا تمنع أنّ في ذكر هذا الخوف بعد الوضع إشارة إلى حالة التوتر والاكتئاب التي تصيب النفساء، وتسمى بأزمة ما بعد الولادة، أو كآبة الأم الحديثة.[٤] ويعزو بعضهم هذه الأزمة إلى حالة خيبة الأمل التي تصاب بها النفساء بعد انتهاء الحمل، نتيجة المبالغة في التوقعات والآمال المرتقبة حول الحمل أو الوضع أو الولد أو غير ذلك.[٥] لذلك فمن المهم للمرأة أن يتفهم زوجها مثل هذه الحالة، ويقدم لها ما تحتاج من الدعم المعنوي العاطفيّ، والآيات الكريمة تتحدث عن تهدئة هواجس مريم عليها السلام بعد الوضع، يقول تعالى: (فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ

---

[١] السيكولوجية المبسطة، سيكولوجيّة الزوج والأولاد، ص٦٨، دار الثقافة الجديدة، بيروت، ط/٣، ١٤٠١-١٩٨١، اوسفالد كوله، زوجتك هذا الكائن المجهول، ص ١٦٩، بتصرف.

[٢] ينظر اوسفالد كوله، زوجتك هذا الكائن المجهول، ص ٢٠٠، بتصرّف، وقد ذكر في كتابه قصصاً لنساء أقدمن على سرقة الاطفال لإشباع رغبة الامومة، أو لجأن إلى الأطباء النفسيين للحيلولة دون إقدامهن على ذلك.

[٣] تشير الأستاذة سهيرة كامل إلى أن الخوف الأول عند المرأة هو الخوف على عذريتها، وخوفها الدائم من التعرض للاعتداء أو الاغتصاب.

سهير كامل أحمد، دراسات في سيكولوجية المرأة، ص١٥٠، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، ط/١٩٩٨، بتصرف.

[٤] الآيات الكريمة تحدثت في بداية القصة أن مريم –عليها السلام- عندما بشرتها الملائكة بهذه المعجزة تساءلت بداية عن كيفيته، ثم آمنت وصدقت بالمعجزة القادمة، ولم تقل ما يشير إلى خوفها لأنها كانت في حالة استحضار لمعاني الإيمان بالغيب، وبعيدة عن التوتر أو الاضطراب النفسي المربك، وكذلك الأمر عندما تحققت البشارة وحملت، لم تظهر الخوف مع أن ظهور الحمل سبب أقوى لاتهام بني اسرائيل، من عودتها وهي تحمل طفلاً بين يديها، فقد تتعلل لهم بأية علة، وهذا ما جعلني أشعر بدلالة دعائها على حالة اضطراب نفسيّ أو توتر أصابها بعد الوضع.

[٥] اوسفالد كوله، زوجتك هذا الكائن المجهول، ص ١٧٢-١٧٦، بتصرّف.

أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا) سورة مريم الآيات ٢٤- ٢٦.

كما أن فيها إشارة إلى حاجة المرأة بعد الوضع للغذاء، لما بذلته من جهد كبير في عمليّة الوضع.

- وفي الحديث عن آلام الوضع لا بد من الإشارة إلى أنّ الآيات في سياقها تنفي أن تكون هذه الآلام عقوبة للنساء مستمرة من لدن حواء، لإغوائها آدم عليه السلام، وإخراجه من الجنّة.[١] وعلى العكس من ذلك نجد ذكر الآلام جاء في سياق بيان ارتفاع درجة الأم، ورفع مكانتها بما تعانيه من مشقة الوضع، وحث الأولاد وتوصيتهم بالوالدين، بذكر أعظم تضحية يقدمها الوالدان، وهي تحمل الأم لمشقة الحمل وهي مشقة غير محببة للنفس، ومشقة وألم الوضع، لأجل حياة ولدهما. والفرق كبير بين الصورتين، وله أثر كبير في نفس المرأة، فشعور المرأة بأن الحمل والوضع عقاب إلهي، وهي محتاجة بعد الوضع إلى تطهير نفسها بالكنيسة، يؤدي إلى ما يسمى بالتآكل الذاتي، وهو الشعور بالإثم والذنب الذي يتكرر مع تكرار الآلام والأحمال، ويجعل المرأة تعيش حالة من التناقض والصراع بين الرغبة في تحقيق الامومة، وفكرة أن الطريق إلى الأمومة محفوف بالعقوبة الإلهية.[٢] في حين أن التصورّ الإسلامي يرفع من معنويات المرأة الحامل، ويعلي من شأنها، وخاصّة وهي تضع مولودها، فهي مستجابة الدعاء، وإن توفيت فهي شهيدة،[٣] مما يعني أنها مقبولة عند الله، وهذه الآلام هي درجات من الارتقاء والإعلاء لمكانتها عند الله تعالى، وعند البشر.

---

[١] ورد في سفر التكوين من الكتاب المقدس وبعد خروج آدم من الجنة: "ثمّ قال للمرأة: أُكَثِّرُ تكثيراً أوجاع مخاضك فتنجبين بالآلام أولاداً، وإلى زوجك يكون اشتياقك وهو يتسلط عليك"، الكتاب المقدس، سفر التكوين، الفصل الثالث، ص٤.

[٢] جَرمين غرير، المرأة المدجّنة، ص٤٨-٦١، ترجمة هنرييت عبّودي، دار الطليعة، بيروت، ط/١، ١٩٨١، بتصرّف.

[٣] أخرج الامام أحمد في مسنده، عن النبي ﷺ انه سأل الصحابة عن الشهداء من أمته فقالوا له الصابر المحتسب فقال ﷺ: إن شهداء امتي إذا لقليل، القتل في سبيل الله عز وجلّ شهادة، والطاعون شهادة، والغرق شهادة، والبطن شهادة، والنفساء يجرها ولدها بسَرَه إلى الجنة) حديث رقم ١٥٩٩٨. الإمام احمد بن حنبل، المسند، ٤١٧/٥، دار الفكر لطباعة والنشر ط١٤١١/١، ١٩٩١.

المبحث الثاني: أثر الإرضاع على نفسيّة المرأة

نتحدث في هذا المبحث عن الرضاع، باعتباره امتداداً أو تابعاً للحمل، والناظر في القرآن يرى عدداً من الآيات التي تحدثت عن الإرضاع في سياقات مختلفة، وقد سبق لنا أن تناولنا في الفصل السابق قوله تعالى في سورة البقرة: (وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ)، (الآية: ٢٣١).

وفي سياق الحديث عن هول زلزلة الساعة، يقول الله تعالى: (يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ)، (الحج: ٢)، وفي قصة موسى ﷺ تتحدث الآيات الكريمة عن وحي الله تعالى لأم موسى بعد ولادته: (وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧﴾)، (القصص: ٧)، وبعد توالي الأحداث في القصة يعود ذكر الرضاعة (وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ ﴿١٢﴾ فَرَدَدْنَٰهُ إِلَىٰٓ أُمِّهِۦ كَىْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾)، (القصص: ١٢).

ولو عدنا إلى المبحث السابق سنجد ذكر الإرضاع وفضل الأمّ فيه في سياق التوصية بالوالدين، يقول تعالى: (حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ)، (لقمان: ١٤)، ويقول تعالى: (حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا)، (الأحقاف: ١٥).

المطلب الاول: تفسير آيات الإرضاع والرضاعة[1]

ونبدأ أولاً مع آيات سورة الحج، التي تتحدث عن شدة هول زلزلة يوم الساعة، يقول الله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡۚ إِنَّ زَلۡزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيۡءٌ عَظِيمٞ ۝١ يَوۡمَ تَرَوۡنَهَا تَذۡهَلُ كُلُّ مُرۡضِعَةٍ عَمَّآ أَرۡضَعَتۡ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمۡلٍ حَمۡلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٞ ۝٢) فالآية تدعو الناس إلى تقوى الله عز وجلّ، وتذكّرهم بموقف يدفعهم إلى التقوى، وهو موقف أهوال القيامة، وزلزلة الساعة، وهي أمر عظيم وموقف صعب، فتذكر الآيات صوراً لأحوال الناس فيه تدل على عظم هذا الأمر وصعوبته، وأول هذه الصور، صورة المرأة ترضع ولدها، فإذا زلزلت الساعة ذهلت عن رضيعها، وصورة المرأة الحامل لهول الزلزلة تسقط جنينها، وصورة تمايل الناس وتراكضهم بغير وعي، كالثملين يضطربون بغير عقل، كل ذلك من هول زلزلة الساعة وعظم أمرها، وشدة العذاب الذي بعدها.

ونتوقف مع قوله تعالى: (تَذۡهَلُ كُلُّ مُرۡضِعَةٍ عَمَّآ أَرۡضَعَتۡ) فالذهول هو الدهشة والمفاجأة التي تؤدي إلى نسيان أمر لا يتوقع نسيانه، إما لوجوده في ذات المكان والزمان، أو لجدّة معرفته، فلا يتوقع نسيانه. فذكر الذهول هنا دون النسيان، لأن فيه معنى المفاجأة ولأنه يدل على شدة الانشغال بالأمر الجديد، وهو زلزلة الساعة.[2]

والذهول في الآية يصيب المرضعة، وليس المُرضع، فالمرضعة هي المرأة التي في حالة الإرضاع، وهو بخلاف المرضع بغير هاء، فهي التي من شأنها الإرضاع، وإن لم تكن متلبسة به حال وصفها به.[3] يقول ابن عاشور: "والتحقت هاء التأنيث بوصف (مُرۡضِعَة) للدلالة على تقريب الوصف من معنى الفعل، فإن الفعل الذي لا يوصف بحدثه غير المرأة تلحقه علامة التأنيث ليفاد بهذا التقريب أنها في حالة التلبس بالإرضاع".[4]

---

[1] أتناول في هذا المطلب الآيات التي لم يسبق تفسيرها.
[2] الزمخشري، الكشاف، ٣/ ١٤٣، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨٨/١٧، بتصرّف.
[3] الزمخشري، الكشاف،١٤٣/٣، الآلوسي، روح المعاني، ١٠٨/٧، بتصرّف.
[4] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٨٩/١٧.

وهنا يمكننا أن نتصوّر معنى الذهول، فهي تحمل ابنها بين يديها وترضعه من ثديها، فإذا زلزلت الساعة وهي على هذه الحال، نسيت رضيعها الذي بين يديها، لذلك قال تعالى: (عَمَّآ أَرۡضَعَتۡ) ولم يقل ابنها، فهو نصب عينيها وهي في عمل يتعلق به، إلا أن هول ما تراه من الزلزلة ينسيها حتى ما كان بين يديها، ونلحظ هنا استعمال (كل) للدلالة على أن هذا الذهول يصيب كل مرضع كانت ترضع ابنها، فهي ليست حالات فرديّة، بل ذهول عام للجميع. فالآية فيها تصوير لحالة الفزع والهلع التي تصيب الناس بحيث يذهل فيها من هو في حالة التيقظ لوفرة دواعي اليقظة.[١]

أما الآيات الأخرى المذكورة في سياق قصّة سيدنا موسى ﷺ، فتتناول ما أوحى الله به إلى أمّ موسى،[٢] يقول تعالى: (وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَرۡضِعِيهِۖ فَإِذَا خِفۡتِ عَلَيۡهِ فَأَلۡقِيهِ فِي ٱلۡيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحۡزَنِيٓۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيۡكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ)، (القصص: ٧)، والمقصود بالوحي هنا وحي الإلهام، الذي يوجد في النفس شعوراً بأنه خاطر من الله، أو هو منام أو رؤيا رأتها أم موسى، أو إرسال ملك.[٣] وإن كنت أقدر الأقرب أن يكون في معنى الوحي، ظهور للموحى إليه (أم موسى) ويقين بإلهيّة الأوامر؛ لأنها أوامر بعيدة عن فطرة الأمّ، وعن تسلسل الأمور في الواقع، فالأمور تقول -كما يسردها سيد قطب بتعجب: "يا أم موسى: أرضعيه، فإذا خفت عليه وهو في حضنك، وهو في رعايتك، إذا خفت عليه وفي فمه ثديك، وهو تحت عينيك فألقيه في اليمّ!".[٤]

فلا بد -وبما انها التزمت الأوامر- أن تكون صورة الوحي قويّة تفيد أمراً إلهيّاً بصورة قطعية غير قابلة للشك، وهو أمر كما اظنّ لا يتوفر في الوحي بالإلهام أو المنام. ومضمون هذا الوحي لأم موسى، أولاً أن ترضعه، ويتضمّن ذلك ان تخفيه مدة إرضاعه وتستمر بإرضاعه ما أمنت عليه، فإذا شعرت بالخوف من اكتشاف أمره من قبل فرعون وقتله، أمرت أن تلقيه في اليمّ، اي نهر النيل.[٥] وإلقاؤه في اليم، فيه إجمال لما فصلته سورة طه، يقول الله تعالى: (إِذۡ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰٓ

---

[١] المرجع السابق، بتصرّف.

[٢] الآيات المذكورة في سورة طه، عن وحي الله عز وجل لأمّ موسى، لا تتضمن ذكر الإرضاع، يقول تعالى: (إِذۡ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰٓ ﴿٣٨﴾ أَنِ ٱقۡذِفِيهِ فِي ٱلتَّابُوتِ فَٱقۡذِفِيهِ فِي ٱلۡيَمِّ فَلۡيُلۡقِهِ ٱلۡيَمُّ بِٱلسَّاحِلِ يَأۡخُذۡهُ عَدُوّٞ لِّي وَعَدُوّٞ لَّهُۥۚ وَأَلۡقَيۡتُ عَلَيۡكَ مَحَبَّةٗ مِّنِّي وَلِتُصۡنَعَ عَلَىٰ عَيۡنِيٓ ﴿٣٩﴾)، (طه: ٣٨-٣٩).

[٣] أبو حيان الاندلسي، البحر المحيط، ٢٨٦/٨؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧٣/٢٠، بتصرّف.

[٤] سيد قطب، الظلال، ٢٦٧٩/٥.

[٥] الحدّاد، كشف التنزيل، ص/٢٠٦؛ الآلوسي، روح المعاني، ٢٥٥/٧، بتصرّف.

﴿٣٨﴾ أَنِ ٱقْذِفِيهِ فِي ٱلتَّابُوتِ فَٱقْذِفِيهِ فِي ٱلْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ ٱلْيَمُّ بِٱلسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُۥۚ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ ﴿٣٩﴾) من وضعه أولاً في تابوت ثم إلقاءه في اليم.

وبعد إلقائه في اليم، يطمئنها الوحي ليزيل الخوف، وهو توقعها حدوث أمر مكروه لابنها، والحزن وهو الغمّ الذي اعتراها نتيجة ما حدث من فراق ابنها،[1] ويزيدها طمأنينة بتبشيرها بأن ابنها هو الرسول المنتظر.

ويشير سياق الآيات بعد ذلك، وبعيداً عن أمّ موسى، يلتقط فرعون التابوت ويجد الرضيع، وتحنو عليه زوجة فرعون، فتشفع له وتسأل فرعون أن يبقيه ليتربى ويترعرع بينهما، فتقر عينهما بعد أن أسخنتها الرغبة في الولد، فيوافق على ذلك، وتبدأ رعايته بالبحث عن مرضع تتولى إرضاعه، ولكن قدر الله يقضي بأن لا يقبل غير أمّه، يقول تعالى: (وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ ﴿١٢﴾ فَرَدَدْنَٰهُ إِلَىٰٓ أُمِّهِۦ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾)

والتحريم، بمعنى المنع، أي قدرنا في نفس الطفل الامتناع عن الرضاعة من المراضع، فكان لا يقبل ثدي أي مرضع قط.[2] ليتحقق الوعد الإلهي لأمّ موسى، بإرجاع ابنها وذلك بأن أخته التي بعثتها أمها لتعرف أخبار موسى تنصح آل فرعون وتخبرهم بأنها تعرف أهل بيت يمكنهم تولي رعايته والقيام بشؤونه بإخلاص وصدق. فيعود موسى إلى أمّه، ويتحقق الوعد الإلهي لها.

المطلب الثاني: دلالات آيات الرضاعة[3]

بالنظر في الآيات الكريمة التي تحدثت عن الرضاعة يمكننا الخروج بالدلالات التالية:

١. جعلت الآيات الكريمة حق الإرضاع مستحقاً للأم الوالدة ابتداءً، ولا يجوز العدول عنها إلا برضاها وموافقتها، يقول تعالى: (وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ) ويقول: (وَإِنْ

---

[1] الزمخشري، الكشاف، ٤/٤٨٣؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٠/٧٣، بتصرّف

[2] المرجعان السابقان.

[3] أتناول في هذا المطلب مجمل الآيات التي تناولت موضوع الإرضاع.

أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ)، (البقـــــــــرة: ٢٣١). وتأكيد هذا الحق للأم، لأن الإرضاع هو امتداد للصلة السابقة بين الأم وابنهـــا، فقــد كانا -قبل الولادة- متصلين ببعضهما بحبلٍ ينقل الغذاء من الأمّ للابن، فإذا ولـــدت الأم ابنهـــا، كانت أحق بحضانته وإرضاعه. ويؤكد هذا المعنى -كما أشرنا في موضع سابق- اســـتعمال القرآن الكريم اسم (الوالدات) بدل الام، و(الولد) بـــدل الابـــن أو الطفـــل، للدلالـــة علـــى أن الإرضاع ما هو إلا استمراريّة وامتداد لما سبق من حمل وعلاقة بـــين الأم وابنهـــا. ويـــشير علماء النفس إلى أهمية هذا الامتداد، وفائدته، فيقول د. جليل شكور: "من المفيد جداً ان تكـــون مرحلة الطفل الوليد في بدايتها امتداداً لمرحلة الجنين اتصالاً وتواصلاً ودفئاً وتغذيـــة.. نـــرى في عملية الإرضاع من الثدي خير وسيلة لهذا الامتداد وهذا الاتصال مما يعطيهـــا الأولويـــة على ما عداها".[1] وتقول د. ألفة يوسف: "ولا وجود لعلاقة هي أوثق وأعمق من علاقـــة الأم بالجنين....فإذا ولد الجنين غدا رضيعاً ينفصل عن أمه بقطع الحبل السريّ لكنه يظل مفتقـــراً إليها".[2] وبالنظر في قصّة أمّ موسى ﷺ نجد أن حق الأم في الإرضاع كان الوسيلة والطريقة التي رتّبت لإعادة الابن إلى أمه، وكأنّ في تحريم ومنع المراضع عن موسى ﷺ تأكيدا علـــى حق أمّه وأولويتها في الإرضاع.

٢. الحديث عن حق الإرضاع للأمّ يدفعني إلى طرح السؤال الآتي: إن الحديث عـــن حـــق مـــا، يشير إلى ميزة معينة يستحقها شخص دون آخر، وفقاً لمناسبة هذا الشخص لممارسة أو أخـــذ هذا الحق، فما هي هذه الميزة في الإرضاع؟ وكيف تكون الأمّ -تبعاً لهذه الميزة- أحـــق بهـــا من غيرها؟ والإجابة على هذا يكون في ملاحظة ما يلي:

أ. تمثل عملية الإرضاع بمجملها، عملية تغذية جسديّة ونفسيّة وعقليّة، فإذا نظرنـــا إلـــى الحليب الذي يأخذه الطفل من أمه، وجدناه يسهم في تكوينه الجسديّ، والعقلي، وفـــي نقل بعض الصفات من المرضع إلى الطفل.

ب. وإذا نظرنا إلى الكيفيّة التي تتم بها عملية الارضاع، فإنّ الطفل يكون فـــي وضـــعيّة تسمح له بالاحتكاك بأمّه، والشعور بدفئها، وهذه الوضعية تكون قريبة من هيئته وهو في رحمها، كما أنها توفر له نوعاً من التواصل اللاشعوريّ، والربط النفسيّ بـــالأم،

[1] جليل شكور، كيف تصنعين مستقبلاً لطفلك؟ ص٢١، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤١٦-١٩٩٥.
[2] ألفة يوسف، ناقصات عقل ودين، فصول في حديث الرسول، ص٨٢، دار سحر للنشر، تونس، ط/١، ٢٠٠٣.

وتحقق له الأمن النفسيّ في وضعه الجديد. ومن ناحية أخرى فهي تثير في الأم غريزة الأمومة، لذلك نرى الآيات الكريمة عندما أرادت أن تصف هول زلزلة الساعة وشدّتها، وما تحدثه من فزع، جاءت بأشد صور اللتصاق والترابط، صورة أم ترضع ابنها، فتذهلها الساعة عنه، وذكر هذه الصورة في هذا السياق، يشير إلى أن وضعية الأم والطفل في حالة الإرضاع، واتصالهما من أشدّ أنواع الاتصال والقرب. حتى لا يتصوّر انفصالهما إلا بوقوع أشدّ ما يمكن وقوعه؛ وهو نهاية الكون.

ت. وبالنسبة للأم فإن الطفل الذي يرضع وهو في حضن أمه ويرى صورتها في موقف مليء بالحنان، تنطبع لديه صورة أمه في أقرب وأحن الصور، وربما نستدل على ذلك من خلال الوحي إلى أم موسى ﷺ الذي ابتدأ بأمر الإرضاع، وإن كان المفسرون يشيرون إلى أن الإرضاع يتضمّن الإخفاء فترة الإرضاع، مع أهمية الإرضاع للطفل الوليد في تغذيته وتقويته. ولكني ألحظ معنىً آخر للأمر بالإرضاع، وهو الربط بين الأم والابن، بدليل أن سياق القصّة بعد ذلك كان يدور في دائرة الإرضاع. فكأن إرضاع أم موسى لولدها، كان السبب المادي والنفسي للربط بين موسى وأمه، وبالتالي كان لا يقبل ثدي امرأة أخرى. يقول ابن عاشور في تفسيره لتحريم المراضع: "ومن مقدمات ذلك أن جعل الله إرضاعه من أمه مدة تعّود فيها ثديها".[١]

ث. كما أن الإرضاع من الثدي، هو نوع من أنواع العطاء الإنسانيّ المحبب، الذي تختص به المرأة، فتشعر الأم بفرحة ولذة العطاء، وبالتوظيف الكامل لمظاهر الأنوثة.

ج. ومع تواصل العلاقة بين الأم وطفلها بالإرضاع، تصبح صرخات الطفل سبباً في إدرار الحليب، يقول د. جليل شكور: "صرخة الجوع للطفل الرضيع تحدث لدى أمه إثارة ناشطة في إدرار الحليب".[٢]

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٨٣/٢٠
[٢] جليل وديع شكور، كيف تصنعين مستقبلاً لطفلك؟ ص٢٣.

وهذا كله يدل على الأثر المهم للإرضاع في العلاقة بين الأم وطفلها، لذلك نجد الآية الكريمة التي تحدثت عن الوصاية بالوالدين ودعت إلى برّهما، أضافت إلى الحديث عن ما تعانيه الأم من مشقة الحمل والوضع، الحديث عن طول مدة الإرضاع، يقول الله تعالى: (وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾)، (لقمان: ١٤)، ويقول: (وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا)، (الأحقاف: ١٥)، للدلالة على موجب من موجبات برّ الوالدين، وهو الوفاء للعلاقة الحميمة التي جمعته بأمه طوال مدّة الإرضاع، مع ما تحملته الأم خلالها من ألم وضعف، وانزعاج.

٣. الآيات الكريمة التي حملت قصّة أمّ موسى ﷺ تحدثت عن مظاهر من مشاعر الأمومة عند المرأة، من أبرزها الخوف على الأولاد. والخوف كما ذكرنا هو ألم أو غمٌّ يعتري الإنسان من توقع حدوث شيء، فالأمّ لا يؤرقها الشوق لأولادها ومحبتهم بقدر ما يؤرقها كثرة المخاوف التي تحملها حول أبنائها. فتفكيرها في المخاطر التي قد تواجههم يكاد يكون الهاجس المسيطر عليها، ولعلنا نرى دلالة على ذلك في التعبير القرآني عن حالة أم موسى بعد التقاط فرعون له، يقول تعالى: (وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا ۖ إِن كَادَتْ لَتُبْدِى بِهِۦ لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠﴾) لا عقل فيه ولا وعي،[١] فقد وقع المحظور الذي كانت تخافه والذي عانت ما عانت من أجل منعه، فنتوقعها في هذه الحالة ترى كل مخاوفها أمامها، ويكاد فؤادها عقلاً كان أو قلباً، عاطفة أو نظراً، يكاد يكون فارغاً خالياً عن أي بصيص أمل يثبّتها، ولكونه فارغاً فكان من السهل أن يطيش ويدفعها إلى تصرّف عشوائي عفويّ، لولا أن ربط الله على قلبها، وثبتها على الوعد والبشارة السابقة.

---

[١] سيد قطب، الظلال، ٢٦٧٨/٥، بتصرّف. وقد ورد في تفسير آخر للآية الكريمة، أنها لما علمت بتبني فرعون لابنها، اطمأنت وأصبحت فارغة البال، أي ذهبت مخاوفها. الآلوسي، روح المعاني، ٢٥٩/٧، بتصرف. وهو يؤكد ما استدللنا عليه هنا ولكن بطريقة أخرى، فهي قبل أن تطمئن كانت المخاوف تملأ قلبها وتنأى بأي شعور آخر خارجه، فإذا اطمأنت خرجت المخاوف من قلبها فأصبح فارغاً، ففيه إشارة إلى ما سبق الفراغ، من الامتلاء بالهمّ.

وكذلك نجد كل أم ما أن ترى خطراً محدقاً بأبنائها، حتى يصير الشغل الشاغل لها والمــسيطر على عقلها وقلبها.

المبحث الثالث: برّ الوالدين

سبق وأن تحدثنا في المبحثين السابقين، عن غريزة مشاعر الأمومة، وكيف تعبر رغبة الأم بالحمل والولادة، وتحملها لمشاق ذلك، عن مشاعر الأمومة الكامنة في كل امرأة، كما تحدثنا عن أثر الإرضاع في تعزيز هذه المشاعر، وتقويتها.

وفي هذا المبحث نتناول جانباً آخر من الأمومة، وهو ما تحتاجه الأم وما تنتظره من أولادها، وهو البر بها وحاجتها إلى ذلك.

والناظر في كتاب الله عزّ وجلّ، يرى عدداً غير قليل من الآيات التي تحدثت عن برّ الوالدين بشكل عام، يقول تعالى: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا)، (البقرة: ٨٣)، ويقول: (وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا)، (النساء: ٣٦)، ويقول: (وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ) سورة الأنعام، الآية ١٥١، ويقول: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾)، (الإسراء: ٢٣).

فنرى في الآيات الكريمة ربطاً بين برّ الوالدين، وطاعة الله وعبادته، مما يثير في النفس الشعور بعظمة هذا الأمر، وأهميته. ويؤكد ذلك جعل هذا الأمر من القضاء الذي قضاه الله وقدّره على البشر، وكأنه في أسس وقواعد تكوين هذا العالم.

ويشير إلى ذلك أيضاً أمر الأمم السابقة بذلك، كبني اسرائيل، وهم يُعبّرون عن تاريخ قديم ممتد على أزمان متعددة، من زمن يعقوب عليه السلام إلى عيسى عليه السلام، وما بقي من بني إسرائيل زمن محمّد ﷺ. فذكر الأمر ببر الوالدين على بني إسرائيل يحمل الدلالة على أنه أمر ممتد عبر التاريخ، مما يرسخ أهميته. وسأتناول في المطلبين القادمين تفسير آيتين من كتاب الله تحدثتا عن واجب بر الوالدين مع بيان دلالاتهما.

المطلب الاوّل: تفسير بعض آيات بر الوالدين

قولـــه تعـــالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾)، (الإســراء: ٢٣-٢٤)، وقولـــه: (وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُواْ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُواْ يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾)، (الأحقاف: ١٥-١٧).

فالآية الأولى، تبدأ ببيان قضاء الله عز وجلّ على عباده، وأمره لهم أمـــراً قاطعـــاً كالقـــضاء المحتوم على الناس، وهذا الأمر متعلقٌ أولاً بعبادة الله وحده، عبادة خالية مـــن الـــشرك، خالـــصة لله تعالى، وهو أصل الشريعة كلها، وأصل الإصلاح للتفكير والعمل.[١] وثانياً: الإحـــسان إلـــى الوالـــدين، وبرهما، ويشمل الإحسان، كل قول وعمل حسن.

ونرى هنا –كما في معظم آيات البرّ- الجمع بين الأمر بتوحيد الله تعالى، وبرّ الوالدين؛ فـــالله هو الخالق الذي يوجد الناس، ويتفضل عليهم برعايته ورزقـــه، والوالـــدان همـــا المظهـــر لرعايتـــه وإصلاحه مدة حياتهما.[٢]

---

[١] الزمخشري، الكشاف، ٥٠٦/٣؛ أبو حيان الاندلسي، البحر المحيط، ٣٢/٧؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٩/ ٦٦، بتصرف.

[٢] أبو حيان، البحر المحيط، ٣٥/٧؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٦٨/١٩، بتصرّف.

وبعد بيان مضمون قضاء الله وأمره، تذكر الآية الكريمة الموقف الأكثر إلزاماً لاتباع هذا الأمر بالبر، وهو موقف كبر الوالدين؛ حين يصلان إلى سنٍ يحتاجان فيها إلى معونة ولدهما ورعايته، فيقول الله تعالى: (إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا) والمقصود بالعنديّة، أي في كنفك وكفالتك، وفيها إشارة إلى أشدّ حالات العجز والحاجة عند الوالدين، وأشق صور البر والاحتمال عند الأولاد، وهي مظنة عدم الإحسان.[1]

وفي هذه الحالة لم يؤمروا بمطلق الإحسان، وإنما وجّهوا إلى صور محددة للإحسان: (فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ) (وَلَا تَنْهَرْهُمَا) (وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا) (وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ) (وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا). فجاء النهي أولاً عن التأفف، أي قول "أفّ"، وهوصوت ينبئ عن التضجر والتملل من فعل معين، وقد أجمع المفسرون على أن مفهوم النهي ليس متعلقا بكلمة (أفّ) بشكل خاص، وإنما المقصود النهي عن أذيّة مشاعرهم باظهار التضجر والتملل من رعايتهم، حتى لو كان ذالك بأقل وأوجز كلمة تعبر عن ذلك، فيفهم منه النهي عن ما هو أعظم من ذلك.[2]

ثم عطف عليه النهي عن نهرهما، والنهر هو الزجر الغليظ، فقد نهي عن نهر الوالدين، حتى لو كان لإصلاحهما أو رعاية شؤونها.[3]

والأمر الثالث من أوامر الإحسان في هذه الحالة من بر الوالدين، التوجيه إلى اختيار القول الكريم معهما، (وكريم) تجمع جميع وجوه محاسن القول من البر، وجودة اللفظ، ونبرة الصوت، وتجمع كذلك نفي ما سبق النهي عنه من التأفف والزجر. وفي معنى الكريم هنا يقول ابن عاشور: "والكريم من كل شيء: الرفيع في نوعه، وبهذا الأمر انقطع العذر بحيث إذا رأى الولد أن ينصح لأحد أبويه أو أن يحذره مما قد يضر به، أدّى إليه ذلك بقول لين حسن الوقع".[4]

---

[1] الزمخشري، الكشاف، ٥٠٦/٣؛ الآلوسي، روح المعاني، ٥٤/٦؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٦٩/١٥، بتصرّف.
[2] الآلوسي، روح المعاني، ٥٥/٦؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧٠/١٥، بتصرّف.
[3] الزمخشري، الكشاف، ٥٠٧/٣؛ أبو حيان، البحر المحيط، ٣٧/٧، بتصرّف.
[4] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧٠/١٥.

والصورة الرابعة لبر الوالدين الكبيرين في السن، التواضع والتذلل بين يديهما، وقد ذكرت الآية الكريمة ذلك بصورة موحية لمعانٍ عديدة، يقول تعالى: (وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ)

وفي تفسيرها وجوه:

الأول: أن يكون المعنى جناحك الذليل، أي الجانب الذليل، ويكون الخفض تمثيلاً لمعنى التواضع.

والثاني: أن يكون فيه استعارة؛ بتشبيه الذل بالطائر المنحط من علو، والخافض لجناحيه عند الهبوط، وقيل المراد بالخفض خفض الطائر جناحيه حين يضم فراخه. والآية الكريمة مع هذا التصوير للتذلل والتواضع تدعو إلى أن يكون الدافع والحافز له هو الرحمة بالوالدين، والبر بهما".[١]

والتوجيه الأخير المؤكد لمعنى الرحمة والبر بالوالدين، هو الدعاء لهما بالرحمة في الآخرة، وهي رحمة لا يستطيع الولد إيصالها لوالديه، وليس له فيها سوى الدعاء والابتهال إلى الله تعالى.

وفي ذلك يقول ابن عاشور: "فكان ذكر رحمة العبد مناسبة للانتقال إلى رحمة الله، وتنبيهاً على أن التخلق بمحبة الولد الخير لأبويه يدفعه إلى معاملته إياهما به فيما يعلمانه وفيما يخفى عنهما حتى فيما يصل إليهما بعد مماتهما".[٢]

أما الآيات الواردة في سورة الأحقاف، فتنقل صورتين متقابلتين للتعامل مع الآباء، الأولى: صورة الولد البار بوالديه، والثانية صورة الابن العاصي لله والعاق للوالدين. يقول تعالى: (وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ إِحۡسَٰنًاۖ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ كُرۡهًا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهًاۖ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًاۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرۡبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحًا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنۡهُمۡ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمۡ فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَنَّةِۖ وَعۡدَ ٱلصِّدۡقِ ٱلَّذِي كَانُواْ يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾).

[١] الزمخشري، الكشاف، ٥٠٨/٣؛ الآلوسي، روح المعاني، ٥٥/٦، بتصرّف.
[٢] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧٢/١٥.

فالآيات تبدأ بالتوصية بالوالدين وبحسن معاملتهما، وتذكر جانباً من فضلهما، وهو ما سبق أن تحملته الأم من مشقة الحمل ومشقة الوضع، ومشقة الإرضاع الممتد على ما يقارب العامين، وما بعد الفطام والرضاع من مشقة التربية والرعاية إلى ان يبلغ الولد أشده، أي تستحكم قوته وعقله، وهي بين الثلاثين والأربعين.

فجاء ذكر الأربعين بعد بلوغ الأشدّ: لتأكيد معنى بلوغ الاشدّ، أو أنه غير بلوغ الأشد فوقت بلوغ الأشد ما بعد الثلاثين سنة، وتمامه عند الأربعين، فمن بلغ الأربعين ظهرت معالم شخصيته وأخلاقه، وكان غاية النضج والرشد.[1]

فالحديث هنا عن إنسان ناضج، مكتمل الشخصية، كامل الإرادة، قادر على تقرير مساره وطريق حياته.

والنموذج الأول –الذي تعرضه الآيات- لإنسان شكر نعم الله عليه، وعلى والديه. والشكر؛ هو تصوّر النعمة وإظهارها، وهو على أوجه مختلفة، بالقلب وباللسان وبعمل سائر الجوارح.[2] وهنا نتذكر ما جاء في سورة لقمان، وفي سياق التوصية بالوالدين، يقول تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ﴾ الآية ١٤. فالآية توجه -ضمن خطاب التوصية ببر الوالدين- إلى شكر الله عز وجلّ بطاعته، وشكر الوالدين بحسن معاملتهم وبرّهم.

ثمّ تأتي الآيات التي بين أيدينا تصور نموذجاً حياً لمسلمٍ يسأل الله-عزّ وجل- العون والقدرة على شكر نعم الله عليه بطاعته، ونعم الله على والديه. وفي ذلك بر بالوالدين، كما أن في الاستغفار لهما بعد مماتهما برٌّ وصلةٌ لهما.

وتأكيداً لمعنى الشكر، يسأل التوفيق إلى العمل الصالح الذي يرضي الله عزّ وجلّ وهو وجه من وجوه الشكر لله وللوالدين. ثمّ يسأل الصلاح لأبنائه.

---

[1] الزمخشري، الكشاف، ٤٩٩/٥؛ الآلوسي، روح المعاني، ١٧٦/٩؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٢/٢٦، بتصرّف.

[2] الراغب الأصفهاني، المفردات، ص٤٦١، بتصرّف.

وفي هذا الجمع بذكر الوالدين وشكرهما وذكر الأبناء وصلاحهم دلالة يذكرها ابن عاشور فيقول: "إيماء إلى أن المرء يلقى من إحسان أبنائه إليه مثل ما لقي أبواه من إحسانه إليهما، لأن دعوة الأب لابنه مرجوّة الإجابة".[١]

والصورة الثانية: للابن العاصي لله العاق للوالدين، الذي يتأفف من والديه ويسخر من دعوتهما له إلى الإيمان، يقول تعالى: (وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنۡ أُخۡرَجَ وَقَدۡ خَلَتِ ٱلۡقُرُونُ مِن قَبۡلِى وَهُمَا يَسۡتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيۡلَكَ ءَامِنۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾) الأحقاف: ١٧. وهنا تظهر الآيات هذا النموذج، الذي يتضجّر ويتأفف من دعوة الوالدين له للإيمان، مما يدل على مدى استكباره وجحوده لله أولاً، وللوالدين ثانياً، ويتأكد معنى جحوده للوالدين، بقوله (أُفٍّ لَّكُمَآ) أي لكما خاصّة دون غيركما!.

ثم تظهر سذاجة تفكيره، بما احتجّ به على كفره بالبعث من حجّة واهية، فهو يكفر بالبعث لأنه لم يبعث أحد من الأمم السابقة، وكأنه قيل له أنهم سيبعثون في الحياة الدنيا![٢]

والآيات تصوّر كذلك فزع الوالدين، وهما يريان جحوده وكفره، فهما يستغيثان الله، أي يطلبان لابنهما العون والهداية من الله تعالى.[٣] ويعودان لحثّه على الإيمان بقولهما (وَيۡلَكَ ءَامِنۡ).

وفي تفسير هذا الدعاء بالويل يقول الآلوسي: "وأصل (ويل) دعاء بالثبور يقام مقام الحث على الفعل أو تركه إشعاراً بأن ما هو مرتكب له حقيق بأن يهلك مرتكبه وأن يطلب له الهلاك فإذا أسمع ذلك كان باعثاً على ترك ما هو فيه، والأخذ بما ينجيه".[٤]

فيكون رده مزيداً من الجحود والعقوق للوالدين، مدعيا بأن ما يقولانه إنما هو مما سطّره الأولون وقالوه، إشارة إلى كونه من الخرافات القديمة والقصص البالية.

---

[١] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٣/٢٦.
[٢] سيد قطب، الظلال، ٣٢٦٣/٦، بتصرّف.
[٣] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٩/٢٦، بتصرّف.
[٤] الآلوسي، روح المعاني، ١٧٨/٩.

المطلب الثاني: دلالات آيات برّ الوالدين

من خلال النظر في هذه الآيات الكريمة يمكننا الاستدلال على ما يلي:

١. الآيات الكريمة تحدثت، عن برّ الوالدين بشكل عام، ولم أجد آية في كتاب الله عزّ وجل تحدثت عن برّ الأم لوحدها.[١] ولكن الآيات دللت على اختصاص الأم بتوجيه القدر الأكبر من البرّ وحسن المعاملة إليها، فكانت تقرن الوصاية بالوالدين، بذكر ما تلاقيه الأم وما تعانيه من مشقة الحمل والإرضاع والتربية. وفي ذلك يقول الزمخشري: "لما وصّى بالوالدين، ذكر ما تكابده الأم وتعانيه من المشاق والمتاعب في حمله وفصاله هذه المدة المتطاولة، إيجاباً للتوصية بالوالدة خصوصاً، وتذكيراً بحقها العظيم مفرداً".[٢] ويؤيد ذلك ما جاء في مجموع أحاديث رسول الله ﷺ من الدعوة إلى برّ الأم وجعلها الأحق لحسن الصحبة والمعاملة.[٣] وهذا التوجيه إلى بر الأم بشكل خاص، يشير إلى طبيعتها التي تحتاج إلى رعاية أكثر من طبيعة الرجل. ولو تعمقنا قليلاً في هذا المعنى، وتذكرنا أنّ مشاعر الأمومة عند المرأة، مشاعر مركزيّة غريزية تعيشها المرأة بكل كيانها، عرفنا أن التوصية بها في جانب منها هي وفاء لها لتكريسها حياتها لأولادها، وحماية لها من الشعور بالخذلان وفقدان المعنى الذي عاشت وتحملت الضعف والمشقة لأجله.

٢. الناظر في كتاب الله عز وجلّ، لا يكاد يرى توصية للوالدين بأولادهم إلا في ظروف خاصّة،[٤] وفي المقابل نجد كثرة الآيات التي تدعو وتوصي الأولاد برعاية آبائهم وبرهم. وفي دلالة ذلك يقول سيد قطب: "ذلك أن الفطرة تتكفل وحدها برعاية الوليد من والديه...وإن الوالدين ليبذلان لوليدهما من أجسامهما وأعصابهما وأعمارهما ومن كل ما يملكان من عزيز

---

[١] باستثناء ما ورد على لسان عيسى ﷺ (وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِي وَلَمۡ يَجۡعَلۡنِي جَبَّارٗا شَقِيّٗا ۝٣٢) مريم الآية ٢٢، وذلك كما نؤمن للمعجزة الخاصّة التي أعطاها الله عزّ وجل لعيسى ﷺ وهي ولادته من أمّ، دون أب.

[٢] الزمخشري، الكشاف، ١٢/٥.

[٣] أخرج البخاري في صحيحه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك؟ قال: ثمّ من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال:أمك. قال: ثم من؟ قال: أبوك". فتح الباري بشرح صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، حديث رقم ٥٩٧١، ٢٦٣١/٣، طبعة بيت الأفكار الدولية، الرياض.

[٤] ورد توصية بالأولاد في حالة الخلاف بين الزوجين كقوله تعالى: (لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوۡلُودٞ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ) البقرة، الآية ٢٣١، ويمكن اعتبار تحريم الوأد نوعا من التوصية بهم يقول تعالى: (وَإِذَا ٱلۡمَوۡءُۥدَةُ سُئِلَتۡ ۝٨ بِأَيِّ ذَنۢبٖ قُتِلَتۡ ۝٩) التكوير الآية ٨، ٩.

وغال، في غير تأفف ولا شكوى، بل في غير انتباه ولا شعور بما يبذلانه!...فالفطرة وحدها كفيلة بتوصية الوالدين دون وصاة".[١]

٣. ذكرت الآيات الكريمة في سورة الإسراء حالة خاصّة عند الوالدين، تستلزم العناية والاهتمام بصورة أدق من غيرها؛ وهي حالة الكبر في السن، واحتياجهم للعيش في رعاية أولادهم، والآية الكريمة تحمل دلالات عديدة منها:

أ. يمكنني تسمية هذه الحالة بحالة تبادل الأدوار، فالولد كان في أول حياته ضعيفاً محتاجاً لوالديه، وهما في حالة شباب وقوّة، ثم يكبران وتضعف قوتهما، ويضطران إلى العيش عند ولدهما الذي يصير شاباً قويّاً.

ب. وكما ذكرنا في النقطة (٢) فإن دافع الأمومة والأبوّة الفطري لدى الوالدين يكفيهما في دور صغر ابنهما وحاجته لهما، من اجل تولي رعايته. ولكن الابن لا يملك ذات الدافع للقيام بهما، وهي حالة خاصّة، وحالة شاقة بالنسبة للابن، فهو لا يتبع فطرته بل إيمانه وطاعته لله، لذلك نرى التوصية بالوالدين مرتبطة بالدافع الديني، الذي ينبع من الإيمان بالله عز وجلّ وطلب رضاه. ويؤكد هذا المعنى أنّ الآيات في سورة الأحقاف، عندما تحدثت عن النموذجين؛ المؤمن والكافر، قرنت الإيمان في نفس الأول ببر الوالدين، والكفر والعصيان بعقوق الوالدين والفظاظة معهما.

ت. الآيات التي تحدثت عن بر الوالدين بشكل عام، أمرت بالإحسان إليهما ومعاملتهما بالمعروف. ولكن هذه الآية الكريمة لم تترك الإحسان مطلقاً لتقدير الأولاد، بل حددت تفاصيل دقيقة لمعاملتهما، مما يشير إلى أن كبر سن الوالدين يشكلّ ظرفاً خاصّاً لهما، يستلزم معه المعاملة الخاصّة. ويدل على ذلك وجود دراسات في علم النفس تتناول دراسة سيكولوجيّة المسنين، ومعرفة الطريقة الأمثل للتعامل معهم.

ث. وبالجمع بين ما توصلت إليه هذه الدراسات حول الطريقة المثلى للتعامل مع المسنين، ورعايتهم رعاية نفسيّة آمنة، وما حملته الآيات الكريمة من توجيهات حول التعامل مع الوالدين حال كبرهما، نجد دقة التوجيهات القرآنية، وشمولها لقضايا نفسيّة دقيقة في نفوس الوالدين الكبيرين. فالآيات الكريمة تنهى عن إظهار التضجر والتململ من رعايتهما ولو بأبسط الأصوات، وتنهى عن زجر ونهر الوالدين، فكلا الامرين يشعرانهما بالسيطرة عليهما واستذلالهما خصوصاً أنه صادر عن أولادهما، الذين كانوا تحت رعايتهما وإرشادهما. ونجد

---

[١] سيد قطب، الظلال، ٢٧٨٨/٥.

علم النفس يشير إلى أثر ذلك في نفوس الكبار، فتقول د. هدى قناوي، في دراستها حول أهم الوسائل لخلق بيئة سيكولوجية جيدة للشخص المسن: "والشيخ في هذه الأحوال غالباً ما يظل حبيس دخيلته المشحونة بالآلام النفسيّة المضنيّة الناتجة عن تلك المعايير والتأنيبات التي توجه إليه وتفت من عضده وتخفض معنوياته".[١] كما أن الآيات تدعو إلى التواضع والتذلل للوالدين، لإظهار استمرارية حاجة الأولاد لآبائهم، واستمرارية عطاء الآباء في حياة أبنائهم. وعلم النفس يشير إلى أهمية افتعال المشورة للمسنين، لإشعارهم بأنهم ما زال لهم وزن كبير في الأمور المهمة".[٢] وتزيد الآيات الكريمة على الواجب النفسيّ الذي يقرره علم النفس تجاه الكبار في السن، الواجب الديني الذي عبر عنه إما بالقضاء، أي الامر المحتوم غير القابل للتبديل، أو الوصية؛ ليقبل الأولاد على أعمال البر بحب ورغبة في إنفاذ وصية خاصّة من الله، فبر الوالدين عمل قد يطول، فيحتاج إلى الحب الجامح للعمل وتحمل مشاقّ البرِّ."[٣]

٤. الآيات الكريمة الواردة في سورة الأحقاف، صورت لنا نموذجين متقابلين، الأول؛ للمؤمن البار بوالديه، والثاني؛ للكافر العاق لوالديه. وفي النظر في هذين النموذجين نرى فيه مثالاً واقعياً لما حملته آيات سورة الإسراء من توجيهات، وتصويراً حيّاً لها، حتى كأنه يحدد شخصين بذواتهما،[٤] مما يجعل وقعه أشد وأبلغ في التأثير في النفس. فالوالدان الكبيران في السن -بدلالة بلوغ الابن الاربعين سنة- والابن البار بوالديه والمحسن إليهما، يسأل الله -عز وجلّ- العون على شكر نعمة الله عليه وعلى والديه. وطلبه العون يدل على استشعاره لعظمة هذه النعمة، وشعوره بعدم استطاعته- دون معونة من الله- أداء حق شكرهما. وطلبه العون لشكر الله على نعمه عليه وعلى والديه، دلالة بر وصلة للوالدين، فالشكر يكون بالعمل الصالح، وباستخدام النعم في الطاعات. وهو يطلب أن يُعان على أداء حق الشكر لنعم الله على والديه برّا بهما، وصلة لهما يصل أجرها حتى بعد ممات الوالدين. أما النموذج الكافر، فيفعل ما نهت عنه الآيات، من التأفف والزجر، والاستهزاء بوالديه. ويظهر لنا في هذا النموذج حرص الوالدين على ما فيه مصلحة وصلاح ابنهما، ودأبها على دعوته إلى الإيمان.

---

[١] هدى محمد قناوي، سيكولوجية المسنين، ص١٧٥، مركز التنمية البشرية والمعلومات، مصر، ط/١، ١٩٨٧.
[٢] المرجع السابق، بتصرف.
[٣] يوسف بعدراني، الابن مع ابيه وأمه، ص٨٩، دار المسافر للنشر، بيروت، ط/١، ١٩٩٦، تصرّف.
[٤] وردت روايات تشير إلى أن كلاً منهما يعني إنساناً أو شخصاً بعينه ولكنها لم تصح، ينظر في ذلك ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٧/٢٦.

وهذا يشير إلى أن الآباء والأمهات، الذين يشعرون بمسؤوليتهم عن ابنائهم، لا يتوقفون عن البحث عن صلاح أبنائهم، حتى بعد كبر سنهم وبلوغ أبنائهم سن القوة والحكمة والقدرة على الاستقلالية. وهم دائماً يبحثون عن الوسائل التي من شأنها هدايتهم وإرشادهم إلى الصواب، فهم الأحرص على نفع الأولاد وهم الوحيدون الذين يمكن أن يأمن الأبناء أن تكون دوافعهم بعيدة عن طلب المقابل أو العوض عن ما يقدمونه. لذلك هم الاحق بحسن الصحبة، وحسن المعاملة.

خاتمة

بعد دراستي لموضوع "الخصائص النفسيّة للمرأة في القرآن الكــريم" خرجــت بجملـــة مـــن الاستنتاجات والتوصيات الآتية:

- الحديث عن الدلالة النفسيّة للنص القرآنيّ، موضوع جديد يحتاج إلى المزيد من البحث والتطبيق على النماذج البشريّة المختلفة في القرآن الكريم، حتى يصل إلى مستوى التأصيل العلميّ لعلم النفس الإسلاميّ.
- دراسة الآيات المتعلقة بالمرأة تبين أن الجانب النفسيّ والعاطفيّ الذي تمتاز به المرأة هو أمر معتبر في النظرة الإسلاميّة، ويظهر ذلك بوضوح من خلال التشريعات التي راعت خصوصية المرأة، الجسديّة والنفسيّة، والعقليّة.
- ادراك المرأة لخصوصيتها، ومعرفتها بالجوانب التي تفترق فيها عن الرجل، يساعدها بشكل كبير على معرفة دورها في الحياة، وما تمتلك من استعدادات، وما يناسبها من أعمال، وأحكام.
- هذا الفهم يفسر لنا ما يتحدث عنه الكثير من معاناة المرأة المثقفة من أزمات نفسيّة لتبنيها الثقافة والعلم بديلا عن دور الزوجيّة والأمومة،[١] فذلك ليس لرفض المجتمع لها، ولكن الرفض يأتي من داخل أي إنسان، امرأة كانت أو رجلا، يتنكر لجسده ونفسه، ويمارس بطولاته على قتل فطرته وطبيعته، فهو يعاني لأنه لا يستطيع أن يعيش في توازن بين ما يظن أنه يستطيع فعله، وحدود قدراته الحقيقيّة. وكذلك بين ما يريد أن يلغيه من حياته وما جبل عليه من فطرة وغريزة تنازعه طبيعته إليها.
- الأزمة الحقيقيّة التي تعاني منها المرأة تكمن في القيم الماديّة للمجتمع، التي تقيّم الأعمال وفقا لمردودتها الماديّة، ولا تقدّر الأمور المعنويّة. فالأدوار التي تقوم بها المرأة في المجتمع في غالبها أدوار معنوية، وان كانت بالمفهوم الاقتصادي تعتبر استثمارا طويل الأمد، فهي تربي الأيدي العاملة والعقول الاقتصاديّة، إلا أن المجتمع يراها مستهلكة أكثر منها منتجة، ومثل هذه النظرة تشعر المرأة بالدونيّة، وبالحاجة إلى منافسة الرجل في عمله لاعادة الاعتبار لقدراتها.
- فما تحتاجه النساء هو تقدير أكثر من المجتمعات للأدوار الطبيعيّة التي تقوم بها، كما تحتاج إلى فهم الرجل لخصوصيتها وطبيعتها، اقتداءًا برسول الله ﷺ، الذي كان من هديه: "المرأة كضلع" أي أنها مختلفة، فعلى الرجل مراعاة ذلك، كما يطلب منها دائما مراعاة طبيعة الرجل وتلبية حاجاته،

---

[١] سمير عبده، المنزلة النفسيّة للمرأة العربية، ٢٣-٢٤، دار الأضواء، بيروت، ط/١، ١٩٨٦، بتصرف.

فالله خلقنا من نفس واحدة، لنكون في مستوى واحد من المطالبة برعاية بعضنا البعض، وتكون مطالبتنا بأداء واجباتنا على درجة واحدة.

- بعد اطلاعي على مواضع مختلفة من كتب التفسير، ومجموعة من المراجع الإسلاميّة، وغير الإسلامية التي تناولت قضية المرأة بشكل عام والمرأة المسلمة بشكل خاص شعرت بأننا نقف – في موضوع المرأة- على أرض مهزوزة، ليس لمشكلة في مصادرنا الاساسية، أو لخلل في التصور الإسلامي الأصيل، ولكن لأن كتبنا التي هي مصادر ومراجع معتمدة لنا (ولغيرنا)، نقرأ فيها ويقرأ غيرنا فيها أيضا، هذه الكتب تحتاج إلى جهد كبير من التنقيح والتصحيح والتعليق، فمنها ما هو مليء بالمغالطات في حق المرأة، والتي مرجعها تأثر كتّابها بالبيئة العرفيّة التي كانوا يعيشون فيها، أو اعتمادهم على أخبار أو آثار حديثيّة أو طبيّة غير صحيحة. فهي تعطي صورة غير صحيحة عن المرأة المسلمة، وتشكل مصدرا ملهما لخيالات "صائدي الجوائز"، الذين يعتاشون من وراء قضية المرأة، ويكتبون لهم بها اسما في فهارس المؤلفين.
- ومن جهة أخرى وجدت مجموعة من الكتب، المليئة بالاساءات للاسلام والقرآن والرسول الكريم ﷺ، وربما تفوق اساءتها رسوم الصحف الدنماركيّة[١]. والمشكلة لا تتوقف عند وجودها في مكتباتنا، بل يتعدى الأمر إلى عدم معرفتنا واطلاعنا عليها، لمدارستها، ومن ثم الرد عليها.
- لذلك أوصي القائمين على كلية الشريعة، بإقامة نوادٍ طلابية للقراءة والاطلاع على الكتب غير الإسلاميّة، أو توجيه الطلاب من خلال المحاضرات للبحث في رفوف مكتبتنا، وخاصة في كتب علم النفس وعلم الاجتماع، ومحاولة رصد أهم الشبهات المثارة حول قضية المرأة في الإسلام، وتقديم ردود علميّة معاصرة عليها.

[١] إشارة إلى الرسوم الكاريكاتيرية المسيئة للرسول ﷺ التي نشرتها صحفية دنماركية عام ٢٠٠٧، ثم قامت سبع عشرة صحيفة دنماركيّة بإعادة نشرها عام ٢٠٠٨.

قائمة المراجع

إبراهيم، زكريا (١٩٥٧)، **الزواج والاستقرار النفسي**، من سلسة الثقافة السيكولوجية، ط١، القاهرة :مكتبة مصر.

إبراهيم، محمد (٢٠٠١)، مقالة له في **خطورة الأمراض النفسيّة على كيان الاسرة**، مجموعة في كتاب التفكك الاسري دعوى للمراجعة، ط١، لمجموعة من الباحثين، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة.

أحمد، سهير (١٩٩٨)، **دراسات في سكيلوجية المرأة**، مصر: مركز الاسكندرية للكتاب.

الاركزلي، شذى سلمان (١٩٩٦)، **المرأة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة**، عمان: روائع المجدلاوي.

آرمسترونغ، كارين (١٩٩٦)، **الله والإنسان على امتداد ٤٠٠٠ سنة**، من ابراهيم الخليل حتى العصر الحاضر،ط١، (ترجمة محمد الجورا) حلب: دار الحصاد للنشر والتوزيع.

أسعد، يوسف ميخائيل، **سيكولوجيات**، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

آفات، كرس (١٩٩٦)، **كيف نفهم الجنس الآخر؟** ط١، مؤسسة الإيمان.

أكومي، سعد (٢٠٠٠)، **المرأة وسن اليأس**، المغرب: إفريقيا الشرق.

الآلوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤٢٢-٢٠٠١م

آنزيو، آني (١٩٩٢)، **المرأة الانثى**، ط١، (ترجمة طلال حرب) بيروت :المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

أندريه، كريستوف (١٩٩٩)، **الخجل**، ط١، (تعريب د. جورجيت الحداد) بيروت: عويدات للنشر والطباعة.

البار، محمد علي (١٩٨٤)، **خلق الإنسان بين الطب والقرآن**، ط٥، جدة :الدار السعودية للنشر.

بركات، محمد خليفة (١٩٩٧)، **علم النفس التربوي في الأسرة**، ط١، الكويت: دار القلم.

برنارد، جون (٢٠٠٢)، **دراسات عائليّة مدخل تمهيدي**، ط١، (ترجمة أحمد رقو) دمشق :دار علاء الدين.

بروكس، جيرالدين (٢٠٠٠)، **الأنوثة الإسلامية**، ط١، (ترجمة براعم سليمان) بيروت: دار الكنوز الأدبية.

بعدراني، يوسف (١٩٩٦)، **الابن مع ابيه وأمه**، ط١، بيروت :دار المسافر للنشر.

أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، **الكليات معجم في المصطلحات والفـروق اللغويـة**، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤١٢- ١٩٩٢.

البقاعي، الإمام برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر (ت ٨٨٥ه)، **نظم الـدرر فـي تناسـب الآيات والسور**، ط١، (خرج آياته وأحاديثه ووضع حواشيه عبد الـرزاق غالـب المهـدي) دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٥- ١٩٩٩م.

بنكولا، كلاريسا (٢٠٠٢)، **نساء يركضن مع الذئاب**، ط١، (ترجمة مـصطفى محمـود محمـد، مراجعة أحمد مرسي) مصر: المجلس الأعلى للثقافة.

البوطي، محمد سعيد (٢٠٠٥)، **منهج الحضارة الإنسانيّة في القـرآن**، ط٧، لبنـان :دار الفكـر المعاصر.

بيدس، إميل خليل (١٩٨٣)، **قضايا الزوجين النفسانية**، ط١، بيـروت :منـشورات دار الآفـاق الجديدة.

البيضاوي، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، معـه حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الرّاضي للقاضي شهاب الـدين أحمـد بـن عمـر الخفاجي، ط١، (ضبطه وخرّج أحاديثه الشيخ عبد الرزاق المهدي) دار الكتب العلميـة: بيـروت، ١٤١٧-١٩٩٧.

الترابي، حسن (٢٠٠٤)، **التفسير التوحيدي**، ط١، بيروت: دار الساقي.

الترمذي، الامام المحدث أبوعيسى محمد بن عيسى بن سورة، **الجامع الصحيح، سنن الترمـذي**، ط١، (تحقيق محمود محمد محمود حسن نصّار) دار الكتب العلميّة: بيروت، ١٤٢١ -٢٠٠٠.

ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد، **مكارم الأخلاق**، ط١، (تحقيق عبـد الله بـدران، محمـد عمر الحاجي) المكتبة العصرية: بيروت، ١٤٢١- ٢٠٠١.

الثاقب، فهد(١٩٩٩)، **المرأة والطلاق في المجتمـع الكـويتي**، الأبعـاد النفـسيّة والاجتماعيّـة والاقتصاديّة، الكويت: جامعة الكويت.

جارودي، روجيه (١٩٨٢)، **في سبيل ارتقاء المرأة**، ط١، (ترجمة المحـامي جـلال فطرجـي) بيروت :دار الآداب.

جامبل، سارة (٢٠٠٢)، **النسويّة وما بعد النسويّة** (دراسات ومعجم نقدي)، ط١، (ترجمة أحمـد الشامي) القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة.

ابن جماعة، بدر الدين أبي عبدالله محمد بن ابراهيم، **كشف المعاني في المتشابه المثاني**، ط١، (تحقيق مرزوق علي ابراهيم)، دار الشريف للنشر والتوزيع: السعودية، ١٤٢٠.

الجمل، محمد أحمد (١٩٩٦)، **الغرائز من منظور قرآني**، أطروحة دكتوراة ، الجامعة الأردنيّة: عمان.

ابن الجوزي، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي، **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**، مجلس دائرة المعارف العثمانية: الهند، ١٣٩٤-١٩٧٤م.

الجوهري، أبو نصر اسماعيل بن حماد الفارابي، **الصحاح**، ط١، دار احياء التراث: بيروت، ١٤١٩- ١٩٩٩.

الجيوسي، عبدالله محمد (٢٠٠١)، **التعبير القرآنيّ والدلالة النفسيّة**، أطروحة دكتوراة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانيّة، الجامعة الإسلامية العالميّة: ماليزيا.

الحاكم، الإمام الحافظ أبي عبد الله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، بيروت: دار المعرفة.

الحبّال، محمد جميل، والعمري، وميض رمزي (١٩٩٧)، **الطب في القرآن**، ط١، بيروت :دار النفائس.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ط٣، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤٢١-٢٠٠٠.

الحداد، الطاهر، **امرأتنا في الشريعة والمجتمع**، تونس: دار المعارف للطباعة والنشر.

الحدّاد، أبو بكر الحدّاد اليمني، **تفسير الحدّاد كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل**، ط١، دار المدار الإسلامي: بيروت، ٢٠٠٣.

حسين، محيي الدين أحمد (١٩٨٣)، **دراسات في شخصية المرأة المصرية**، ط١، مصر: دار المعارف.

ابن حنبل، الإمام أحمد، **المسند**، ط١، دار الفكر لطباعة والنشر، ١٤١١- ١٩٩١.

حماد، هيام علي، **المرأة في ألف ليلة وليلة**، القاهرة :مكتبة نهضة الشرق.

حمزة، عمر يوسف (٢٠٠٠)، **أصول الأخلاق في القرآن الكريم**، ط١، عمان: دار الخليج للنشر والتوزيع.

الحفني، عبد المنعم (٢٠٠٤)، **موسوعة القرآن العظيم**، ط١، القاهرة: مكتبة مدبولي.

أبو حوسة، موسى محمود (٢٠٠١)، **دراسات في علم الاجتماع الاسريّ**، عمّان :منشورات عمادة البحث العلميّ- الجامعة الاردنيّة.

حوى، سعيد (١٩٨٥)، **الأساس في التفسير**، ط١، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.

أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، **تفسير البحر المحيط**، ط١، (دراسة وتحقيق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه الدكتور زكريا عبدالمجيد النوبي، الدكتور أحمد النجولي الجمل، قرظه الأستاذ الدكتور عبدالحي الفرماوي) دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٣-١٩٩٣.

الخالدي، صلاح (١٩٩٨)، **القصص القرآني**، عرض وقائع وتحليل أحداث، ط١، دمشق :دار القلم.

الخولي، سناء، **الزواج والعلاقات الأسريّة**، الاسكندرية: دار المعرفة الجامعيّة.

خياطة، نهاد خياطة (٢٠٠٠)، **الدين في منظور يونغ**، ط١، حلب: فصّلت للدراسات والترجمة والنشر.

خير، حسن محمد، **السلوك الاداري**، القاهرة :مكتبة عين شمس.

رضا، الشيخ أحمد (١٩٥٨)، **معجم متن اللغة**، بيروت :دار مكتبة الحياة.

خير الدين، حسن محمد، **السلوك الاداري**، القاهرة: مكتبة عين شمس.

الدامغاني، الحسين بن محمد، **إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم**، ط١، تحقيق عبد العزيز سيد الأهلو، دار العلم للملايين: بيروت، ١٩٧٠.

أبو داود، الامام الحافظ المصنف المتقن أبو داوود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، **سنن** أبي داود، ط١، (تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا)، دار المعرفة: بيروت، ١٤٢٢ -٢٠٠١.

الداية، محمد رضوان (٢٠٠٥)، **معجم الأمثال العامية الشامية**، ط١، دمشق :دار الفكر.

الدّرة، الشيخ محمد علي طه، **تفسير القرآن الكريم**، وإعرابه وبيانه، منشورات دار الحكمة: دمشق- بيروت، ط/ ١٤٣٢-٢٠٠٢.

الدرادش، حسين أحمد علي،(١٤٠٦-١٩٨٦م) **النظم القرآني في سورة البقرة، دراسة في الدلالة والأسلوب**، أطروحة دكتوراة، ، الجامعة الأردنية:الاردن.

دروزة، محمد عزة (١٩٦٢)، **التفسير الحديث**، السور مرتبة حسب النزول، القاهرة :دار احياء الكتب العربية.

(١٩٦٧)**المرأة في القرآن والسنة**، بيروت :المكتبة العصرية.

الدسوقي، الشيخ محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٧- ١٩٩٦م.

الرازي، الامام الفخر، **التفسير الكبير**، ط٢، دار احياء التراث العربي: بيروت، ١٤١٧ -١٩٩٧.

الرايس، حياة (١٩٩٥)، **جسد المرأة من سلطة الانس إلى سلطة الجن**، ط١، القاهرة :سينا للنشر.

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، **معجم مفردات ألفاظ القرآن**، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن الزبير، أحمد بن ابراهيم الثقفي العاصمي الغرناطي، **ملاك التأويل** القاطع بذوي الالحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل، ط١، (تحقيق سعيد الفلاح) دار الغرب الإسلامي: بيروت،١٩٨٣-١٤٠٣.

الزَّجاج، أبو اسحق إبراهيم بن السَّري، **معاني القرآن وإعرابه**، ط١، (شرح وتحقيق الدكتور عبد الجليل عبده شلبي)، عالم الكتب: بيروت، ١٤٠٨-١٩٨٨.

الزملكاني، كمال الدين عبد الواحد بن عبد الكريم، **البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن**، ط١، مطبعة العاني: بغداد، ١٣٩٤- ١٩٧٤.

الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، ط١، (تحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الجواد، الشيخ علي محمد معوض) مكتبة العبيكان: الرياض، ١٤١٨- ١٩٩٨م.

الزين، سميح عاطف (١٩٩١)، **علم النفس، معرفة النفس الإنسانيّة في الكتاب والسنة**، ط١، بيروت :دار الكتاب اللبناني.

السالم، زغلولة (١٩٩٧)، **صورة المرأة العربية في الدراما المتلفزة**، عمان: دار آرام للدراسات والنشر.

السباعي، مصطفى (١٩٨٤)، **المرأة بين الفقه والقانون**، ط٦، بيروت: المكتب الإسلامي.

سرسيق، ابراهيم محمد (١٩٨١)، **النفس الإنسانيّة في القرآن الكريم**، ط١، جدة: تهامة للنشر.

أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٩-١٩٩٩م.

السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، **عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ**، معجم لغوي لألفاظ القرآن الكريم، ط١، (حققه وعلق عليه الدكتور محمد التونجي)،عالم الكتب: بيروت، ١٤١٤-١٩٩٣.

شحاته، الدكتور عبدالله، **تفسير القرآن الكريم**، القاهرة :دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.

الشخت، محمد عثمان، **وليس الذكر كالأنثى**، دراسة من منظور الإسلام والعلوم الحديثة، من اعجاز القرآن، مصر :مكتبة القرآن.

الشريف، محمد حسن (١٩٩٦)، **معجم حروف المعاني في القرآن الكريم**، مفهوم شامل مع تحديد دلالة الأدوات، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الشعراوي، محمد متولي (١٩٩١)، **تفسير الشعراوي**، مصر: مطابع أخبار اليوم.

أبو شقة، عبد الحليم، **تحرير المرأة في عصر الرسالة**، الكويت: دار القلم.

شكور، جليل (١٩٩٥)، **كيف تصنعين مستقبلاً لطفلك؟** ط٢، بيروت :عالم الكتب.

الشوكاني، الإمام محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠ه)، **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، ط١، (ضبطه وصححه أحمد عبد السلام) دار الكتب العلمية: بيروت-لبنان، ١٤١٥- ١٩٩٤م.

الصابوني، محمد علي (١٩٧٧)، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**. ط٢، دمشق :مكتبة الغزالي.

صبّار، خديجة (١٩٩٩)، **المرأة بين الميثولوجيا والحداثة**، المغرب :إفريقيا الشرق.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ط٣، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤٢٠-١٩٩٩.

الطفيلي، امتثال زين الدين (٢٠٠٤)، **علم نفس النمو**، من الطفولة إلى الشيخوخة، ط١، بيروت: دار المنهل اللبناني.

طه، فرج عبد القادر، **علم النفس الصناعي والتنظيمي**، القاهرة: دار المعارف.

عبده، سمير (١٩٨٦)، **المنزلة النفسيّة للمرأة العربية**، ط١، بيروت: دار الأضواء.

عبده، الشيخ محمد (١٩٩٩)، **تفسير القرآن الحكيم**، الشهير بتفسير المنار، تأليف السيد محمد رشيد رضا، (خرّج أحاديثه وشرح غريبه ابراهيم شمس الدين)، ط١، بيروت دار الكتب العلمية.

ابن عاشور، محمد الطاهر(١٩٨٤)، **تفسير التحرير والتنوير**، تونس الدار التونسيّة للنشر.

عبادة، عبد الله، **الطب في القرآن**، القاهرة: مكتبة الخانجي.

عبد العال، محمد قطب (٢٠٠٢)، **القصة في القرآن**، القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر.

عبد العزيز، صالح (١٩٧٢)، **الصحة النفسيّة للحياة الزوجيّة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

العثمان، عبد الكريم (١٩٨١)، **الدراسات النفسيّة عند المسلمين**، ط٢، دار غريب للطباعة.

ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، **أحكام القرآن**، ط١، (تحقيق عبد الرزاق المهدي)، دار الكتاب العربي: بيروت،١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

عربية، هيفاء، عام ١٤١١-١٩٩١م "**الكناية في البلاغة العربية بين النظرية والتطبيق**"، رسالة ماجستير ، جامعة حلب :سورية.

ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ط١، طبع على نفقة أمير قطر، ١٤٠٢-١٩٨٢م.

العقاد، الأستاذ عباس (١٩٨١)، **القرآن والإنسان**، المرأة في القرآن، المكتبة العصريّة: بيروت.

هذه الشجرة، القاهرة :دار سعد مصر للطباعة والنشر.

عقل، محمود عطا (١٤١٣)، **النمو الإنساني من الطفولة والمراهقة**، ط١، الرياض: دار الخريجي للنشر والتوزيع.

العلمي، عبد الله (١٩٦١)، **مؤتمر تفسير سورة يوسف** ﷺ، ط١، دمشق: دار الفكر.

أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، **الحجة للقراء السبعة**، ط١، (وضع حواشيه وعلق عليه، كامل مصطفى الهنداوي) دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤٢١-٢٠٠١.

العيسوي، عبد الرحمن (٢٠٠٤)، **علم النفس الاسري**، المشكلات والبرامج الإرشاديّة، ط١، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.

عياض، الامام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، **شرح صحيح مسلم اكمال المعلم بفوائد مسلم**، ط١، (تحقيق الدكتور يحيى اسماعيل) دار الوفاء: المنصورة، ١٤١٩-١٩٩٨.

غباش، موزة عبيد (١٩٩٨)، **المرأة والانحراف**، ط١، الامارات العربية المتحدة: رواق عوشة بنت حسين الثقافي.

غرير، جرمين (١٩٨١)، **المرأة المدجّنة**، ط١، (ترجمة هنرييت عبودي)، بيروت: دار الطليعة.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، ط١، دار الجيل: بيروت، ١٤١١-١٩٩١م.

ابن فارس، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، **الصحاح**، ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٤١٩-١٩٩٩م.

فتحي، محمد، **الزواج الموفق**، لم أجد على الكتاب رقم الطبعة، أو اسم دار النشر.

فرحات، ياسر (١٩٩٣)، **المواجهة**، نوال السعداوي في قفص الاتهام، بيروت: المكتبة الثقافية.

الفرماوي، حمدي (٢٠٠١)، **ركائز البناء النفسيّ**، ط١، مصر :ايتراك للنشر والتوزيع.

الفرماوي، عبد الحي(١٩٩٩)، **زينة المرأة**، مصر: دار البشير للثقافة والعلوم.

فروم، اريك، **الدين والتحليل النفسي**، (ترجمة فؤاد كامل) مصر :مكتبة غريب.

فضل الله، السيد محمد حسين (١٤١١)، **من وحي القرآن**، ط٢، بيروت :دار الملاك.

الفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، (تحقيق الأستاذ عبد العليم الطحاوي)، المكتبة العلمية: بيروت.

فياض، محمد (١٩٩٥)، **حياة أفضل للمرأة بعد الخمسين**، ط١، القاهرة :دار الشروق.

القاضي، علي (١٩٨٤)، **وظيفة المرأة في المجتمع الإنساني**، ط١، عمان :مؤسسة الشرق.

قباني، صبري (١٩٨٥)، **حياتنا الجنسيّة**، بيروت :دار العلم للملايين.

القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، (اعتنى به وصححه الشيخ هشام سمير البخاري) دار عالم الكتب: الرياض، ط١٤٢٣ -٢٠٠٣.

القزويني، السيد عبد الحسين (١٩٩٦)، **رحلة إلى أعماق النفس**، ط١، بيروت :مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

القسطلاني، أحمد بن محمد الشافعي (ت٩٢٣ه)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، ط١، (ضبطه وصححه محمد عبدالعزيز الخالدي)، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٦-١٩٩٦.

قشطة، عبدالحليم عباس(١٩٨٠)، **الجماعات والقيادة**، العراق: وزارة التعليم العالي.

قطب، سيد (١٩٨٢)، **في ظلال القرآن**، ط١، القاهرة: دار الشروق.

الإسلام ومشكلات الحضارة، بيروت: دار الشروق.

قطب، محمد (١٩٧٣)، **في النفس والمجتمع**، بيروت: دار الشروق.

قناوي، هدى محمد (١٩٨٧)، **سيكولوجية المسنين**، ط١، مصر :مركز التنمية البشرية والمعلومات.

كاريل، ألكسس (١٩٩٣)، **الإنسان ذلك المجهول**، (تعريب شفيق اسعد فريد) بيروت :مكتبة المعارف.

الكتاب المقدس، كتاب الحياة ترجمة تفسيرية، ط١، ١٩٨٨.

ابن كثير، الامام أبو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمر الدمشقي(٧٠١- ٧٤٤) **تفسير القرآن العظيم**، (ضبطه وخرّج آياته الدكتور محمود عبدالكريم الدمشقي) دار صبح للطباعة والنشر: بيروت، ١٤٢٤-٢٠٠٣.

كركر، عصمة الدين (١٩٧٩)، **المرأة من خلال الآيات القرآنية**، تونس: الشركة التونسية للتوزيع.

كشك، عبد الحميد، **في رحاب التفسير**، القاهرة :المكتب المصري الحديث.

كمال، علي (١٩٨٥)، **الجنس والنفس**، ط١، لندن :دار واسط.

الكندري، أحمد (٢٠٠٥)، **علم النفس الاسري**، ط٣، الكويت :مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع.

كوله، أوسفالد (١٩٨٧)، **زوجتك هذا الكائن المجهول**، ط٢، (ترجمة د. أمين رويحة)، بغداد :مكتبة النهضة.

كيّال، باسمة (١٩٨١)، **تطور المرأة عبر التاريخ**، بيروت: مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر.

(١٩٨٣) **سيكولوجيّة المرأة**، بيروت: مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر.

لنتون، رالف (١٩٦٤)، **دراسة الإنسان**، (ترجمة عبد الملك الناشف) بيروت: منشورات المكتبة العصريّة.

ابن ماجه، الامام المحدث أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥ه)، **سنن ابن ماجه**، ط١، (تحقيق محمود محمد محمود حسن نصّار) منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلميّة: بيروت، ١٤١٩-١٩٩٨.

مارك، ادوارد وستر، **قصة الزواج**، (ترجمة عبد المنعم الزيادي) مصر: مكتبة نهضة مصر ومطبعتها.

المجدوب، أحمد علي، **المرأة والجريمة**، مصر: دار النهضة العربية.

محمود، سامي (١٩٩٣)، **أمراض الحياة الزوجية**، ط١، مصر: الدار المصريّة للنشر والتوزيع.

محيسن، محمد سالم (١٤٠٨)، **المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة**، ط٢، بيروت: دار الجيل.

المراغي، أحمد مصطفى (١٩٩٨)، **تفسير المراغي**، ط١، (تخريج باسل عيون السود، بيروت دار الكتب العلمية.

أبو مرق، جمال زكي (٢٠٠٣)، **سيكولوجيّة الإنسان في القرآن والسنة**، ط١، الخليل: مطبعة الرابطة.

المرنيسي، فاطمة (٢٠٠٠)، **هل أنتم محصنون ضد الحريم؟** ط١، (ترجمة نهلة بيضون) بيروت: المركز الثقافي العربي.

المسلماني، مصطفى (١٩٧٧)، **الزواج والأسرة**.

مل، جون ستيوارت (١٩٩٨)، **استعباد النساء**، ط١، (ترجمة وتعليق وتقديم أ.د امام عبد الفتاح امام) القاهرة :مكتبة مدبولي.

موسوعة، السيكولوجية المبسطة (١٩٨١)، **سيكولوجيّة الزوج والأولاد**، ط٣، بيروت: دار الثقافة الجديدة: ، ١٤٠١.

النّعال، مختار فوزي (١٤٢٣-٢٠٠٣)، **موسوعة الألفاظ القرآنيّة**، ط١، (تقديم بكري شيخ أمين) حلب :مكتبة دار التراث، دمشق: اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع.

نقرة، التهامي (١٩٧١)، **سيكولوجية القصة في القرآن**، الشركة التونسية للتوزيع.

الإمام النووي، الامام محيي الدين يحيى بن شرف، **المنهاج شرح صحيح الجامع الصحيح**، ط١، (تحقيق وتعليق الدكتور مصطفى ديب البغا)، دار العلوم الإنسانية: دمشق، ١٤١٨- ١٩٩٧.

النيبال، مايسة أحمد (٢٠٠٢)، **في سيكولوجية المرأة**، مصر: دار المعرفة الجامعية.

الهاشمي، مجد(٢٠٠٥)، **موسوعة جرائم النساء**، عمان :دار أسامة للنشر والتوزيع.

ابن هشام، أبو محمد عبد الملك المعافري، **السيرة النبوية**، ط/١، (تحقيق وتعليق ودراسة الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض) الرياض :مكتبة العبيكان، ١٤١٨- ١٩٩٨.

ابن يوسف، إدريس(١٤٠٦-١٩٨٦)، **القرآن الكريم والطب الحديث**، ط١.

يوسف، ألفة(٢٠٠٣)، **ناقصات عقل ودين**، فصول في حديث الرسول، ط/١، تونس: دار سحر للنشر.

(١٩٩٧) **الاخبار عن المرأة في القرآن والسنة**، ط١، تونس: دار سحر للنشر.

PSYCHOLOGICAL FEATURES OF WOMAN IN THE QUR’AN

By
Hend Amen AL-Muhaisen

Supervisor
Dr, Muhammad Al-Majali, Prof.

ABSTRACT

This thesis discusses the psychological features of woman as mentioned in the Qur'an, from a thematic exegesis of the Qur'an, the study explains the Qur'anic texts which tackle woman, and their indications regarding her nature and psychology.

The thesis discusses the different roles of woman in the society, starting with her original creation, characteristics and features as female; her nature and psychology according to rulings mentioned in Islamic Jurisprudence, particularly those related to family, as a wife and a mother.

The study maintains the compatibility of Islamic rulings with woman's nature and psychology, a matter which declares the wisdom behind such rulings.